وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
معهد علوم وتقنيات النشاطات البدينة و الرياضية

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه علوم في نظرية ومنهجية التربية البدنية والرياضية

تخصص: الإدارة و التسيير الرياضي

معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر

(دراسة ميدانية لأندية الرابطة المحترفة الأولى موبيليس)

إعداد الطالب:
حمزة شريف

إشراف الأستاذ الدكتـــــور:
عمريو زهير

لجنة المناقشة مكونة من:

الرقم	اللقب والاسم	الرتبة	الجامعة	التعيين
01	بن دقفل رشيد	أستاذ محاضر–أ–	جامعة المسيلة	رئيسا
02	عمريو زهير	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
03	مجادي مفتاح	أستاذ محاضر–أ–	جامعة المسيلة	ممتحنا
04	منصوري نبيل	أستاذ محاضر–أ–	جامعة البويرة	ممتحنا
05	كيحل اسماعيل	أستاذ محاضر–أ–	جامعة الجلفة	ممتحنا
06	براهيمي عيسى	أستاذ محاضر–أ–	جامعة بسكرة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2017 / 2018

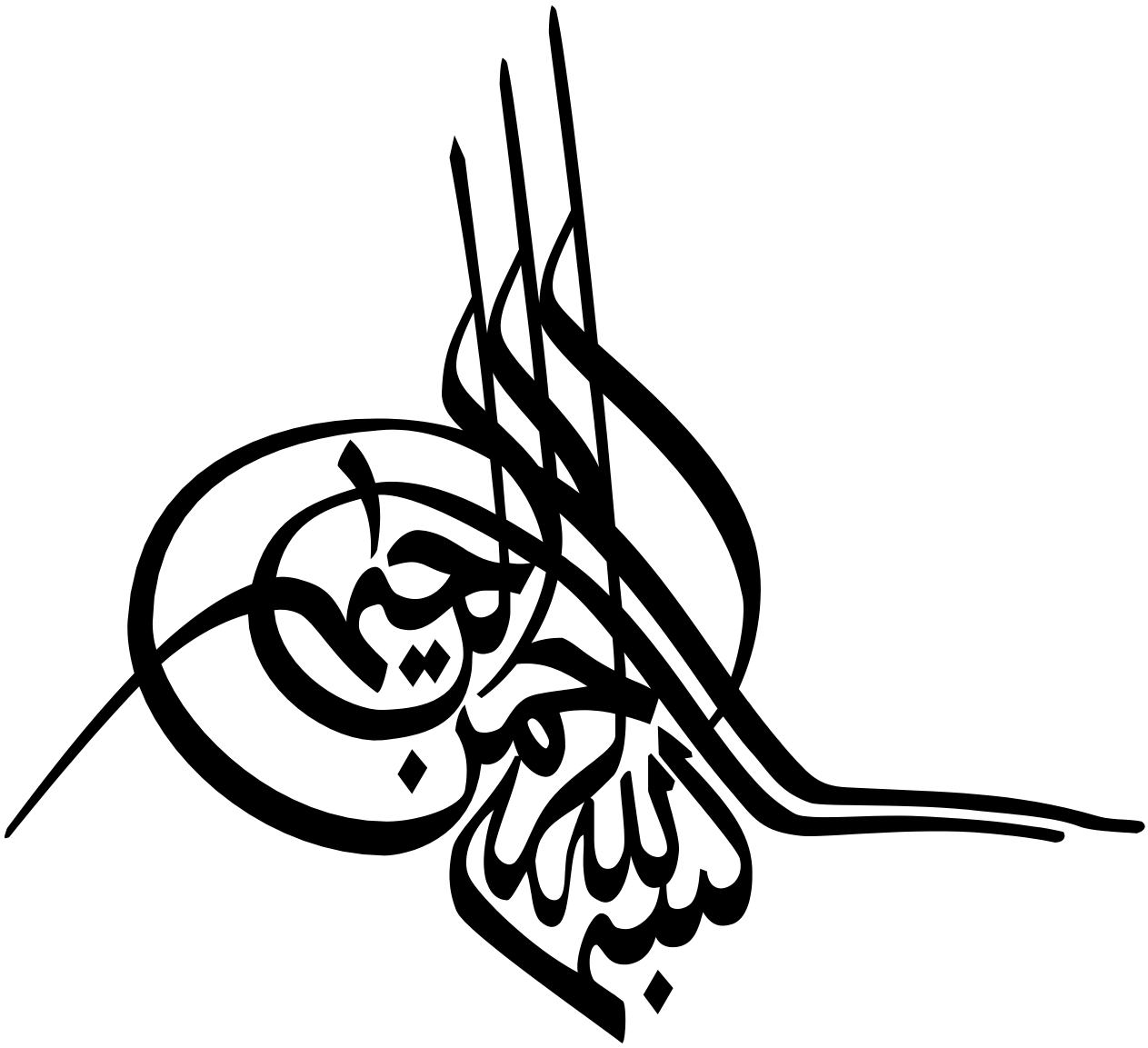
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

نحمد الله ونشكره على نعمه التي لا تعد ولا تحصى ونصلي على الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام أما بعد:

شكر وعرفان

نرفع أسما آيات شكرنا وامتناننا لأستاذنا المشرف الأستاذالدكتور
"عمريو زهير "

اعترافا بفضله في توجيه مسيرة هذا البحث حتى استوى على سوقه، والذي لم يبخل علينا بتوجيهاته وإرشاداته ونصائحه القيمة التي ساهمت بكثير في انجاز هذا العمل المتواضع
و إلى الذين علمونا التفاؤل والمضي قدما، ووقفوا إلى جانبنا ولم يبخلوا علينا و كذا الذين كانوا عونا لنا في بحثنا هذا ونورا يضيء الظلمة التي كانت تقف أحيانا في طريقنا
نسأل الله تعالى أن يجزي خير الجزاء كل من ساعدنا في إتمام هذا العمل و كل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة تشجيعية والله ولي التوفيق

الإهـــداء

أهدي ثمرة جهدي ونجاحي إلى:

من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب، إلى من كلّت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم، إلى القلب الكبير" **أبي العزيز" حفظه الله.**

إلى ملاكي في الحياة ،إلى معنى الحب، وإلى معنى الحنان والتفاني، إلى بسمة الحياة وسر الوجود، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي، وحنانها بلسم جراحي، إلى **أغلى الحبايب "أمي الحبيبة" حفظها الله**

الى زوجتي الكريمة
إلى متعة الروح وقرة العين **ابنتي بلسم**

إلى من أرى التفاؤل بعيونهم، والسعادة في ضحكاتهم، إلى شعل الذكاء والنور، إلى الوجوه الطيبة، ولمحبتهم أزهرت أيامي، وتفتحت براعم الغد، إلى سندي وذخري في الحياة **إخوتي و أخواتي**.
والى أزواجهم وزوجاتهم وأولادهم

إلى كل عائلة شريف و كل الأهل و الأقارب

الى جميع الزملاء الذين رافقوني في مشواري الدراسي
الى زملائي أساتذة معهد العلوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بالمسيلة
والى كل شهداء الحرية في وطني الغالي
أهدي عملي هذا

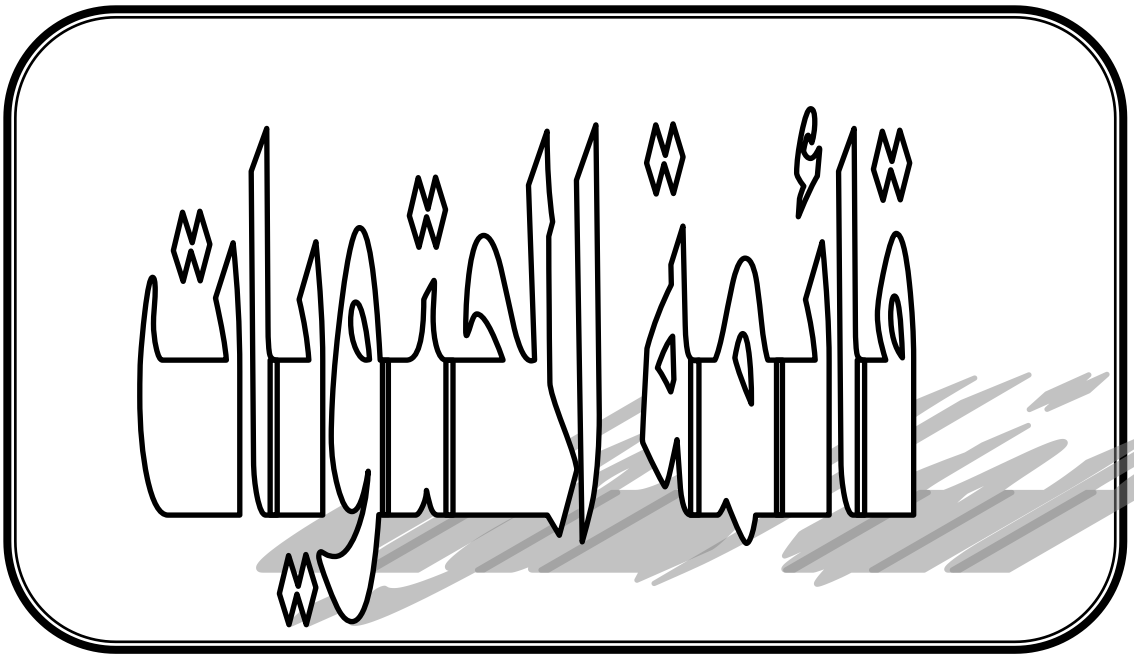
قائمة المحتويات

قائمــة المحتويـــــــات

الرقم	الموضـــــوع	الصفحة
	- شكر وعرفان.....	
	- إهداء.....	
	- فهرس المحتويات.....	
	- قائمة الجداول والأشكال.....	
	- مــقدمة.....	
	الإطــار العـام للدراســة	
.1	إشكالية الدراسة.....	7
.2	فرضيات الدراسة.....	9
.3	أهداف الدراسة.....	9
.4	أهمية الدراسة.....	10
.5	تحديد المصطلحات والمفاهيم العامة للدراسة.....	10
.6	الدراسات السابقة والمشابهة.....	12
.7	التعليق على الدراسات السابقة.....	31
	الجــانب النظـري	
	الفصل الأول: النوادي الرياضية	33
	تمهيد.....	34
1	مفهوم النادي الرياضي	35
2	مهام النادي الرياضي	35
3	اختصاصات النادي الرياضي	35
4	اهداف النادي الرياضي	36
5	الهيكل التنظيمي للنادي الرياضي	37
6	متطلبات النادي الرياضي	39
7	تصنيف النوادي الرياضية.....	39
1.7	النادي الرياضي الهاوي	39
2.7	النادي الرياضي المحترف.....	40
1.2.7	مهام النادي الرياضي المحترف.....	41

2.2.7	التزامات النادي الرياضي المحترف.....	41
3.2.7	الأهداف المراد تحقيقها من خلال النادي الرياضي المحترف.....	41
8	أشكال الشركات التجارية التي يمكن للنادي الرياضي المحترف اتخاذها.....	42
1. 8	الشركة ذات المسؤولية المحدودة	42
2 .8	الشركة ذات الاسهم.....	42
3.8	شروط تأسيس شركة رياضية من طرف النادي الرياضي	42
	خلاصة.....	48
الفصل الثاني: الاحتراف الرياضي في أندية كرة القدم		
	تمهيد.....	50
1	نشأة ومفهوم الاحتراف الرياضي.....	51
1.1	نشأة الإحتراف.....	51
2.1	مفهوم الاحتراف الرياضي.....	51
2	أسباب الاحتراف الرياضي.....	53
3	البعد التنظيمي للاحتراف الرياضي.....	54
4	البعد الاقتصادي التشريعي للاحتراف الرياضي.....	54
5	البعد المؤسساتي للاحتراف الرياضي.....	55
6	ظهور الاحتراف في كرة القدم.....	55
7	الاحتراف الرياضي في كرة القدم في بعض الأنظمة المعاصرة.....	56
1.7	الاحتراف في فرنسا.....	56
2.7	الاحتراف في المملكة العربية السعودية.....	57
8	اهمية الاحتراف في كرة القدم.....	58
9	كيفية مواجهة متطلبات اللاعبين المحترفين.....	58
10	التطور التاريخي لحقوق اللاعبين المحترفين.....	59
11	العناصر المكونة للاحتراف الرياضي.....	60
12	الالتزامات والواجبات الناتجة عن عقد الاحتراف.....	61

13	الاحتراف في كرة القدم الجزائرية.....	61
1.13	بداية الاحتراف في كرة القدم الجزائرية.....	61
2.13	عوائق الاحتراف في كرة القدم الجزائرية.....	62
3.13	السند القانوني للاحتراف في الجزائر.....	64
1.3.13	دفتر الاعباء الواجب اكتتابه من الشركات والنوادي الرياضية المحترفة.....	64
2.3.13	قانون بطولة كرة القدم المحترفة.....	70
	خلاصة.....	75
الفصل الثالث: عقد احتراف لاعب كرة القدم		
	تمهيـد.....	77
1	عقد الاحتراف الرياضي.....	78
1.1	تعريف العقد عامة.....	75
2.1	تقسيمات العقود.....	75
1 .2.1	التقسيمات الواردة في التقنين المدني الجزائري.....	75
2..2.1	العقد الملزم لجانبين و العقد الملزم لجانب واحد.....	75
3. 2 .1	العقد المحدد و العقد الاحتمالي.....	76
4. 2 .1	عقد المعاوضة وعقد التبرع.....	76
3 .1	تقسيمات العقود التي وضعها الفقه.....	76
1. 3 .1	من حيث تكوين العقود	76
2 .3 .1	من حيث تنفيذ العقود.....	77
3 .3 .1	من حيث مساواة المتعاقدين.....	77
4 .3 .1	من حيث الأحكام القانونية التي تخضع لها العقود.....	78
5 .3 .1	من حيث إنصراف آثار العقود.....	78
4.1	تكوين العقد.....	79

1.4.1	التراضي	79
2.4.1	المحل.....	79
3.4.1	السبب.....	80
4.4.1	الشكلية.....	81
5.4.1	اثار العقد.....	81
5.1	خصائص عقد إحتراف لاعب كرة القدم	82
1 .5.1	عقد اللاعب المحترف عقد مدني.....	82
2.5.1	طبيعة النشاط الرياضي.....	82
3.5.1	تحديد طبيعة عقد الإحتراف بالنسبة لكل طرف.....	83
4.5.1	عقد اللاعب المحترف عقد ملزم لجانبين.....	83
5.5.1	عقد إحتراف لاعب كرة القدم عقد معاوضة.....	84
6.5.1	عقد إحتراف لاعب كرة القدم عقد زمني.....	84
7.5.1	عقد قابل للفسخ.....	85
2	إجراءات انتقال اللاعبين.....	85
1.2	حالة انتقال اللاعب أثناء سريان عقده.....	85
2.2	حالة انتقال اللاعب بعد انتهاء عقده مع ناديه.....	95
3	الطبيعة القانونية لعملية انتقال اللاعبين.....	95
1.3	الانتقال عملية قانونية إدارية تنظيمية.....	95
2.3	الانتقال عملية قانونية عقدية.....	96
	خلاصـة.....	97
الباب التطبيقي		
الفصل الاول: الطرق المنهجية للبحث		
	تمهيد.....	98
1	الدراسة الاستطلاعية.....	99

2.1	مجالات الدراسة.....	100
3.1	أدوات الدراسة.....	100
3	الخصائص السيكومترية لأداة الدراسة.....	102
4	مجتمع الدراسة.....	109
5	عينة البحث وكيفية اختيارها.....	110
6	المنهج المستخدم.....	110
7	إجراءات التطبيق الميداني.....	111
8	الأساليب المستخدمة في المعالجة الإحصائية.....	111
	خلاصة.....	112

الفصل الثاني: تحليل ومناقشة وتفسير النتائج

1	تمهيد.....	114
2	تحليل فقرات الدراسة:.....	115
3	تحليل فقرات المحور الاول.....	115
4	تحليل فقرات المحور الثاني.....	126
5	تحليل فقرات المحور الثالث.....	136

خاتمة الدراسة: النتائج والتوصيات

1	النتائج العامة للدراسة.....	147
2	التوصيات المقترحة.....	148
3	مقترحات لدراسات مستقبلية.....	150
4	قائمة المصادر والمراجع.....	151

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
.1	الجدول رقم (01)يبين درجة اداة الاستبيان.	81
.2	الجدول(02)مصفوفة ارتباطات عبارات محور المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر مع الدرجة الكلية للمحور	82
.3	الجدول رقم (03) مصفوفة ارتباطات عبارات محور المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر مع الدرجة الكلية للمحور	82
.4	الجدول رقم(04)مصفوفة ارتباطات عبارات محور المعوقات الادارية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر مع الدرجة الكلية للمحور	83
.5	الجدول رقم (05)يوضع العلاقة الارتباطية بين الدرجة الكلية للاستبيان وأبعاده الفرعية.	88
.6	الجدول رقم (06):يوضح معامل ألفا كرونباخ لإستبيان معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة في الجزائر	90
.7	جدول رقم (07)يوضح أندية الرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم –موبيليس- للموسم 2017/201.	92
.8	جدول رقم (08) نتائج الاختبار التائي لدلالة الفرق بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لعبارات المحور الاول.	94
.9	جدول رقم (08) نتائج الاختبار التائي لدلالة الفرق بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لعبارات المحور الثاني	96
.10	جدول رقم (08) نتائج الاختبار التائي لدلالة الفرق بين المتوسط الحسابي والمتوسط النظري لعبارات المحور الثالث	98
.11	جدول رقم(11) ترتيب معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالجزائر	100

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
.1	الشكل (01): يوضح أهداف النادي الرياضي	31
.2	الشكل رقم (02): يوضح الهيكل الإداري للنادي الرياضي.	32

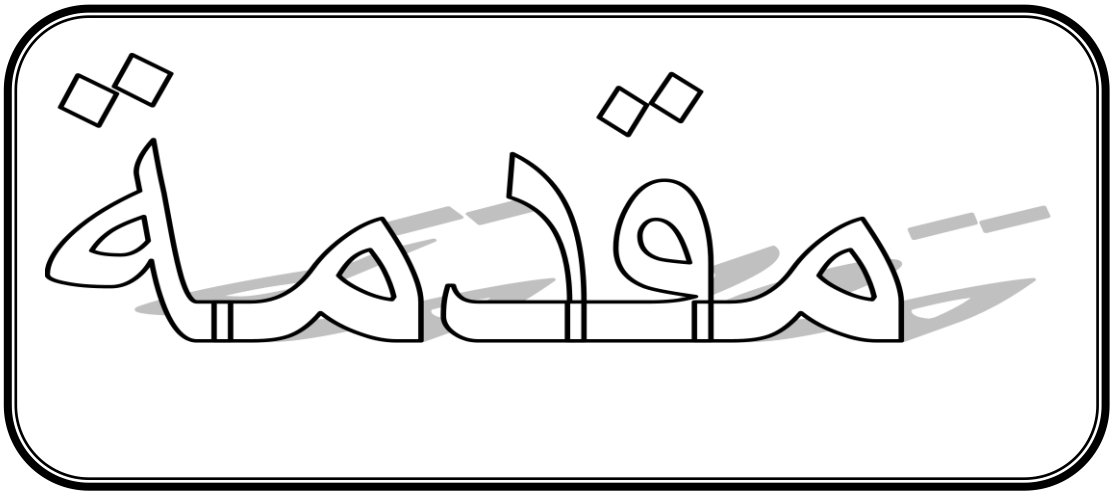
مقدمة

مقدمة :

تعتبر الرياضة احد الانشطة الهامة في المجتمعات الراقية ،ويقارن تطورها في احيان كثيرة بتطور الدولة التي تمثلها ، ولاشك ان الرياضة ظاهرة اجتماعية حضارية متشعبة ومتشابكة العوامل يشترك فيها المجتمع بأكمله كل يؤدي دوره المنوط به، وتغير مفهوم الرياضة واتجاهها فلم تعد تلك الممارسة البدنية التي لها ابعاد صحية ونفسية واجتماعية فحسب بل اصبحت احد المجالات الاكثر جاذبية لرؤوس الاموال واهتمام القوى الاقتصادية،بالإضافة الى اهتمام الدول وشكلت بذلك اولوية هامة وذات قيمة عند السياسيين لأي مجتمع من المجتمعات. (**مقاق كمال وغضبان حمزة:2008،ص65**)

ولهذا تحولت الرياضة من مجرد نشاط يمارس كهواية وتستمتع به جماهير المتفرجين الى صناعة تقدم على اسس علمية متخصصة في تطوير الرياضة ، ولهذا ظهر الاحتراف الرياضي كمتغير في السنوات الاخيرة فرض نفسه بقوة مما ادر مليارات الدولارات على الاندية المحترفة ، مما انعكس على وضعية الاندية واللاعبين من خلال تحول الممارسة الرياضية الى مهنة يكتسب كل من يعمل في المجال الرياضي مصدر رزقه مما ساعد في تطوير مهارات اللاعبين وتطوير الرياضة بشكل عام.

وبعد ان شهدت النشاطات الرياضية تطورا كبيرا و اكتسبت شعبية واسعة و أصبحت تجذب الجماهير و تستقطب وسائل الأعلام، والأهم من ذلك تشهد تداول رؤوس اموال هامة ، و على راس هذه النشاطات رياضة كرة القدم كونها كانت و لا زالت الاكثر ممارسة و شعبية ، فمن خلال مراجعة مختلف النصوص القانونية الصادرة في ميدان الرياضة نلاحظ الاهمية التي توليها الدولة لهذا النشاط ، باعتباره من اهم الظواهر الاجتماعية التي تهتم بها معظم الدول ، و مع ذلك تبقى النصوص التشريعية و الدراسات القانونية المنجزة غير كافية و يظل ميدان الرياضة يعاني من فراغ قانوني يترك المجال مفتوحا لتطبيق التشريعيات الدولية وممارسة الاعراف الرياضية التي غالبا ما تجاوزها الزمن .

(**عبد الحميد عثمان الحفني،2007 ،ص 5**)

وفي حين ان ممارسة النشاطات الرياضية عامة و كرة القدم خاصة في احسن الظروف و تحقيق احسن النتائج امر يستوجب الى جانب توفير الوسائل البشرية و المادية ايجاد وسائل قانونية خاصة و مكيفة مع الواقع الرياضي في الجزائر، و بالتالي تسمح بتنظيم و تأطير ممارسة هذا النشاط بما يليق بمصلحة جميع المتدخلين فيه، و مع زيادة انتشار ظاهرة الاحتراف لم يعد اللاعب ينظر الى الرياضة انها مجرد وسيلة للتسلية او وسيلة للتنمية البدنية بل اصبح ينظر اليها بمفهومها الاقتصادي ، و اصبح مهتم بالحصول على مقابل الجهد الذي يبذله و منه أصبحت الرياضة تعرف على أنها في آن واحد لعبا و عملا ، ويخضع الرياضي في ممارسته للوائح و الأنظمة الخاصة مع كل ما ينتج عن الاحتراف من خصوصيات تجارية وتسويقية ومخاطر .

فالدراسات التي تناولت كرة القدم كانت تنظر إليها على أنها مجرد تدريبات جسدية تهدف إلى التنمية البدنية و الروحية و النفسية،فلم ينظر إليها على أنها وسيلة للكسب أو على أنها مهنة أو حرفة يمتهنها الإنسان كمصدر للرزق، و إن كان هذا القول يصدق على بعض اللاعبين و بصفة خاصة الهواة، إلا أن هناك فئة المحترفين الذين يسعون دائما إلى الحصول على ثمن انتصاراتهم و جهدهم و العرض الفني الذي يتمتع به الجمهور،فالمقابل الذي يسعى إليه اللاعب المحترف قد أصبح سمة تميز معظم الأنشطة الرياضية في الوقت الحاضر، ومنه أصبحت رياضة كرة القدم تعرف على أنها في آن واحد لعباً و عملاً، ويخضع اللاعب في ممارسته للوائح و الأنظمة الخاصة مع كل ما ينتج عن الاحتراف من خصوصيات تجارية و تسويقية و مخاطر .

في الجزائر إختارت الاتحادية الجزائرية لكرة القدم سنة 2010 لبعث مشروع الإحتراف الرياضي حيث قامت بإجراءات وتعديلات وقوانين ولوائح تدخل الأندية الجزائرية بصفة حقيقية للاحتراف الذي لا يختلف من دولة إلى أخرى والهدف منه واحد وشعاره واحد وهو الزيادة في المهارات الفنية والأخلاقية لدى اللاعب وكسب عائدات مالية، وجاء هذا في ظل الظروف العالمية لعولمة الرياضة وما نتج عنها من إلزام وإجبار الأندية للدخول للإحتراف،من أجل النهوض بالرياضة وتطويرها محددا لهم سنة 2011 أخر أجل لذلك تنفيذا لما فرضته الإتحادية الدولية لكرة القدم،ومن خلال الفاف أرادت السلطات أن ترفع من مستوى كرة القدم في الجزائر بإنشائها رابطة تعمل على تنظيم وتسيير بطولة كرة القدم المحترفة برابطتيها الأولى والثانية المتكونة من "16" ناديا لكل واحد منها، تم تصنيفهم وفق معايير حددتها قوانين الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، وأقرتها الوزارة الوصية للقطاع–وزارة الشباب والرياضة– وبمساعدة الدولة والهيئة الدولية للعبة.

وكرة القدم في وقتنا الحالي بحاجة إلى ثورة شاملة كي تنهض من كبوتها وتنطلق نحو العالمية لتصل إلى مستوى المنتخبات الأوربية وذلك عن طريق الدراسة المتأنية للاحتراف الرياضي في كرة القدم بكافة القواعد المنظمة له مع توفر متطلبات نجاحه من الجوانب القانونية والتشريعية المنظمة للاحتراف بالإضافة إلى الجوانب الاقتصادية والاجتماعية واللوائح الرياضية،فمناجل تحسين الوضعية المتدهورة التي تعيشها كرة القدم وقصد تطوير مستوى هذه الرياضة الأولى في الجزائر وفضلا على ذلك القدرة على تحقيق الهدف المرجو وهو تحسين المردود الرياضي والمالي للأندية وارتقائهم للمستوى القاري والعالم،جاء الأمر: 95-09 المؤرخ في 25 فبراير 1995 المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها في المادة 20 من هذا الأمر اعترفت الدولة الجزائرية بالإنتاج الرياضي مقابل أجرة،مفهوم الأجرة وسوق العمل الرياضي وكذلك الإنتاج على رؤوس الأموال الخاصة.(**خضار خالد،2012،ص02**)

وطبقا للمادة 21 من نفس الأمر قامت وزارة الشباب والرياضة بإعداد دفتر شروط خاص بالأندية للانتقال بها من الهواية إلى الاحتراف وهو ما تجسد من خلال المرسوم التنفيذي رقم 06-264

المؤرخ في 13 رجب 1427 الموافق لـ 08 أوت 2006 يضبط الأحكام المطبقة على النادي الرياضي المحترف وتحديد القوانين الأساسية النموذجية للشركات الرياضية التجارية،وتواصلت الإصلاحات الرياضية من خلال القوانين الخاصة المعدة والضابطة لكل ما يتعلق بالتربية البدنية والرياضية في الجزائر فكان القرار المؤرخ في 18 رجب 1431 لموافق ل01يوليو سنة 2010،الذي يحدد نموذج دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات الرياضية المحترفة، واخرها كان القانون 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم الانشطة البدنية والرياضية وتطويرها، وهو تشريع يخضع له الاشخاص الرياضيون جاء ليواكب التغيرات الحاصلة في المجال الرياضي بصفة عامة، ويستوفي متطلبات الاحتراف بصفة خاصة، بعد صدور قرار الاتحاد الدولي لكرة القدم بإلزامية تشكيل أندية محترفة، وهو القرار الذي شمل الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، ولكي تتفادى التعرض الى عقوبات تشمل كل نشاطاتها الدولية والاقليمية بحلول سنة 2015.

جاء هذا النظام الجديد-نظام الاحتراف الرياضي- من أجل إحداث تغيير إيجابي وترقية حقيقية في ميدان كرة القدم بمعنى أن هدفه الأساسي هو الخروج من الوضعية الصعبة التي تعرفها كرة القدم الجزائرية، إلا أن الظروف التي تعرفها كرة القدم الجزائرية والوضعية الصعبة التي تعيشها واقع مر سواء من الناحية التسييرية أو التقنية وخاصة من الناحية المالية كون معظم النوادي التي تحولت إلى الإحترافية لم تستطع التأقلم مع هذا النظام الكروي الجديد ووجدت نفسها في أغلبية الوقت أكثر تجردا من قبل نظرا لإنعدام رؤية إستشرافية، و وجود مشاكل خاصة بالهياكل والمنشآت ومراكز التكوين الرياضي، كذلك التسيير الذي بقي غير مكيف، ولم يرقى للمقتضيات الرياضية الإحترافية، لذا في مثل هذه العملية أي التحول من مرحلة إلى أخرى يستوجب الكثير من التخطيط والكثير من العمل على أسس علمية سليمة تضمن له البقاء لأطول مدة ممكنة، كما يتطلب التفكير في وضع تشريع إلزامي وإستراتيجية دقيقة تفرض على الأندية والإتحاديات إنشاء مدارس مستقرة ومراكز تكوينية دائمة وإنتقاء المشرفين والمسيرين الأكفاء بهدف المساهمة في الترقية الفعلية بالرياضة الجزائرية عامة وكرة القدم خاصة.

(فوكراش زوبيدة،2017،ص19)

نتيجة لكل ما سبق لاسيما إدراج الإحتراف في مجال الرياضة توجب إعادة تنظيم مختلف الروابط القانونية في المجال الرياضي خاصة ممارسة كرة القدم ،ومن أهم هذه الروابط تلك الرابطة العقدية التي تنشأ بين الهيأةالرياضية المتمثلة عادة في النادي ،واللاعب الرياضي المحترف كوسيلة لتنظيم العلاقة بين اللاعب المحترف وناديه من خلال عقود يطلق عليها إسم "عقود الإحتراف الرياضي"، ففي هذه العلاقة يتعهد اللاعب بأن يمارس لعبة كرة القدم لصالح النادي المتعاقد معه و ذلك لقاء أجر معين يدفعه له النادي ، حيث وبالرغم من خضوع هذه الرابطة العقدية للقواعد القانونية العامة كباقي العلاقات العقدية إلاأنه تختلف عنها في العديد من الجوانب بل و تخالفها أحيانا نظرا لخصوصية النشاط الرياضي من

جهةو خضوعه لقواعد و أعراف و ممارسات خاصة به من جهة أخرى، ينتج عنها ممارسات عقدية فريدة من نوعهالا مثيل لها في غيرها من العلاقات العقدية .

ويعرف المشرع الجزائري العقد في المادة 54 من القانون المدني المعدل رقم (05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005) "بان العقد عبارة عن اتفاق يلتزم بموجبه شخص او عدة اشخاص بمنح او فعل او عدم فعل شيء ما "كما يكون ملزم للطرفين متى تبادل المتعاقدان الالتزام بعضهما بعضا.

(معزيز عبد الكريم: 2012،ص245)

اما عقد اللعب فلم يتناول المشرع الجزائري تعريفه ولا تنظيمه الا اننا بالرجوع الى الى القواعد العامة يمكن ان نعرف عقد اللعب بانه عقد يلتزم بموجبه اللاعب باللعب لدى نادي معين لمدة محددة لقاء اجر معلوم .

عقد الاحتراف الرياضي له خصوصية عن غيره من العقود،هذه الخصوصية تظهر في ذاتية عقد الاحتراف الرياضي من حيث التفرغ الكامل لممارسة النشاط الرياضي، اذ أن المحترف يكرس كل وقته وجهده لممارسة النشاط الرياضي المتعاقد على ادائه لصالح النادي المتعاقد معه، فلا يجوز ممارسة أي عمل آخر سواءا كان رياضي او غير رياضي، وان يمارس النشاط محل التفرغ لصالح النادي المتعاقد معه،كما يجب أيضا أن يؤخذ في الحسبان ما لهذا العقد من خصوصية يفرضها عنصر الاحتراف وطبيعة رياضة كرة القدم، فعقد العمل الذي يبرمه اللاعب المحترف مع النادي الرياضي، يخضع من حيث إبرامه وتنفيذه وانحلاله للمبادئ والقواعد العامة نفسها التي تخضع لها سائر عقود العمل محددة المدة، بينما طبيعة الأداء الذي يقوم به اللاعب، وما يتبعه من وجود قواعد خاصة(لوائح الاحتراف) تؤدي إلى تميز عقد عمل اللاعب بخصوصيات ينفرد بها عن عقود العمل الأخرى فعقد عمل اللاعب المحترف من العقود الشكلية، حيث يلزم لصحة ونفاذ هذا العقد، التصديق عليه من الرابطة الوطنية لكرة القدم ، ويعد هذا التصديق شرطا لإضفاء الشرعية على عقد الاحتراف ،كما انه من العقود النموذجية حيث تقوم الاتحاديات الرياضية بوضع نموذج معين لعقد الاحتراف، يلتزم به كل من اللاعب والنادي بحيث يقتصر دورهما على ملئ الفراغات التي توجد في النموذج، والآثار الناتجة عن عقد عمل لاعب كرة القدم المحترف هي ما يتولد عن العقد من واجبات والتزامات بالنسبة إلى كل من طرفيه " النادي الرياضي واللاعب المحترف" والحقوق التي تترتب عنه لأحد طرفيه وهي في الوقت نفسه التزامات على الطرف الآخر.

فالمشرع أضاف العديد من الالتزامات للأطراف المتعاقدة نظرا لاتساع محتوى العقد بعد تبني الجزائر للاحتراف ودخول الخواص للاستثمار في المجال الرياضي، وبالنظر الى خصوصية كرة القدم التي تستمدها أساسا من شعبيتها المطلقة ، وفي ارتباطها الوثيق بالتنمية الاجتماعية وتحولها الى قطاع اقتصادي قائم بذاته،مدر لمداخيل مالية هامة، فقد احتل العقد الرياضي مكانة مركزية في صلب اهتمامات المشرع بغية

تنظيم العلاقات التعاقدية التي تنشا بين كل الأطراف المتدخلة في هذه اللعبة، من لاعبين وأندية وغيرهم،ولقد تطورت الروابط القانونية بين مكونات هذه الرياضة بشكل لم يسبق له مثيل، مما نتج عنه تعارض للمصالح وظهورنزاعات وخلافات بين أطراف اللعبة وصلت إلى الحد الذي دفع اعلى هيئة دولية مشرفة على كرة القدم في العالم ممثلة في الاتحاد الدولي الفيفا إلى تبني منظومة قانونية خاصة باللعبة.

وعن موضوعنا الموسوم بعنوان:("**معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر**")، فحاولنا من خلال هذه الدراسة التعرف على اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر، وقد حاولنا تقسيم هذا البحث المتواضع إلى بابين متلازمين، الأول خاص بالجانب النظري والثاني باب خاص بالجانب التطبيقي كل منها مكمل للآخر.

حيث اشتمل الباب النظري على ثلاث فصول متتالية، الفصل الأول وهو"**الأندية الرياضية المحترفة**"، وتطرقنا فيه إلى: مفهوم النادي، ومهام الاندية وأهدافها واختصاصاتها، وإلى تصنيف الاندية الرياضية وأهميتها، كما تم التطرق إلى النادي الرياضي المحترف ومهامه والتزاماته وإلى اشكال الشركات التي يمكن للنادي المحترف اتخاذها كما تم التطرق إلى شروط تأسيس شركة رياضية تجارية من طرف نادي رياضي. أما الفصل الثاني وهو:"**الاحتراف الرياضي في أندية كرة القدم**"، وتطرقنا فيه إلى الاحتراف الرياضي عبر مفهومه، نشأته، وأهميته في كرة القدم بالإضافة إلى مكوناته ثم تطرقنا إلى الاحتراف في الجزائر، بدايته، ومكوناته وأبعاده، وعوائقه ثم دوافعه بالإضافة إلى المشروع المتكامل لإستراتيجية الاحتراف الرياضي بالمؤسسات الرياضية، وكذلك السند القانوني للاحتراف بالجزائر.

أما الفصل الثالث وهو:"**عقود الاحتراف الرياضي**"، حيث تطرقنا فيه إلى مفاهيم عامة للعقود، تقسيماتها، تكوين العقد، ثم تطرقنا إلى عقد احتراف لاعب كرة القدم وبعض المفاهيم المتعلقة به، أنماطه وأنواعه، وكذلك خصائصه،.

أما الباب الثاني فهو خاص بالجانب التطبيقي، فقد تم تقسيمه إلى فصلين هما: الفصل الأول وهو "**الطرق المنهجية للبحث**"، ويحتوي على الدراسة الاستطلاعية، المجال الزماني والمكاني، الشروط العلمية، وضبط متغيرات الدراسة، المنهج والأداة المستخدمة وإجراءات التطبيق الميداني وحدود الدراسة، فيما تناول الفصل الثاني "**تحليل ومناقشة نتائج الدراسة**"، وأخيرا باستنتاج عام وتوصيات، وخاتمة أكدنا من خلالها صحة فرضيات البحث وبالتالي الإجابة على الإشكالية المطروحة.

1-الإشكالية:

عرفت كرة القدم الجزائرية في موسم (2010/2011) حدثا هاما وهو انتقال أندية المستوى العالي من عالم الهواة إلى عالم الاحتراف، وذلك قصد مواكبة التطور الحاصل في كرة القدم العالمية، هذا الانتقال النوعي الذي عرفته كرة القدم في بلادنا تضمن مجموعة من الإجراءات والتغيرات، فقد سارعت الاتحادية الجزائرية لكرة القدم إلى تطبيق أنظمة الفيفا المتعلق بقانون اللاعب والانتقالات، مع مراعاته الخصوصيات المحلية الجزائرية، وذلك استجابة لمضامين الدورية الصادرة عن المكتب التنفيذي للفيفا في شهر أكتوبر 2009، والتي تحدد الشروط الواجب توفرها من اجل المصادقة على عقود اللاعبين المحترفين، إضافة إلى تحديد حقوق وواجبات اللاعبين والأندية، حيث تشكل هذه الشروط مرجعا أساسيا بالنسبة الى الاتحاديات الكروية الوطنية لإبرام عقود رياضية خاصة بها انسجاما مع أنظمتها الداخلية ، وهكذا اعتمدت الاتحادية الجزائرية لكرة القدم عقدا نموذجيا يربط لاعب كرة القدم مع النادي المتعاقد معه، حيث يتضمن مجموعة من البنود التي تراعي قوانين وأنظمة الفيفا مع الأخذ بالنظم والقوانين الوطنية الجزائرية ذات الصلة بمجال كرة القدم.

لكن بالرغم من هذه التطورات و الإصلاحات التي تشهدها رياضة كرة القدم إلا أن الأندية الجزائرية تواجه كل موسم عدة مشاكل تنظيمية ومالية وهيكلية تعرقل طموحاتها وتطلعاتها، والمتتبع للبطولة الوطنية لكرة القدم لا يتردد في القول أن هذه الأخيرة قد تأثرت بفوضى التسيير والمشاكل المالية وغياب قوانين رادعة ومنظمة لصرف الأموال ولاسيما العمومية منها، ولا يختلف اثنان في أن وضعية سوق انتقالات اللاعبين وما أفرزته من مشاكل قد أثرت تأثيرا مباشرا على الكرة و البطولة الوطنية معا.

إن الانتقال عملية قانونية عقدية لها إطارها القانوني الذي ينظمها بأحكام خاصة، بحيث تعتبر من أهم خصوصيات عقد احتراف لاعب كرة القدم، التي ينفرد بها عن غيره من عقود العمل الأخرى، إذ من المسلم به في عقد العمل العادي أنه بانقضاء هذا العقد تنتهي العلاقة بين العامل وصاحب العمل، إلا في حالة وجود التزام بعدم المنافسة، بحيث يكون للعامل مطلق الحرية في التعاقد مع أي صاحب عمل آخر دون حاجة إلى أي إجراء، ودون أن يكون لصاحب العمل السابق أن يطالب صاحب العمل الجديد بأي مقابل عن انتقال العامل إليه، أما في عقود الاحتراف فإن الأمر يكون على خلاف ذلك، فاللاعب لا يكون حرا تماما إذا ما رغب في الانتقال إلى ناد آخر، وإنما يتعين اتباع إجراءات معينة لإتمام هذا الانتقال، أهمها أن يتم الاتفاق على الانتقال بين النادي السابق للاعب والنادي الجديد واللاعب، وأن يوافق الاتحاد الرياضي على ذلك، كما يلتزم النادي الجديد بأن يدفع للنادي السابق مقابل لهذا الانتقال، فضلا عن تعويض عن التدريب.(**سعداني نورة:2017،ص215**).

ولا يخفى على المختصين أهمية عامل الاستقرار لتحقيق الانجازات الرياضية الذي يؤثر على نواحي إدارية ومالية وفنية كثيرة، ولعلنا نتطرق إلى الكثير من السلبيات الإدارية والمالية، ولكن يجب ان نضيف إلى الجانب الفني أمرا مهما، وهو الاستيعاب الخططي للاعبين لطريقة اللعب التي تبنى على عامل استقرار الفريق تحت قيادة مدرب معين لفترة طويلة، التي تتيح للمدرب تطبيق طريقة مناسبة لإمكانيات لاعبيه إذا ما استقر اللاعبين في الفريق، إذ تبنى طريقة اللعب المناسبة على الدراسات الجيدة لإمكانيات اللاعبين البدنية والمهارية والتكتيكية والنفسية، لذا فهي تعد احد المعالم الرئيسية

لانجازات المدرب، واحد أهم المعايير للحكم على مدى كفاءته، وطريقة اللعب تحدد معالم شخصية الفريق وتعكس احتمالات الجاذبية في أدائه وأسلوب تحقيقه لأهدافه، ونواحي الإبداع والابتكار والتعاون التي يتصف بها.(**عمرو أبو المجد وإبراهيم شعلان: 1997م،ص5**)

وان استقطاب اللاعبين الجيدين والمحافظة عليهم لفترة زمنية مناسبة يعد من صلب عمل الإدارة في النادي الرياضي، من أجل تحقيق الاستقرار والانسجام الذي يعد من ضرورات العملية التدريبية،ولكي يستطيع المدرب تطبيق أفكاره الفنية لابد أن يستقر على مجموعة من اللاعبين لتنفيذ هذه الأفكار. (**سلمان عكاب سرحان:2012،ص354**).

وانتقال اللاعبين بين الأندية قد يؤدي إلى عدم استقرار الأندية، لأنه لو قرر أكثر من لاعب من ناد واحد وفي وقت واحد الانتقال إلى أندية أخرى، فإن ذلك سيؤدي إلى اضطراب مستوى هذا النادي، بل قد يصل إلى حد هبوط النادي إلى مستوى الأندية الأدنى؛ هذا بالإضافة إلى أن إباحة انتقال اللاعبين دون قيد أو شرط قد يفتح الباب أمام الإغراءات التي قد تلجأ إليها بعض الأندية رغبة منها في إحداث بلبلة في الفرق المنافسة، كما أن تسهيل عملية الانتقال قد يؤدي إلى فقدان النادي لبعض لاعبيه الأصليين الذين تم إعدادهم وتكوينهم في النادي.

والمتتبع لبطولة الرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم موبيليس،يلاحظ أن أغلب الفرق يتغير لاعبيها في كل موسم، لا بل أن بعض الفرق تخسر بعض لاعبيها أثناء استمرار المنافسة، وأصبحت تلك الحالة ظاهرة معروفة في البطولة الجزائرية المحترفة لكرة القدم، إذ يتنقل اللاعب بين أكثر من نادي في كل موسم، وهذا الأمر لا يتوافق حتى مع أنظمة الاحتراف الرياضي التي يلتزم فيها اللاعب ببنود عقده، ومنها فترة بقائه في النادي وان بعض اللاعبين أصبحوا رموزا لأندية عالمية كاللاعب الأرجنتيني (ليونيل ميسي)، الذي إذا ما ذكر اسمه فأننا نتذكر مباشرة نادي (برشلونة) الاسباني،وأن التغير المستمر للاعبين في الأندية هو في كل الأحوال خسارة كبيرة للنادي، الذي بذل جهودا كبيرة في الحصول على خدمات لاعب، أو ترحيله إلى الفريق الأول من فرق الفئات السنية للنادي وخصوصا اللاعبين المتميزين أصحاب المواهب العالية،فبغض النظر عن التنافس الشريف الذي تنفرد به عمليات البيع والشراء، فان ما يستوقف كل متتبع لسوق انتقالات اللاعبين في الجزائر هي الفوضى العارمة التي تعيشها والكرة الجزائرية تعيش سنواتها الأولى في الاحتراف، الذي مع الأسف لم يغير شيئا من الذهنيات البالية التي تجذرت في الوسط الكروي وباتت السمة الغالبة على كل ما علاقة له بكرة القدم،لذا ارتأى الباحث الخوض في هذه المشكلة والوقوف على أهم أسبابها.

وعلى ضوء ما سبق يتبادر لنا طرح التساؤل العام الآتي:

ما هي أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر؟

و على ضوء التساؤل العام ندرج التساؤلات الجزئية الآتية :

1 – هل المعوقات القانونية تعتبر من بين المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر ؟

2 – هل المعوقات المالية تعتبر من بين المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر ؟

3 – هل المعوقات التنظيمية تعتبر من بين المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر ؟

2–الفرضيات:

2–1–الفرضية العامة :

أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر تتمثل في المعوقات القانونية– المعوقات المالية –المعوقات التنظيمية.

2–2–الفرضيات الجزئية:

1 –المعوقات القانونية تعتبر من بين المعوقات تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

2 – المعوقات المالية تعتبر من بين المعوقات تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

3 – المعوقات التنظيمية تعتبر من بين المعوقات تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

3–أهداف الدراسة :

إن الهدف من هذه الدراسة هو التشخيص والبحث عن الصعوبات والمعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

– الوصول إلى معرفة المعوقات المرتبطة بالجانب القانوني التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

– الوصول إلى معرفة المعوقات المرتبطة بالجانب المالي التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

– الوصول إلى معرفة المعوقات المرتبطة بالجانب التنظيمي التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

4–أهمية الدراسة :

تبرز الأهمية التي يكتسيها هذا البحث من محاولة اغناء النقاش حول موضوع العقد الرياضي ذو الخصوصية المتفردة، وتكوين أرضية لمناقشات أوسع لهذا الموضوع، وبالتالي تعزيز الرصيد العلمي لبلادنا، فالخوض في هذا المجال ما هو إلا بداية لتسليط الضوء أكثر على التعاقد الرياضي الذي لا يمكن الإحاطة بجميع جوانبه و تشعباته من خلال بحث واحد، بالنظر إلى أن هذا الموضوع يشهد باستمرار تحولات جوهرية على الصعيد العالمي، هذه الميزة تترسخ أكثر بالنظر إلى ندرة الأعمال والبحوث التي تطرقت لهذا الموضوع، ليس فقط لكونه يحمل بين طياته إشكالات إدارية وتنظيمية

وقانونية وقضائية معقدة أحيانا، ولكن أيضا لكون العقد الرياضي للاعب كرة القدم المحترف ببلادنا لازال تطبيقه حديث العهد داخل المشهد الكروي الجزائري، ففي مجال كرة القدم تطورت الروابط القانونية بين مكونات هذه الرياضة بشكل لم يسبق له مثيل، مما نتج عنه تعارض للمصالح وظهور نزاعات وخلافات بين مختلف مكونات هذه اللعبة، في ظل هذه المعطيات تظهر أهمية هذا البحث في معرفة أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف، ولذلك فالبحث يعتبر خطوة للمساهمة في تصحيح المنظومة الإدارية والقانونية للاحتراف، من خلال الوقوف على إحداث المستجدات في عالم الاحتراف، و إتباع أكثرها أثرا و مردودا في نظم الاحتراف و الوصول إلى الشمول و التكامل والعمق لكافة الأطراف المشتركة في العلاقات العقدية و في منظومة الاحتراف بشكل عام، كما نحاول الوصول الى توصيات علمية و عملية تتفق مع الاستراتيجيات الطموحة للرياضة على المستوى المحلي .

5- المفاهيم والمصطلحات في الدراسة:

نتناول التعريف اللغوي والاصطلاحي والإجرائي لأهم الكلمات المفتاحية والدالة والى المتغيرات والمؤشرات قيد الدراسة.

5-1-الاحتراف:

– لغة: حرف، يحرف، احترف، اتخذ حرفة لأهله، اسم من الاحتراف، طريقة الكسب للحرفة.

(قاموس المنجد العربي في اللغة والإعلام، 1984 ،ص41)

– اصطلاحا: "هو ممارسة الشخص لنشاطه على أنه حرفة، وذلك بأن يباشره بصفة منتظمة و مستمرة، بغرض تحقيق عائد مادي يعتمد عليه كوسيلة للعيش". (**درويش كمال وخليل السعدني:2006،ص38**)

-**التعريف الإجرائي:** نعني بالاحتراف في الجانب الرياضي انه مهنة يباشرها اللاعب بصفة منتظمة ومستمرة من خلال ممارسة نشاط رياضي معين، وهناك عقد مبرم بين اللاعب والنادي وجب الالتزام بشروطه من كلا الطرفين من اجل تحقيق الهدف المرجو الوصول إليه.

5-2-كرة القدم:

-لغة: كرة القدم football هي كلمة لاتينية هي "ركل الكرة بالقدم " فالأمريكيون يعتبرون (الفوت بول) ما يسمى عندهم (الريغبي) أو كرة القدم الأمريكية أما كرة القدم المعروفة والتي سنتحدث عنها نسمى (soccer).(**روجي جميل، 1986، ص5**)

– اصطلاحا: هي لعبة تتم بين فريقين يتألف كل واحد منهما من 11 لاعبا يستعملون الكرة ، وفي نهاية كل طرف من طرفي الملعب مرمى هدف (**رشيد فرحات وآخرون: 1999، ص 217**)،وغرض كل فريق إحراز هدف في مرمى الفريق المضاد، وأن يمنع الفريق الآخر من الاستحواذ على الكرة أو إحراز هدف، ويجوز الجري بالكرة وتمريرها بالقدمين والرأس وأي جزء من الجسم باستثناء اليدين (لا تنطبق على حارس المرمى)، وذلك وفق الأحكام المنصوص عليها في القانون. (**أحمد الجماعيني: 2010،ص11**)

ويشرف على تحكيم هذه المباراة حكم وسط وحكمي التماس ، وحكم رابع لمراقبة الوقت ، وتوقيت المباراة هو شوطين لكل شوط 45 دقيقة وبينهما فترة راحة تقدر بـ 15 دقيقة ، وإذا انتهت المباراة بالتعادل (في حالة مقابلة كأس يكون هناك شوطين إضافيين وقت كل واحد منهما 15 دقيقة) ، وفي حالة التعادل يضطر الحكم إلى إجراء ضربات الجزاء.
(**سالم مختار**: **1988**، **ص 11**)

– **التعريف الإجرائي**:كرة القدم لعبة إجرائية تلعب بين فريقين يتكون كل واحد منهما من 11 لاعبا في ميدان مستطيل الشكل صالح للعب ، يحاول كل واحد منهما تسجيل أكبر عدد من الأهداف في مرمى الخصم ، حيث يدير اللقاء حكم وسط ميدان وحكمين مساعدين على الطرفين ومحافظ اللقاء ، تدوم مدة اللقاء 90 دقيقة وهي مقسمة لشوطين كل واحد يدوم 45 دقيقة مع استراحة بينهما لمدة 15 دقيقة ، بالإضافة لاحتساب الوقت الضائع ، تستعمل كرة جلدية في الملعب ، ألبسة الفريقين مختلفة عن بعضهما،بالإضافة إلى اختلاف لباس الحراس عن باقي اللاعبين ، واختلاف لباس الحكم ، وتتكون ألبسة اللاعبين من : " تبان، قميص ، جوارب ، حذاء خاص باللعبة "

–**كرة القدم الاحترافية** :هي ممارسة رياضة ذات طابع تنافسي مرتبطة بقوانين تسييرية واقتصادية فهي ميكروكوزم رياضي، ثقافي ،اقتصادي واجتماعي(**كمال درويش و السعدني خليل السعدني**:**2006**،**ص4**)

5–3–العقد :

– **لغة**: كلمة تفيد "الربط بين اطراف الشيء وجمعها، واما بين الكلامين يراد به العهد". (**محمد يوسف رضا**:**1996**).

– **اصطلاحا**: " هو توافق بين إرادتين بقصد إنشاء علاقات قانونية ملزمة "او العقد هو "اتفاق بين إرادتين او أكثر، سواء تم ذلك بقصد إنشاء رابطة قانونية او بقصد تعديلها او انهائها.(**علي الفيلالي**:**1997**،**ص33**)

– **التعريف الإجرائي**: هو اتفاق يهدف الى إحداث أثار قانونية، فهو اتحاد وجهة نظر المتعاقدين على أمر معين أي ارتباط إرادتين متوافقتين بعد اخذ ورد بينهما على إحداث أثار قانونية.

5–4–عقد الاحتراف : " هو عقد يلتزم بموجبه اللاعب او المدرب باللعب او التدريب لدى نادي معين لمدة محددة لقاء اجر معلوم ". (**عمريو زهير وميمون جمال الدين**: **2008**،**ص197**)

5–5–اللاعب المحترف: هو اللاعب الذي يتقاضى لقاء ممارسته لعبة كرة القدم مبالغ مالية كرواتب ومكافآت، بموجب عقد محدد المدة بينه وبين النادي.(**عبد الودود يحي**:**1979**،**ص74**)

5–6–النادي الرياضي:

–**لغة**:(ندو) جمع أندية ونوادي و أنديات، أي مجلس القوم ماداموا مجتمعين فيه، مكان الاجتماع.

(**يوسف محمد البقاعي**:**2006**، **ص 697**)

وهو كذلك"جمعية ثقافية، سياسية، سياحية، إطار أين يعقد اجتماع للكلام، للعب، للقراءة".

(**LA rousse** : .**2001**, **p 76**.)

–اصطلاحا:هو هيئة تكونها جماعة من الأفراد بهدف تكوين شخصية الشباب بصورة متكاملة من الناحية الاجتماعية والنفسية والفكرية والروحية عن طريق نشر التربية الرياضية والاجتماعية وبث روح القومية بين الأعضاء من الشباب، وإتاحة الظروف المناسبة لتنمية مهاراتهم وتهيئة الوسائل وتيسير السبل لشغل أوقات فراغ الأعضاء.

(عصام بدوي: 2004، ص56)

وهو في الأصل جمعية مؤلفة من أشخاص طبيعيين تربطهم فكرة رياضية واجتماعية مجازة قانونا في عملها بصفة دائمة ولها شخصية قانونية، ولا تقصد الربح المادي.**(محمد سليمان الأحمد وآخرون: 2005، ص73.)**

ويعرفه **أشرف عبد المعز** بأنه:"جمعية أهلية يكونها مجموعة من الأفراد بإرادتهم المنفردة دون التدخل المباشر للدولة بهدف استثمار وقت الفراغ لأعضائها عن طريق النشاط الرياضي كنشاط أساسي والنشاط الاجتماعي كنشاط موازي".**(رأفت سعيد هنداوي السباعي: 2012، ص34)**

التعريف الإجرائي: النادي الرياضي هيكل من هياكل التسيير ولإنشائه يتطلب مجموعة من الصفات تتمثل في المنشطين والمسيرين لكل نشاط رياضي وتحديد أوقات كافية لاستعمال الأجهزة الرياضية، وتنظيم المنافسات والتدريبات.

5–7–النادي الرياضي المحترف: جاء في مضمون القانون **13–05** المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها تحديد لمفهوم النادي الرياضي المحترف في مادته 78 كما يلي:

المادة 78: يعد النادي الرياضي المحترف شركة تجارية ذات هدف رياضي يمكن أن يتخذ أحد أشكال الشركات التالية:

- المؤسسة ذات الشخص الوحيد الرياضية ذات المسؤولية المحدودة؛
- الشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة؛
- الشركة الرياضية ذات الأسهم.

(الجريدة الرسمية، العدد39، الموافق ل31 جويلية 2013، ص12.)

6-الدراسات السابقة:

تعتبر البحوث و الدراسات العلمية السابقة من بين الركائز الأساسية التي يعتمد عليها الباحث لدعم وتوجيه موضوع بحثه، فيقوم بإكمال ما توصلت إليه هذه الأبحاث، حيث لاحظنا أنه كلما أقيمت دراسة علمية لحقتها دراسات أخرى تكملها و تعتمد عليها و تعتبر بمثابة ركيزة أو قاعدة للبحوث المستقبلية.

و لقد أكّد (تركي رابح) هذا فيقول: "من الضروري ربط المصادر الأساسية من دراسات ونظريات سابقة حتى يتسنى لنا تصنيف وتحليل معطيات البحث و الربط بينها وبين الموضوع المراد البحث فيه.(**تركي رابح:1984،ص123**)

و يحاول الباحث الاطلاع لما وصل إليه سابقوه أو لتجنب التكرار لينطلق من حيث توقفوا والمواضيع التي تطرقت لعقود اللاعبين المحترفين والاحتراف الرياضي قليلة، ومن البحوث السابقة التي هي في نفس منوال بحثنا نجد:

6-1-الدراسات الأجنبية:

6-1-1- دراسة ستيف دوبسن و وبل جيراد (1991):بعنوان"تحديد أجور اللاعبين أثناء الإنتقال في دوري كرة القدم للمحترفين"، و دار محور الدراسة حول ظاهرة الإتجار باللاعبين للحصول على المال كأمر شائع بالأندية المحترفة في كرة القدم بالإضافة إلى معظم الرياضات الجماعية مما يؤدي ذلك إلى إرتفاع سوق لاعبي كرة القدم، وأكد أن مواصفات اللاعب و صفات النادي المشتري و النادي البائع و الظروف المحيطة بعملية الإنتقال من أهم الأمور التي تحدد القيمة المادية للإنتقال، كما أكد ضرورة أن يتأسس ذلك على نظام جمع البيانات و مدى توفرها، والأخذ بعين الإعتبار أن أجور الإنتقال تختلف بإختلاف منطقة تسويق اللاعب من منطقة إلى أخرى، وتوصلت الدراسة الى:

- وضع نموذج يحدد ثمن اللاعبين من اجل تخفيض معدل التضخم في اجور اللاعبين مع اختلاف الاجور من منطقة الى اخرى.

-كما حددت الشروط الاستثمارية للاعب والمتفق عليها بين اللاعب والنادي ومدة العقد والتي تأخذ بعين الاعتبار ومراعاتها عند الانتقال الى نادي اخر.

-ووضحت هذه الدراسة تاثير هذا الحكم على تطور الكرة العالمية وتاثيره الايجابي على عمليات انتقال اللاعبين.

6-1-2 دراسة جيرالد سيمون (2003):تحت عنوان" العقود الرياضية :مثال كرة القدم الاحترافية ." و دار محور الدراسة حول ظهور روابط عقدية فريدة من نوعها في علاقات العمل، جاءت كنتيجة حتمية لتطبيق نظام الإحتراف في عالم الرياضة عامة و كرة القدم على وجه الخصوص، و منها عقد إنتقال لاعب كرة القدم، عقد الصورة، و بصورة أدق أشار إلى تصادم هذه الممارسات العقدية بالقواعد القانونية و خاصة تلك المتعلقة بالأحكام التي تنظم علاقات العمل، وما هذه الدراسة إلا خلاصة لتوصيات ملتقى دولي نظمه مخبر القانون الرياضي لجامعة بورجون بفرنسا في نوفمبر 2002.

2-6 الدراسات العربية:

6-2-1-دراسة السعدني خليل عبد الغنى(2005) والتي تحمل عنوان "دراسة مقارنة للاحتراف الرياضي" وكانت إشكالية الدراسة كالتالي : دراسة مقارنة للاحتراف الرياضي في كرة القدم بهدف وضع نموذج مقترح لنظام الاحتراف الرياضي في كرة القدم بجمهورية مصر العربية في ضوء مقارنة نظام المطبق في بعض الأنظمة العربية (تونس – قطر – السعودية) والأوربية (انجلترا – فرنسا – ايطاليا – تركيا)، بتحليل لوائح هذه الأنظمة في ضوء لوائح الاتحاد الدولي، للوصول إلى المتطلبات الأساسية لنجاح نظام الاحتراف وتحقيق أهدافه.

واستخدم الباحث المنهج الوصفي ،واختار عينة عشوائية طبقية من العاملين في المجال الرياضي والمسئولين عن تطبيق الاحتراف في كرة القدم ،ومستخدما استمارة الاستبيان والمقابلات الشخصية وتحليل الوثائق لجمع البيانات وتوصل الباحث إلى عدة إستخلاصات أهمها :

ضرورة إعادة صياغة قانون الهيئات الرياضية لمواكبة التغيرات الحديثة في ظل نظام الاحتراف ودراسة الأبعاد الاقتصادية للرياضة مع وضع تشريعات وقوانين لتلك الأبعاد يتمشى مع نظام الاحتراف الرياضي ،وضع السياسات والإجراءات واللوائح التنظيمية الداخلية بالنادي لإدارة شئون اللاعبين المحترفين وتسويقهم باستخدام احدث الأساليب داخليا وخارجيا .

أوصت الدراسة إلى ضرورة وضع رؤية مستقبلية وإستراتيجية لكرة القدم المصرية في ظل نظام الاحتراف ، وجوب إدارة الكرة المصرية بفكر ومفهوم اقتصادي واستثماري وتسويقي ناجح مع التدريب على كيفية تطبيق المفهوم الحقيقي للإدارة المحترفة .

6-2-2- دراسة ايمن محروس وآخرون (2007):تجسدت في بحث بعنوان (الاحتراف بين الواقع والتطبيق)

أهداف الدراسة:

-التعرف علي مفهوم الاحتراف وأهميته . -التعرف على العلاقة بين المدرب والنادي والاتحاد .

-التعرف علي مصادر التمويل والتأمين علي الرياضيين . -التعرف علي معوقات اللوائح والقوانين المنظمة للاحتراف.

وجاءت الإشكالية كما يلي: " تحديد المفهوم الصحيح لماهية الاحتراف وكذلك من خلال تحليل لوائح الاحتراف لبعض الدول الأوربية والعربية الناجحة في تطبيق نظام الاحتراف " وذلك وصولاً لوضع مقترح للاحتراف يتناسب مع الحالة الاقتصادية والاجتماعية لمصر والدول العربية .

وقد اعتمد الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي، و كان مجتمع البحث يتمثل في لاعبي كرة القدم من الدرجة الأولي (أ) الدوري الممتاز، لاعبو كرة القدم من الدرجة الأولي (ب) ، مدربي كرة القدم، إداريو كرة القدم، أعضاء من مجالس إدارات الأندية ومديري النشاط الرياضي بالأندية، النقاد ورجال الصحافة والإعلام وخبراء في كرة القدم، حكام وأعضاء من الأجهزة الطبية الخاصة بكرة القدم، أعضاء من المجلس القومي للرياضة .

وتم اختيار عينة البحث بالطريقة العشوائية العمودية حيث كان حجم العينة (200) من الإفراد.

اعتمد الباحث في جمع البيانات المتعلقة بالدراسة على الأدوات التالية :

– تحليل لوائح ونظم الاحتراف للدول العربية . – المقابلات الشخصية . – استمارة استبيان.

على ضوء ما توصل إليه الباحثون من نتائج وفى حدود عينة البحث والمنهج المستخدم وأدوات جمع البيانات أمكن إستخلاص الآتى :

-محور مفهوم وأهمية الإحتراف:

1- الاحتراف يعنى الأخذ مقابل العطاء

2- الاحتراف يسهل للأندية الرياضية الحصول على لاعبين متميزين .

3- الاحتراف يتطلب التفرغ لممارسة اللعبة فقط دون غيرها .

4- الاحتراف وضع قواعد لإعطاء اللاعب صفة مهنيه معترف بها كمصدر للكسب المادي .

5- اللاعب المحترف هو الذي يحصل على دخل شهري ثابت .

6- وجود قصور فى تطبيق نظام الإحتراف في جمهوريه مصر العربية .

-محور العلاقة بين اللاعب والنادي والاتحاد:

1- الأخذ بنظام الإحتراف يتسبب في إحكام السيطرة على التصرفات الشخصية .

2- انتقال اللاعب من نادى إلى آخر لابد أن يتم بموافقة النادي الأصلي .

3- النادى الرياضى الذى يرغب فى تجديد عقد لاعب محترف عليه تقديم عرض خطى مكتوب للاعب قبل انتهاء مدة تعاقده بمدة كافيه .

4- تطبيق نظام الإحتراف يؤدى إلى الإرتقاء بمستوى اللاعبين للوصول إلى المستويات العليا نتيجة التفرغ الكامل للتدريب .

5- التزام النادى بتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه من توفير مدربين على أعلى مستوى وتوفير صالات تدريب لرفع الكفاءة البدنية للاعبين .

-مصادر التمويل والتأمين على الرياضيين:

1- التأمين يجب أن يشمل اللاعب المحترف والمدرب .

2- دخول المستثمرين مجال الرياضة التنافسية.

3- التزام الأندية الرياضية بالتأمين على اللاعبين المحترفين ودفع مبالغ التأمينات الصحية و الإجتماعية حالة الإصابة .

4- التأمين الكامل على اللاعب " العجز الكلى والجزئي " .

وقد أسفرت الدراسة عن بعض التوصيات التي تسهم في تنظيم وتقنين عملية الإحتراف الرياضي وذلك وفقاً للمحاور التالية :

أولا في مجال التشريع القانوني :

1. الإسراع بإعداد قانون الهيئات الرياضية بتعديلاته المقترحة بما يتوافق مع سياسات وأهداف المجلس القومي للرياضة الحالية وتحقيقاً للسياسة العامة للدولة فى المرحلة القادمة

2. إضافة نص تشريعي لقانون الهيئات الرياضية لتنظيم عملية الإحتراف متضمناً الآتي :
   - مواكبة عملية الإحتراف الرياضي للنظم العالمية .
   - تنظيم الجوانب المتعلقة بالمخالفات والسلوك فى المجال الرياضي .
3. تشكيل لجنه لفض المنازعات الرياضية لحل القضايا الإدارية والفنية فى المجال الرياضى شريطة عدم اللجوء للقضاء المدني .
4. أهمية مسايرة اللوائح المحلية للمحددات الدولية للإحتراف.

-ثانيا في مجال شروط الاحتراف :

1. أن يتضمن التوصيف الوظيفي والمهني للاعب والمدرب والحكم و الإدارى صفة المحترف.
2. تنشئة البراعم بأسلوب علمي يستهدف تنمية قدراتهم وتدريبهم علي حياة الاحتراف (بدنياً، نفسياً، اجتماعيا، سلوكياً) .
3. الاهتمام بثقافة اللاعب بتنمية قدراته اللغوية الأجنبية بما يضمن تأقلمه مع المجتمعات الأوروبية الجديدة .
4. وضع الضوابط المناسبة واللوائح التفسيرية المقننة لعقود الإحتراف .
5. وضع ضوابط لوكيل اللاعبين المحترفين على أن يكون معتمد من الإتحاد الدولى .
6. تكليف إتحاد اللعبة بتعميم لائحة الإحتراف للإتحاد الدولى على الأندية .
7. تشكيل لجنة تسير عملية الإحتراف داخل الهيكل الإداري للإتحاد .

-ثالثا فى مجال التأمين على الرياضيين :

أهمية شمول التأمين الطبي لكل من (اللاعب والمدرب والإداري والحكم والأجهزة المساعدة) بما يحقق لهم الاستقرار النفسي .

6-2-3-دراسة عبد الحميد عثمان الحفني (2007): تجسدت في بحث مقدم إلى مؤتمر القانون و الرياضة الذي عقدته كلية الحقوق بجامعة أسيوط تمحورت الدراسة حول " عقد احتراف لاعب كرة القدم، مفهومه، طبيعته القانونية "

لقد حاول الباحث في هذه الدراسة تحديد الطبيعة القانونية لعقد احتراف لاعب كرة القدم، وذلك من خلال التعرف علي الجذور التاريخية لنظام الاحتراف الذي من شأنه أن يساعد علي توسيع دائرة الضوء حول هذا العقد، ويوضح رؤيتنا لحقيقة مراحل تطوره عبر العصور ومن ثم يستطيع وضع تعريف لهذا العقد، لذا ارتأى أن يعرض دراسته من خلال بابين، الباب الأول للتعريف بعقد الاحتراف،ثم تناول في الباب الثاني الطبيعة القانونية لعقد احتراف لاعب كرة القدم .

ويمكن استخلاص أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في الآتي:

اولا: لم تعد الرياضة، التي يمارسها معظم الشباب في الوقت الحاضر، مجرد هواية فالقول بأن الرياضة ليست إلا مجرد هواية يعد ضربًا من إنكار الواقع، فالرياضة بمفهومها المعاصر أصبحت تنشئ مراكز مهنية، حيث يمارسها أغلب الرياضيين في معظم الرياضات علي أنها مصدر رزق رئيسي .

ثانيا : تعد رياضة كرة القدم من أكثر الرياضات شعبية، بل تعد كذلك المجال الخصب لممارستها علي سبيل الاحتراف، فلم يعد لاعب كرة القدم ينظر إلي هذه الرياضة علي أنها لعبة، بل ينظر إليها بمفهومها الاقتصادي فقد أصبح لكل شيء ثمن، فهو يطالب دائمًا بثمن لعبه وانتصاراته وإمتاعه للملايين .

ثالثا : مرت ظاهرة احتراف رياضة كرة القدم بتطورات عديدة تعكس مدى الاحترام أو الاحتقار اللذين كان يتعرض لهما اللاعب المحترف، ففي العصور البدائية كان ينظر إلي اللاعب المحترف علي أنه بطل الأبطال، أما في العصور الوسطي فقد هبطت قيمة اللاعب المحترف وأصبح الاحتقار يحل محل الاحترام، غير أنه في القرن العشرين استرد الاحتراف الرياضي مكانته وأصبح الناس ينظرون إلي الرياضي المحترف نظرة تقديس وعبادة.

رابعا: لا يعد لاعب كرة القدم لاعبًا محترفًا، إلا إذا توافرت فيه عدة شروط منها أن يمارس لعبة كرة القدم بصفة منتظمة ومستمرة، وأن يتخذ من هذه اللعبة مهنة يعتمد عليها كمصدر رزق رئيسي، وأخيرًا أن يبرم عقد احتراف مع النادي الرياضي.

خامسا: أن عقد الاحتراف الذي يبرمه اللاعب مع النادي الرياضي، لا يخرج عن كونه عقد عمل، فرغم الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية، التي قد تحول دون تكيفه على أنه عقد عمل، إلا أن هذا العقد تتوافر فيه العناصر الثلاثة اللازمة لعقود العمل، فهو عقد يتعهد بمقتضاه اللاعب بأن يمارس لعبة كرة القدم، تحت إشراف وتوجيه النادي لقاء مبالغ مالية أو مكافآت، فمن هذا التعريف يتضح توافر العناصر الثلاثة اللازمة لعقد العمل.

سادسا: يعد عقد العمل الذي يبرمه اللاعب المحترف مع ناديه الرياضي، من عقود العمل محددة المدة، فاللاعب المحترف، يتعهد بأن يقدم للنادي الرياضي المتعاقد معه كل قدراته وإمكانياته البدنية، وذلك من خلال مشاركته في المباريات والمسابقات، وهذه القدرات هي بطبيعتها محددة في عمر الزمن، فتندر ممارسة اللاعب المحترف للعبة كرة القدم مدة تتجاوز الخمس عشرة سنة، وقد دفعت هذه الحقيقة الجسمانية القضاء الفرنسي إلى التأكيد على أن احتراف رياضة كرة القدم، يعد من الأنشطة التي جرى العمل فيها على إبرام عقود محددة المدة، بل لقد أورد المشرع الفرنسي في المادة ل 121 – 2 من تقنين العمل، احتراف الرياضة ضمن الأنشطة التي يجب إبرام عقود عمل محددة المدة بخصوصها.

سابعا : ومن أهم الخصوصيات التي تميز عقود عمل لاعبي كرة القدم المحترفين، هي ظاهرة انتقال اللاعبين، وذلك لأن الثابت في عقود العمل الأخرى بأنه متى انتهت الرابطة العقدية بين العامل وصاحب العمل، أصبح العامل حرًا أي يستطيع أن يتعاقد مع أي صاحب عمل آخر وبدون قيد أو شرط، وذلك باستثناء حالة شرط عدم المنافسة، أما في عقود الاحتراف فإن اللاعب المحترف رغم انقضاء الرابطة العقدية بينه وبين النادي، فإنه يظل باقيًا في ناديه، حتى يتم انتقاله إلي ناد آخر،وانتقال اللاعب المحترف إلي ناد آخر يخضع لشروط وقيود لائحية، من أهمها التزام النادي الذي سينتقل إليه اللاعب بدفع مقابل الانتقال .

6-2-4- دراسة عادل زكي محمد عبد العزيز(بدون سنة نشر) تحت عنوان "دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي."تمثلت في بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثالث (رؤية مستقبلية حول

الاحتراف الرياضي بالجزائر) ،مجلد الدراسات العلمية المحكمة للملتقى الدولي الثالث،رؤية مستقبلية حول الاحتراف الرياضي في الجزائر، معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة الجزائر، بدون سنة نشر.

تناول الباحث دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي، من خلال التطرق الى ماهية عقد الاحتراف الرياضي وذاتيته الخاصة والالتزامات الناشئة عنه، وكذلك الشرط الجزائي في عقد الاحتراف الرياضي من خلال تبيان الوظيفة المزدوجة للشرط الجزائي، وأهميته في عقد الاحتراف الرياضي، كما تطرق الى غرض ودور الشرط الجزائي في عقود الاحتراف الرياضي.

وقد انتهى البحث إلى أن الشرط الجزائي له دور هام في المجال الرياضي، و خاصة بالنسبة لعقد الاحتراف الرياضي،وانه يجب ان يتضمن كل عقد احتراف شرطا جزائيا يوقع على الطرف الذي لا يقوم بتنفيذ التزامه او يتأخر فيه، كما ان وجود مثل هذا الشرط له فائدة بالنسبة لطرفيه اللاعب المحترف والنادي الرياضي معا،ووجود هذا الشرط يجنب الطرفين مشقة اللجوء الى لجنة شؤون اللاعبين او المحكمة الرياضية، وهو ما يوفر لهما الوقت والمال.

وقد خلص الباحث الى التوصيات الآتية:

-اولا: يجب ان يسود الوسط الرياضي جو من الطمأنينة والاستقرار في المعاملات الرياضية.

-ثانيا: يجب على كل طرف في عقد الاحتراف الرياضي ان يقوم بتنفيذ الالتزامات المترتبة على العقد بما يتفق وقاعدة حسن النية في تنفيذ العقود، وبما لايضر بمصلحة الطرف الأخر.

-ثالثا: تجنب اللجوء الى المحكمة الرياضية الوطنية او الدولية، ويكون ذلك على النحو الأتي:

1- إدراج الشرط الجزائي في عقد الاحتراف الرياضي.

2- يجب وضع قيد على حرية الأطراف في استخدام الشرط الجزائي، هذا القيد هو ان يستخدم الشرط الجزائي خلال فترات القيد بالنسبة للاعبين، سواءا في بداية الموسم او في فترة الانتقالات الشتوية.

3- يجب وضع قيد اخر على حرية الأطراف في استخدام الشرط الجزائي، هذا القيد هو ان يتم استخدامه بعد مضي سنة على تنفيذ عقد الاحتراف.

6-2-5- دراسة سلمان عكاب سرحان (2012):جاءت بعنوان"دوران العمل للاعبي دوري النخبة بكرة القدم في العراق."ضمن بحث مقدم لمجلة علوم التربية الرياضية، العدد الثاني، المجلد الخامس، جامعة بابل العراق، 2012).

وتمثلت أهداف الدراسة في :

-التعرف على الأسباب التي تؤدي بلاعبي دوري النخبة العراقي بكرة القدم إلى الانتقال من فرقهم.-التعرف على معدلات (الانفصال- الهدر- البقاء- الاستقرار- عدم الاستقرار) للاعبي دوري النخبة العراقي بكرة القدم .

وأستخدم الباحث المنهج الوصفي بالأسلوب المسحي لملامته لطبيعة مشكلة البحث.

-مجتمع و عينة البحث:تكون مجتمع البحث من لاعبي (20) ناديا من أندية دوري النخبة بكرة القدم في العراق للموسم(2010-2011) وبلغ عدد لاعبيها الكلي (566) لاعب، أما عينة البحث الذين شملهم الاستبيان فبلغ

عددهم (262)لاعب، وهم اللاعبون الذين تركوا أنديتهم خلال أو بعد انتهاء الموسم الكروي(2010-2011) أي الموسم الماضي وهم يشكلون نسبة مئوية مقدارها (46,29%) من المجتمع الكلي للاعبين.

-من خلال نتائج البحث أستنتج الباحث ما يلي :

1- عدم إجادة أغلب إدارات الأندية لآليات التعاقد مع اللاعبين وعدم جدوى الكثير من التعاقدات.

2- ضعف الموارد المالية لكثير من الأندية وعدم وجود سياسات اقتصادية مجدية.

3- تسرع الكثير من اللاعبين في الانتقال بين الأندية مما يؤثر سلبا على مستقبلهم الكروي.

4- ارتفاع معدلات (الانفصال – الهدر – عدم الاستقرار).

5- انخفاض معدلات (البقاء - الاستقرار).

-توصيات الدراسة كانت كالأتي :

1- ضرورة معالجة الجانب المالي للأندية من خلال تشجيعها على أيجاد منافذ تمويل ذاتي والتسويق الرياضي وشركات الرعاية الرياضية للأندية.

2- تنظيم عقود اللاعبين بطريقة تضمن حقوق النادي في الاستفادة من اللاعب سواء بتمثيل الفريق أو البيع بمقال مجزي للنادي .

3- فتح دورات تطويرية في الإدارة والقيادة الرياضية .

4- أن يكون لكل لاعب وكيل أعمال يقدم له النصيحة في حالة رغبته بالانتقال من نادي إلى آخر.

5- يجب العمل على خفض معدلات(الانفصال – الهدر – عدم الاستقرار).

6- يجب العمل على رفع معدلات (البقاء - الاستقرار).

7- أجراء دراسات أخرى في الألعاب الأخرى.

6-2-6-دراسة نبيل حسين عباس و ساجت مجيد جعفر(2015):تجسدت في مداخلة بعنوان: "قياس الاحتراف الرياضي للاعبي كرة القدم في الدوري العراقي من خلال التامين الصحي والاجتماعي"،كلية التربية للبنات، قسم التربية الرياضية، جامعة القادسية،العراق، 2015 .

أهداف الدراسة:

- بناء مقياس الاحتراف الرياضي للاعبي الدوري العراقي بكرة القدم من خلال التامين الصحي والاجتماعي.

- تحديد مستويات معيارية لمقياس الاحتراف الرياضي للاعبي الدوري العراقي بكرة القدم من خلال التامين الصحي والاجتماعي.

- التعرف على مستوى واقع الاحتراف الرياضي للاعبي الدوري العراقي بكرة القدم من خلال التامين الصحي والاجتماعي

إستخدم الباحث المنهج الوصفي بأسلوب المسح وذلك لملائمته لأهداف البحث وطبيعة المشكلة.

تم تحديد مجتمع البحث وهم لاعبو دوري النخبة العراقي بكرة القدم والبالغ عددهم (707) لاعبا موزعين على (20) نادياً ضمن الموسم الرياضي (2014 -2015)، وقد تم اختيار عينة البحث بالطريقة العشوائية الطبقية والبالغ عددهم (280) لاعبا من مختلف أندية النخبة واشتملت العينة على (17) ناديا من مجتمع الأصلي لتشكل نسبة (39,60%) من مجتمع الأصل، بعدها قسمت العينة الى (180) لاعباً لعينة البناء وتم إستبعاد (10) لاعبين وذلك لعدم إكتمال إجاباتهم على إستمارة المقياس من عينة البناء، في حين تضمنت عينة تطبيق المقياس (100) لاعباً .

ويمكن تلخيص اهم النتائج التي تحصلت عليها الدراسة فيما يلي:

1 - يمارس الاحتراف الرياضي في ظل عدم وجود قواعد وقوانين نظامية ولوائح تحكم علاقة اللاعب بالنادي و الاتحاد.

2- يمارس الاحتراف الرياضي في ظل وجود تعليمات تتضمنها عقود اللاعبين .

3- تعتمد العديد من الأندية على الدعم الحكومي بالشكل الكبير وعدم اعتمادها على التمويل الذاتي والاستثمار وغيرها من مصادر التمويل .

4- لا تمتلك الأندية تجهيزات وتسهيلات إعلامية توفر لها الانتظام الإعلامي الذي يساهم بدوره في تنمية المهارات المعرفية والفنية للاعبين.

5- يمارس الاحتراف الرياضي في ظل عدم وجود التامين الصحي والاجتماعي للاعبين مما ينتج عنه عدم الإستقرار النفسي للاعبين داخل الملعب خوفا من حدوث إصابة داخل أو خارج الملعب وبالتالي يؤثر ذلك على مستواه في المنافسات.

6-ملاعب الاندية تحتاج الى العناية الكبيرة وخاصة أرضيتها وكذلك المنشآت الترفيهية من مسابح وصالات مغلقة ومفتوحة وصالات اللياقة البدنية.

من خلال الإستنتاجات المستخلصة من نتائج الدراسة يتقدم الباحث بالتوصيات الاتية:

1 – ضرورة تشريع قانون الاحتراف الرياضي والعمل بموجبه لضمان حقوق اللاعب والنادي

2 – ايجاد مصادر تمويل دائمة للاندية الرياضية حتى تستطيع ان ترعى الاحتراف في كرة القدم.

3- ضرورة وجود لائحة خاصة بالتأمين الصحي والاجتماعي وذلك بسبب كثرة المخاطر التي يتعرض لها اللاعب المحترف سواء في التدريب او في المباريات داخل وخارج مقر النادي وتتمثل هذه المخاطر بالإصابة أو العجز أو الوفاة.

4- ضرورة أن تلتزم الأندية بعمل سجلات خاصة لكل لاعب محترف يسجل فيها الحالة الصحية ونتيجة التحليلات والفحوصات الطبية المستمرة على اللاعب والعقوبات التي تسجل عليه والحالة البدنية وتسجيل مستواه خلال فترات زمنية محددة.

6-3- الدراسات الجزائرية:

6-3-1- دراسة حجيج مولود(2007): تحت عنوان " معوقات الاحتراف في كرة القدم الجزائرية " رسالة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية بالجزائر سنة (2006-2007).

تناولت هذه الدراسة واقع كرة القدم في الجزائر هذا من جهة وإلى المعوقات والنقائص التي تحول دون تطبيق قانون الاحتراف الرياضي من جهة أخرى مما أثر على النتائج الرياضية على مستوى الأندية والنخبة في السنوات الأخيرة، واعتمد الباحث في هذه الدراسة والمتمثلة في مذكرة تخرج لشهادة الماجستير على المنهج الوصفي الذي يهدف إلى جمع البيانات والحقائق مستخدما الاستبيان كأداة للبحث على عينة من الإداريين لأندية القسم الأول لكرة القدم ويمكن تلخيص النتائج التي تحصلت عليها هذه الدراسة فيما يلي:

-إهمال الجانب الاجتماعي للاعبين والمدربين يؤدي إلى فشل العملية الاحترافية مما ينعكس على مستوى كرة القدم الجزائرية مما يستدعي التركيز على الجانب الاجتماعي من خلال التركيز على المتطلبات التي يحتاجها اللاعب والمدرب لرفع مستوى هذه الرياضة من خلال تفعيل قانون الاحتراف الرياضي.

-عدم وجود رؤية اقتصادية لرياضة كرة القدم من خلال غياب آليات للتمويل لدى الأندية يحول دون إرساء قانون الاحتراف ، نظرا لأهمية الجانب الاقتصادي للرياضة بشكل عام وكرة القدم بشكل خاص، فمن الصعب على الأندية تحقيق أهدافها، والحفاظ على توازنها في ظل غياب الموارد المالية والمنشآت الرياضية التي تساعد على تطوير هذه الرياضة .

-ضعف القوانين والتشريعات الجزائرية الخاصة بالاحتراف الرياضي مما لا يساعد على قيام الاحتراف في كرة القدم الجزائرية، فالقوانين والتشريعات الرياضية الجزائرية لا تماشى مع مقتضيات ومتطلبات قانون الاحتراف الرياضي.

6-3-2-دراسة تومي صونيا مباركة (2007): تحت عنوان" عقد احتراف لاعب كرة القدم "،رسالة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية جامعة الجزائر، سنة (2006-2007) تمحورت حول الإطار القانوني الذي يخضع له تكوين و إنتهاء العقد في التشريع الجزائري

ركزت الباحثة على الإطار القانوني الذي يخضع له تكوين وانتهاء العقد في التشريع الجزائري حاولت من خلال هذه الدراسة إبراز الجوانب القانونية المحددة لإبرام عقد لاعب محترف ما للاعب من حقوق يضمنها له العقد في الإطار القانوني وصيرورته طيلة المدة المتفق عليها في العقد وكيفية فسخ العقد من الطرفين ومن جهة واحدة وما يترتب على ذلك من مخلفات عقابية جزائية سواء تم فسخ العقد من طرف اللاعب او الفريق.

الهدف العام من الدراسة : التعرف على مفهوم عقد احتراف لاعب كرة القدم من خلال التعرف على طبيعته القانونية، وكذا التعرف على أطراف العقد أي العلاقة بين اللاعب والنادي والاتحاد، بالإضافة إلى التعرف على الآثار المترتبة على عقد احتراف لاعب كرة القدم وكذلك التعرف على معوقات اللوائح والقوانين المنظمة للاحتراف.

تساؤلات الدراسة:

ما مدى تأثر عقد احتراف لاعب كرة القدم بالقواعد القانونية العامة لاسيما قانون الالتزامات وتشريع العمل من جهة وبالتشريعات الرياضية وخصوصية هذا النشاط من جهة أخرى و ما هو النظام القانوني لهذا العقد؟

تساؤلات جزئية:

-هل عمليات تكوين وتنفيذ وإنهاء عقد احتراف لاعب كرة القدم يخضع لأحكام القواعد العامة أو إلى التشريعات الرياضية ؟

-هل التشريعات الحالية سواء العامة او الخاصة كافية وكفيلة بتنظيم العلاقات العقدية الناشئة بين المحترف والنادي؟

المنهج المتبع : المنهج الوصفي وذلك من خلال إجراء مقابلات شخصية مع المشرفين على الهياكل الإدارية والتنظيمية للاتحادية الجزائرية لكرة القدم الرابطة الوطنية لكرة القدم وبعض نوادي القسم الوطني الأول.

جمع البيانات :مختلف النصوص القانونية والقرارات القضائية واللوائح وتصنيفها وتدوينها لمحاولة تفسيرها وتحليلها لمعرفة تأثير القانون على الممارسة الرياضية الاحترافية.

قام بإجراء الدراسة في مجموعة من الأندية الرياضية لكرة القدم والتي تدخل في نطاق ولاية الجزائر العاصمة وذلك أثناء الموسم الرياضي 2007-2006.

ويمكن تلخيص أهم النتائج التي تحصلت عليها الدراسة فيما يلي:

-الإسراع بإصدار النصوص التطبيقية للقانون رقم (04/10)المتعلق بالتربية البدنية والرياضية وما يتوافق مع السياسة العامة للدولة.

-إعداد نص تشريعي لإنشاء هيئة رياضية وطنية تتمتع بأحدث أساليب المناجمانت وبطاقم من الكفاءات الفنية المتخصصة والمؤهلة في التسيير في التنظيم في المالية و المحاسبة في التسويق الرياضي في الاتصال.....الخ.

-تشكيل لجنة المنازعات الرياضية من كفاءات متخصصة في القانون الرياضي لحل القضايا الإدارية والفنية في المجال الرياضي بشكل يتماشى ويأخذ بعين الاعتبار خصوصية النشاط.

-وضع الضوابط المناسبة واللوائح التفسيرية المقننة لعقود الاحتراف وفقا للمحددات الدولية للاحتراف.

-صرامة تطبيق القانون وتجسيده في الواقع من قبل مفتشيات العمل المختصة إقليميا خاصة فيما يتعلق بضرورة إعداد ونشر النظام الداخلي.

الاقتراحات العامة:

- وضع قواعد موضوعية مقننة تلزم النوادي بتحديد سقف مالي لأجر اللاعب يتناسب والظروف الاقتصادية والاجتماعية الراهنة للجزائر.

-تحفيز الأندية على السماح للناشئين بالاحتراف الداخلي والخارجي لرفع مستواهم.

-وضع ضوابط لوكيل اللاعبين المحترفين على أن يكون معتمد من طرف الاتحاد الدولي للعبة.

-تفعيل العلاقة بين الهيئات والمؤسسات الرياضية مع أجهزة الإعلام من خلال لجان مشتركة لتقييم الأداء المشترك.

-فرض احترام قوانين التسيير وخصوصيات كرة القدم.

-إعادة رسكلة وتكوين وتأهيل القانونيين على مستوى الاتحادات الرابطات النوادي.

-تكوين إطارات متخصصة في مجال القانون الرياضي.

6-3-3-دراسة رعاش كمال (2010): تحت عنوان "الاحتراف الرياضي ومدى فاعليته في الارتقاء بمستوى كرة القدم "،رسالة ماجستير في نظرية ومنهجية التربية البدنية والرياضية، معهد التربية البدنية والرياضية- سيدي عبد الله جامعة الجزائر، سنة 2009 / 2010.

وقد تم طرح الإشكال كالآتي: إلى أي مدى يساهم تطبيق الاحتراف الرياضي في الارتقاء بمستوى كرة القدم الجزائرية ؟ حاول الباحث من خلال هذه الدراسة دراسة الاحتراف الرياضي والتأثيرات والانعكاسات الناجمة عن تطبيقه في كرة القدم الجزائرية، وتناول واقع كرة القدم الجزائرية وكذا مفهوم ومكونات والتزامات الاحتراف الرياضي أيضا الاقتصاد وظاهرة الاحتراف الرياضي، واعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي الذي يهدف إلى جمع البيانات والحقائق مستخدما أداة الاستبيان الذي قدم للاعبي ومدربي ومسيري الأندية العاصمية: مولودية الجزائر (MCA)، اتحاد العاصمة (USMA)، أولمبي العناصر (OMR)، رائدالقبة (RCK)، ويمكن تلخيص النتائج التي تحصلت عليها هذه الدراسة فيما يلي:

- فيما يخص التشريعات الرياضية الخاصة برياضة كرة القدم وعلاقتها بقانون الاحتراف الرياضي نجد أن هذه التشريعات لا تتماشى مع مقتضيات ومتطلبات قانون الاحتراف، وهذا ينعكس على الأندية بشكل سلبي.
- وفيما يخص واقع التمويل الرياضي الخاص بالأندية الجزائرية نجد أن هذه الأندية تعاني من قلة الموارد المالية لتحقيق أهدافها وهو ما ينعكس على مستواها ونتائجها، خاصة في ظل غياب قوانين تساعد على تشجيع عمليات الاستثمار والتسويق في المجال الرياضي مما يضمن التمويل الذاتي لهذه الأندية.
- عدم إتباع الأندية الجزائرية لسياسة التكوين الرياضي بشكل عام فيما يخص اللاعبين والمدربين وحتى الإداريين مما ينعكس على مستوى البطولة الجزائرية.

6-3-4- دراسة إسماعيل مقران(2010): تحت عنوان "إستراتيجية الإدارة الرياضية للاتحادات ودورها في كيفية تسيير النوادي والمنتخبات في الجزائر دراسة ميدانية للاتحادية الجزائرية لكرة القدم، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2010.

وقد كان الهدف من الدراسة (الوصول إلى توضيح بعض المفاهيم المتمثلة في المؤشرات الدالة على وجود الخلل و القصور في التسيير الإداري على مستوى المؤسسات الرياضية الفعالة، ومدى إستجابتها لإستراتيجية الإدارة الرياضية الحديثة في الجزائر من خلال بعض المتغيرات، والمؤهل العلمي والوظيفي، وكذا الأقدمية الميدانية.

وقد جاء تحديد الإشكالية في التساؤل التالي :هل تنتهج الإدارة الرياضية للإتحادية الجزائرية لكرة القدم تطبيق إستراتيجية إدارية ذات منهجية محكمة، لتسيير شؤون الهيئات الرياضية التابعة لها ؟ وقد توصلت الدراسة إلى :

- عدم امتلاك الإتحادية للأجهزة الإدارية الكافية والدائمة يعرقل الإدارات عن تطبيق إستراتيجيتها في التسيير وفق متطلبات الإدارة الرياضية الحديثة.
- يعود إلى وجود التسيب الإداري على مستوى الهيئات الرياضية لإتحادية كرة القدم الجزائرية إلى وجود المسير المتطوع (مجاناً)
- تلعب الإمكانيات دورا هاما في التأثير سلبا على تطبيق الهيئات الرياضية لإتحادية كرة القدم الجزائرية للإستراتيجية الإدارية وفق متطلبات الإدارة الحديثة.
- مراعاة الأسس والقواعد الإدارية العلمية عند تعميم الهيكل الإداري.

6-3-5-دراسة لعجال يحيى(2011): بعنوان"دور الاحتراف الرياضي في تطوير مستوى أداء الموارد البشرية في الأندية الجزائرية لكرة القدم"، رسالة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة الجزائر سنة2011م.

إستخدم الباحث المنهج الوصفي وكان الهدف من الدراسة معرفة دور الإحتراف الرياضي في تطوير مستوى أداء الموارد البشرية من وجهة نظر مسيري الأندية الجزائرية لكرة القدم للرابطتين المحترفتين الأولى والثانية، ولقد تم إختيار العينة بطريقة عشوائية حيث بلغت العينة 70 مسيرا ما يمثل (50%)من مجتمع الدراسة والمتمثل في جميع أندية كرة القدم للرابطتين المحترفتين الأولى والثانية والبالغ عددهم (32) نادي، وللتحقق من فرضيات البحث فقد قام الباحث بتصميم إستبيان مكون من (34) فقرة

ويمكن تلخيص أهم النتائج التي تحصلت عليها هذه الدراسة إلى مايلي:

- للإحتراف الرياضي دور كبير في تطوير مستوى أداء الموارد البشرية في الأندية الجزائرية لكرة القدم.
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لدور الإحتراف الرياضي في تطوير مستوى أداء الموارد البشرية في الأندية الجزائرية لكرة القدم تعزى لمتغيرات الدراسة (السن، الخبرة، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، مستوى النادي).

6-3-6- دراسة حرواش لمين (2012): تحت عنوان "إستراتيجيةخوصصة الأندية الرياضية في الجزائر دراسة وصفية متمحورة حول البعد الاقتصادي"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر3، معهد التربية البدنية والرياضية، 2012.

هدفت الدراسة إلى اقتراح نموذج لتطبيق إستراتيجية لخوصصة الأندية الرياضية في الجزائر.وشملت عينة الدراسة ثلاث فئات الفئة الأولى تمثلت في أعضاء هيئة التدريس بأقسام التربية البدنية والرياضية وعددهم 23 أستاذ والفئة الثانية تمثلت في رياضيي الرابطة المحترفة لكرة القدم الأولى والثانية وكان عددهم 65 رياضي والفئة الثالثة تمثلت في إداريي مديريات وزارة الشباب والرياضة وعددهم 52 إداري.

وكان من نتائج الدراسة وضع تصور مقترح لإستراتيجية خوصصة الأندية الرياضية في الجزائر من خلال:

- وضع إستراتيجية عامة لخوصصة الأندية الرياضية تحدد فيها الأسس والأهداف المدى الطويل والمتوسط.
- مراجعة وضع الأندية الرياضية اقتصاديا وإستراتيجية العمل بها من الناحية المالية والاقتصادية.
- مراجعة وتطوير إستراتيجية خوصصة الأندية الرياضية.
- وضع السياسات والنظم لتشجيع المنافسة العادلة بين الأندية، مع وضع ضوابط محكمة لتجسيد إستراتيجية الخوصصة.
- تنفيذ الإستراتيجية المختارة للخوصصة.
- تطوير سوق الأوراق المالية والمؤسسات المالية.

6-3-7-دراسة افروجن غنية(2014): تحت عنوان "الجانب القانوني و التسيير الإداري لكرة القدم. حالة بعض النوادي المحترفة في الجزائر"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في نظرية و منهجية التربية البدنية والرياضية، تخصص إدارة و تسيير رياضي، معهد التربية البدنية والرياضية سيدي عبدالله، جامعة الجزائر، سنة 2013 / 2014.

وقد تم طرح الإشكال كالآتي: هل هناك توافق بين قوانين التسيير الحالي و التحول إلى الاحتراف في ظل علاقة الجانب القانوني بالتسيير الإداري لنوادي كرة القدم الجزائرية ؟

حاول الباحث في هذه الدراسة التطرق إلى الجانب القانوني والتسيير الإداري لنوادي رياضة كرة القدم من خلال الكشف على مدى تماشي قوانين التسيير الإداري الحالي لنوادي رياضة كرة القدم مع التغيرات العالمية.

وقد حاول الباحث الوصول الى الأهداف الآتية:

-التأكد من نظرة اللاعبين، المدربين والمسيرين حول القانون المسير لكرة القدم الجزائرية.

-معرفة ما إذا كان اللاعبين، المدربين والمسيرين يولون أهمية متعلقة بحقوقهم وواجباتهم. والوقوف عند المعلومات التي تصلهم إن كانت كافية.

-التأكد من درجة صعوبة فهم القواعد القانونية من طرف اللاعبين، المدربين والمسيرين خاصة بما أنها نصوص أدبية معقدة بالنسبة للقارئ غير الملقن.

-التوصل لإظهار إن كان هناك فارق بين القاعدة المكتوبة والتطبيق لها نظرا للتحول والتطور الحاصل في النشاط الرياضي إلى حد أن التشريع يظهر على أنه يجد صعوبة للإجابة على هذا الانقلاب للأوضاع

فيما جاءت تساؤلات الدراسة كما يلي:

- ما هو رأي اللاعبين، المدربين والإداريين حول القانون المسير لكرة القدم الجزائرية؟
- هل اللاعبين، المدربين والإداريين على دراية بما يتعلق بحقوقهم وواجباتهم؟
- هل يكمن المشكل في عدم تأهيل الأفراد (اللاعبين، المدربين والإداريين) لفهم القوانين لتطبيقها، يعني عدم كفاءتهم؟

-هل المشكل في عدم تطبيق القوانين، والتحايل عليها وهي في الأصل ملائمة للتسيير؟

واعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي الذي يهدف إلى جمع البيانات والحقائق مستخدما أداة الاستبيان الذي قدم للاعبي ومدربي ومسيري الأندية الآتية **أولمبي الشلف–شبيبة القبائل – مولودية سعيدة –اتحاد البليدة.**

ويمكن تلخيص النتائج التي تحصلت عليها هذه الدراسة فيما يلي:

–نظرة اللاعبين، المدربين والمسيرين سلبية حول القانون المسير لكرة القدم الجزائرية.

–اللاعبين، المدربين والمسيرين يولون أهمية لحقوقهم وواجباتهم. والمعلومات التي تصلهم غير كافية.

–القوانين عبارة عن نصوص أدبية معقدة بالنسبة للقارئ الغير الملقن لدلك يجد كل من اللاعبين، المدربين والمسيرين صعوبة في فهمها بدرجة أقل بالنسبة للمدربين والإداريين مقارنة باللاعبين نظرا للمستوى التعليمي لديهم.

–هناك فارق بين القاعدة المكتوبة والتطبيق لها نظرا للتحول والتطور الحاصل في النشاط الرياضي إلى حد أن التشريع يظهر على أنه يجد صعوبة للإجابة على هذا الانقلاب للأوضاع.

–عدم كفاية الرقابة الحالية للوقوف على صرامة تطبيق القوانين.

6–3–8–دراسة بوصلاح النذير(2015):بعنوان "اقتراح استراتيجية لتفعيل مصادر التمويل في الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه ، تخصص إدارة وتسيير رياضي،معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة الجزائر3، سنة (2014–2015).

وقد تم طرح الإشكال كالآتي:ما هيالإستراتيجية المقترحة التي تساهم في تفعيل مصادر التمويل للنوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر ؟

ومن أجل فهم هذا التساؤل تم طرح التساؤلات الجزئية الاتية:

–ما هي نتائج التحليل البيئي التي تساهم في اقتراح إستراتيجية لتفعيل مصادر تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر؟

–ما هي مقومات إستراتيجية تفعيل مصادر تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر؟

–ما هي طرق وأساليب إستراتيجية تفعيل مصادر تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر؟

وقد حاول الباحث الوصول إلى الأهداف الآتية:

–الوصول إلى معرفة إذا ما كانت نتائج التحليل البيئي تساهم في اقتراح إستراتيجية لتفعيل مصادر تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

– الوصول إلى معرفة إذا ما كانت مقومات الإستراتيجية المقترحة تساهم في تفعيل مصادر تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

–الوصول إلى معرفة إذا ما كانتطرق وأساليب الإستراتيجية المقترحة تساهم تفعيل مصادر تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

واعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي الذي يهدف إلى جمع البيانات والحقائق مستخدما أداة الاستبيان.

وفي هذه الدراسة تم اختيار العينة بطريقة عشوائية بسيطة بالنسبة للأندية وتمثلت في 18 ناديا ينشطون بالرابطتين الأولى والثانية المحترفة وهي على التوالي (مولودية الجزائر، وفاق سطيف، أولمبي الشلف، شبيبة الساورة، شباب قسنطينة، شباب أهلي برج بوعريريج، شبيبة بجاية، مولودية بجاية، شباب عين الفكرون).

وقد تم توزيع استمارات الاستبيان على ثلاث أعضاء من كل نادي يمثلون سواء رئيس النادي أو رئيس مجلس الإدارة وعضوين آخرين احدهما رئيس لجنة التمويل والآخر أحد الأعضاء.

ونفس الشيء بالنسبة لأندية الرابطة الثانية المحترفة والنوادي هي (شباب باتنة، مولودية باتنة، مولودية سعيدة، جمعية الخروب، وداد تلمسان، جمعية وهران، وداد تلمسان، اتحاد الشاوية، اتحاد حجوط).

وهي تمثل 18 من 30 أي ما يعادل نسبة 60٪ وهي نسبة قابلة للمعالجة الإحصائية.

وتم اختيار العينة العمدية في توجيه استمارات الاستبيان إلى ثلاث أعضاء لكل نادي محترف يتمثلون في: – رئيس النادي أو رئيس مجلس الإدارة –رئيس أو عضو لجنة التمويل– عضو من مجلس الإدارة.

وفي ضوء أهداف وتساؤلات البحث وما تم التوصل إليه من نتائج و استخلاصات أوصى الباحث بما يلي:

- الجهة التشريعية:

– قيام الجهة التشريعية بإقرار قانون خاص في المجال الرياضي يساهم في تمويل النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم.

– الاقتناع بأن التمويل بالنوادي الرياضية المحترفة يعد مصدرا من مصادر الدخل لكل من الدولة والمستثمر.

– وضع قوانين ومراسيم تعمل على تشجيع الخواص والمؤسسات للاستثمار في الأندية الرياضية مثل الإعفاءات الجمركية والضريبية.

- النوادي الرياضية المحترفة:

– ضرورة اقتناع النوادي الرياضية المحترفة بأهمية التمويل الذاتي والذي باستطاعته القضاء على المشاكل المالية التي تتخبط فيها الأندية.

– ضرورة أن يتواجد بمجلس إدارة النوادي الرياضية المحترفة مختصون في التسيير والاستثمار والتسويق والإعلام وكذا الجانب القانوني ومختص بتكنولوجيا المعلومات وكذلك مسؤول عن إدارة الموارد البشرية للعمل على تفعيل مصادر التمويل والبحث على مصادر جديدة.

– ضرورة اعتماد وتطبيق النوادي الرياضية المحترفة للمفاهيم الحديثة للإدارة من إدارة الجودة الشاملة، الإدارة بالأهداف، الإدارة الإستراتيجية، الإدارة الالكترونية، إدارة المعرفة، إدارة الموارد البشرية، إدارة الوقت..

– استغلال الإعانات المالية المقدمة من طرف الدولة في القيام باستثمارات ومشاريع للاستفادة منها.

- المؤسسات الاقتصادية:

- العمل على استقطاب المؤسسات الاقتصادية للاستثمار بالنوادي الرياضية المحترفة وحثهم على الاستثمار في المجال الرياضي.
- الإسراع في بيع أسهم النادي لكبرى المؤسسات الاقتصادية.

6-3-9-دراسة فوكراش زوبيدة (2017): بعنوان "التحول من النشاط الهاوي إلى الاحتراف الرياضي وانعكاسه على التسيير الإداري"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه ل.م.د،تخصص ادارة وتسيير رياضي،جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، سنة (2016-2017).

إن الهدف العام من الدراسة كان محاولة الكشف إذا كانت التغيرات التي طرأت على الرياضة الجزائرية نتيجة العولمة و خاصة في كرة القدم و ذلك بدخولها لعالم الإحتراف لها تأثير على تسيير الأندية ، وهذا بمعرفة إذا كانت صعوبات تطبيق الإحتراف من الناحية القانونية لها تأثير على شكل التسيير الإداري

و إذا كانت المنشآت و مراكز التكوين و مصادر التمويل المتوفرة حاليا تساعد على تطبيقه.

وقد تم طرح إشكالية الدراسة كالأتي : هل التحول من الهواية إلى الاحتراف له إنعكاس على التسيير الإداري بالأندية المحترفة لكرة القدم الجزائرية ؟

وضمن هذه الإشكالية تندرج التساؤلات الفرعية الآتية:

-هل الصعوبات التي تعيق تطبيق الإحتراف من الناحية القانونية لها تأثير على شكل التسيير الإداري؟

-هل المنشآت الرياضية ومراكز التكوين المتوفرة حاليا تسمح للأندية بتطبيق الإحتراف الرياضي؟

-هل مصادر التمويل الحالية كفيلة للفرق الإنتقال من النظام الهاوي إلى الإحتراف الرياضي؟

الفرضيات:

الفرضية العامة:التحول من الهواية إلى الإحتراف له إنعكاس على التسيير بالأندية المحترفة لكرة القدم الجزائرية

الفرضيات الجزئية:

-الصعوبات التي تعيق تطبيق الإحتراف من الناحية القانونية لها تأثير سلبي على شكل التسيير الإداري

-المنشآت الرياضية ومراكز التكوين المتوفرة حاليا لا تسمح للأندية بتطبيق الإحتراف الرياضي.

-مصادر التمويل الحالية غير كفيلة للفرق الإنتقال من النظام الهاوي إلى الإحتراف الرياضي.

ونظرا لطبيعة البحث فقد أخذ الباحث 6 أندية محترفة 3 أندية منها تنشط في الرابطة المحترفة الأولى هي (مولودية الجزائر، جمعية أولمبي الشلف، مولودية وهران) و3 أندية تنشط بالرابطة المحترفة الثانية وهي (ترجي مستغانم، إتحاد البليدة، جمعية وهران) بمعدل 3 مسيرين من كل نادي، وعليه فعينة الدراسة عشوائية بسيطة قوامها 18 مسير .

وقصد الوصول إلى مبتغى الدراسة إستخدم الباحث إستبيان موجه إلى رؤساء و مسيري الأندية الناشطة بالرابطة المحترفة الأولى و الثانية و البالغ عددهم 18 مسير و لقد اعتمد على المنهج الوصفي وخلال إتباع الطرق الإحصائية المناسبة تم التأكد من صدق الأداة المستخدمة في الدراسة عن طريق تحكيمها من طرف أساتذة لهم الخبرة في هذا المجال ولقد تمت معالجة البيانات الإحصائية بإستخدام برنامج الحزم الإحصائية (SPSS).

وقد توجت الدراسة بتوصل الباحثة إلى تأكيد الفرضيات.

فيما أوصت الدراسة بالاتي:

-الإلتزام بالقواعد التنظيمية و التسيرية للإحتراف وفقا للقوانين و البنود المتفق عليها.

-الإستفادة من الدخل في ظل الإحتراف لإنشاء الملاعب وفقا للمواصفات العالمية.

- تأهيل الإداري على قواعد علمية و ثقافية حتى يكون ذو كفاءة عالية ليدركوا معنى الاحتراف ليمرروا الفكرة لباقي الأطراف.

-تطبيق المفهوم الحقيقي للإدارة المحترفة من خلال تطبيق مبادئ التنظيم الإداري و البدء بمعالجة القصور و المعوقات التي تؤثر على التسيير الإداري للأندية في ظل الاحتراف الرياضي .

6-3-10- دراسة سعداني نورة (2017):وتمثلت في بحث بعنوان"الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم"، ضمن مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، العدد16، جانفي 2017 .

بينت الباحثة في دراستها ان مسألة انتقال اللاعبين المحترفين لكرة القدم تثير عدة إشكالات سواءا من حيث الإجراءات الواجب إتباعها، أو من حيث تحديد طبيعة مقابل الانتقال، بل وحتى من حيث تكييف عملية الانتقال في حد ذاتها، الأمر الذي جعلها تتساءل عن مدى كفاية وملاءمة الأحكام القانونية الموجودة لتنظيم هذه العملية بما يكفل ضمان حقوق كل الأطراف المعنية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية ارتأت الباحثة بحث الموضوع من خلال التطرق إلى:

أولا: إجراءات انتقال اللاعبين.

ثانيا: الطبيعة القانونية لمقابل الانتقال.

ثالثا: الطبيعة القانونية لعملية انتقال اللاعبين.

وقد توصلت الباحثة إلى إن الانتقال عملية قانونية عقدية، لها إطارها القانوني الذي ينظمها بأحكام خاصة، بحيث تعتبر من أهم خصوصيات عقد احتراف لاعب كرة القدم، التي ينفرد بها عن غيره من عقود العمل الأخرى، إذ من المسلم به في عقد العمل العادي أنه بانقضاء هذا العقد تنتهي العلاقة بين العامل وصاحب العمل، إلا في حالة وجود التزام بعدم المنافسة، بحيث يكون للعامل مطلق الحرية في التعاقد مع أي صاحب عمل آخر دون حاجة إلى أي إجراء، ودون أن يكون لصاحب العمل السابق أن يطالب صاحب العمل الجديد بأي مقابل عن انتقال العامل إليه، أما في عقود الاحتراف، فإن الأمر يكون على خلاف ذلك، فاللاعب لا يكون حرا تماما إذا ما رغب في الانتقال إلى ناد آخر، وإنما يتعين إتباع إجراءات معينة لإتمام هذا الانتقال، أهمها أن يتم الاتفاق على الانتقال بين النادي السابق للاعب والنادي الجديد واللاعب، وأن يوافق الاتحاد الرياضي على ذلك، كما يلتزم النادي الجديد بأن يدفع للنادي السابق مقابل لهذا الانتقال، فضلا عن تعويض عن التدريب.

7- التعليق على الدراسات السابقة:

من خلال استعراضنا للدراسات السابقة والمشابهة والتي كانت لها صلة بموضوع الدراسة الحالي، و من خلال تطلع وتفحص هذه الدراسات، تبين أنها تناولت في مجملها نقاطا وأبعادا مختلفة أدت بالإشارة إلى موضوع معين كل حسب وجهة نظر صاحبها، والتي تختلف عن أوجه النظر الأخرى، وبالتالي فإن هذه المحاولات العلمية تسعى كلها للبحث في الإحتراف الرياضي والقوانين التي تسير الرياضة عموما، وبالتالي فهي ليست تكرارًا لبحث علمي بقدر ما هي تفسيرات إضافية مكملة لبعضها البعض، فبحثنا هذا ما هو إلا مواصلة للعمل المقدم من طرف هؤلاء الباحثين وليس تكرارًا لما قاموابه ولا توجد من بينها دراسة واحدة تكون قد تعرضت للموضوع أو تناولته كوحدة واحدة، إضافة أن بعض الدراسات تم إجراؤها في بيئات عربية مختلفة، لكل منها مميزاتها وخصائصها والبعض الآخر تمثلت في مذكرات نيل شهادة الماجستير والدكتوراه في الجزائر، وتم تطبيق هذه الدراسات على بعض الهيئات والأندية الرياضية.

و إستخدمت هذه الدراسات في مجملها المنهج الوصفي، باستعمال أداة الاستبيان او المقابلة، أما عينة الدراسة فتنوعت من دراسة إلى أخرى، إذ تكونت بعض العينات من الإداريين والموظفين سواءا بالاتحاديات الرياضية أو الأندية الرياضية، وشملت عينات أخرى اللاعبين المدربين ومسيري الأندية الرياضية، ومعظم الدراسات التي إستعرضها الباحث قد ركزت على:

بعض هذه الدراسات اهتمت بتحليل تجربة الاحتراف الرياضي بصفة عامة والاحتراف في كرة القدم بصفة خاصة سواءا في الجزائر او في بيئات عربية أخرى مثل دراسة السعدني خليل عبد الغني(2005) والتي قارنت الاحتراف الرياضي في مصر مع بعض الانظمة العربية والاوربية، ودراسة ايمن محروس واخرون(2007) من خلال تحليل لوائح الاحتراف لبعض الدول الاوربية والعربية، وكذلك دراسة نبيل حسين عباس و ساجت مجيد جعفر(2015) والتي حاول من خلالها التعرف على مستوى وواقع الاحتراف الرياضي للاعبي الدوري العراقي من خلال التامين الصحي والاجتماعي، كما اهتمت دراسة حجيج مولود(2007) بواقع كرة القدم من جهة والى المعوقات التي تحول دون تطبيق قانون الاحتراف الرياضي من جهة أخرى، فيما تناولت دراسات اخرى دور الاحتراف الرياضي في الارتقاء بمستوى كرة القدم كدراسة رعاش كمال(2010) ودراسة لعجال يحي(2011)، وعرجت دراست اخرى على الجانب الاقتصادي للاحتراف الرياضي في كرة القدم من خلال خوصصة الاندية الرياضية في الجزائر كدراسة حرواش لمين(2012)، ودراسة بوصلاح النذير(2015) التي اقترحت استراتيجية لتفعيل مصادر التمويل في الاندية الجزائرية لكرة القدم، وقد اهتمت بعض الدراسات بالجانب الإداري و التسييري في كرة القدم الجزائرية في ظل الاحتراف الرياضي كدراسة افروجن غنية(2014)، ودراسة فوكراش زوبيدة(2017) والتي تناولت انعكاسات التحول من الهواية الى الاحتراف على التسيير الإداري للأندية الجزائرية لكرة القدم.

فيما اهتمت بعض الدراسات بعقود الاحتراف الرياضي في كرة القدم كدراسة عبد الحميد عثمان الحفني(2007) من خلال محاولة تحديد الطبيعة القانونية لعقد احتراف لاعب كرة القدم، فيما توجهت دراسات اخرى لدراسة الجانب القانوني لعقد احتراف لاعب كرة القدم من خلال الإطار القانوني الذي يخضع له تكوين وانتهاء العقد في التشريع

الجزائري وكذا الجوانب القانونية المحددة لإبرام عقد لاعب محترف كدراسة تومي صونيا مباركة (2007)، فيما تناول عادل زكي محمد عبد العزيز(بدون سنة نشر) في دراسته دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي،كما تطرق سلمان عكاب سرحان(2012) الى دوران العمل للاعبين من خلال التعرف على الأسباب التي تؤدي للاعبي دوري النخبة العراقي بكرة القدم الى الانتقال من فرقهم، فيما تناولت سعداني نورة(2017) الاطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم،سواءا من حيث الإجراءات الواجب إتباعها، أو من حيث تحديد طبيعة مقابل الانتقال، ومن حيث تكييف عملية الانتقال في حد ذاتها.

والملاحظ أيضا ندرة إن لم نقل انعدام الدراسات التي تطرقت إلى معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بأندية كرة القدم الجزائرية .

وعن أهم المؤشرات التي ركزت عليها معظم الدراسات التي استعرضها الباحث نجد الأتي:

- المتطلبات الأساسية لنجاح نظام الاحتراف.
- القوانين والتشريعات الجزائرية الخاصة بالاحتراف الرياضي.
- الجانب القانوني والتسيير الإداري لكرة القدم في الجزائر.
- الجوانب القانونية المحددة لإبرام عقد لاعب محترف.
- الإطار القانوني الذي يخضع له تكوين وانتهاء العقد في التشريع الجزائري.
- عقود الانتقال ماهيتها مشروعيتها وأحكامها.
- الإطار القانوني لعملية انتقالات اللاعبين المحترفين.

كل تلك المؤشرات جعلت الباحث يقف على نتائج هذه الدراسات ويسايرها في النقاط المشتركة، ويرى الباحث أن هذه الدراسات لم تتطرق للمعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم بشكل خاص ، وقد كانت انطلاقة الباحث على ضوء نتائج هذه الدراسات، وقد ساعدت هذه الأخيرة الباحث في:

- أعطت الباحث ثراء في المعلومات والبيانات المتعلقة بمشكلة الدراسة.
- تحديد وصياغة أهداف وتساؤلات الدراسة.
- استخدام المنهج الوصفي لملائمته لطبيعة الدراسة وتحقيق هدفها.
- تحديد مجتمع الدراسة واختيار عينة تمثل هذا المجتمع.
- تحديد أدوات جمع البيانات الخاصة بالدراسة والتي تمثلت في استمارة الاستبيان.
- تحديد الأسلوب الإحصائي المناسب لطبيعة الدراسة.
- استفاد الباحث من نتائج الدراسات فى مناقشة وتفسير النتائج.

ساهمت أيضا في إعداد الجزء النظري عن طريق التعرف على المراجع العلمية الخاصة بمتغيرات الدراسة.

الباب الأول

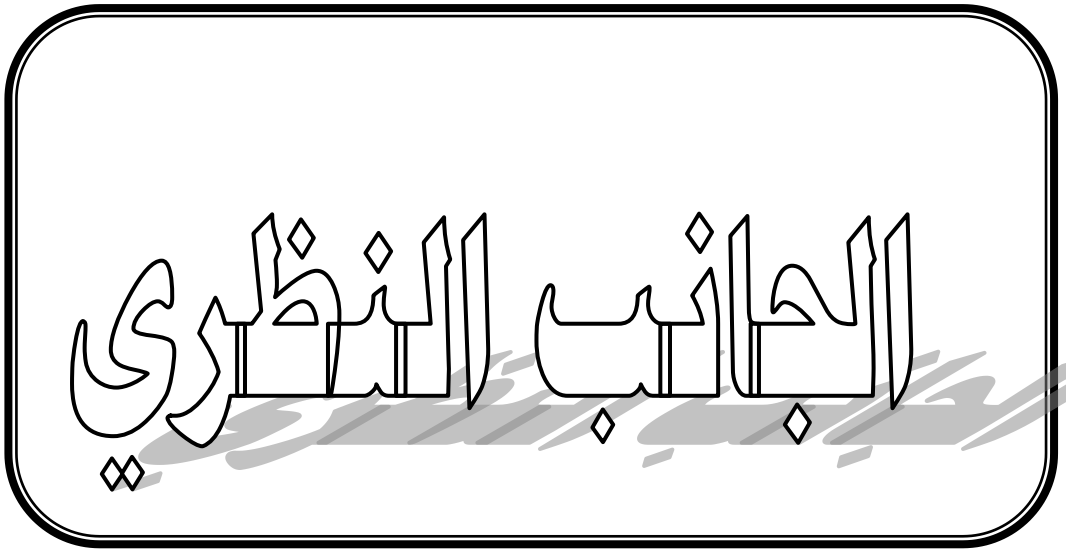

الفصل الأول

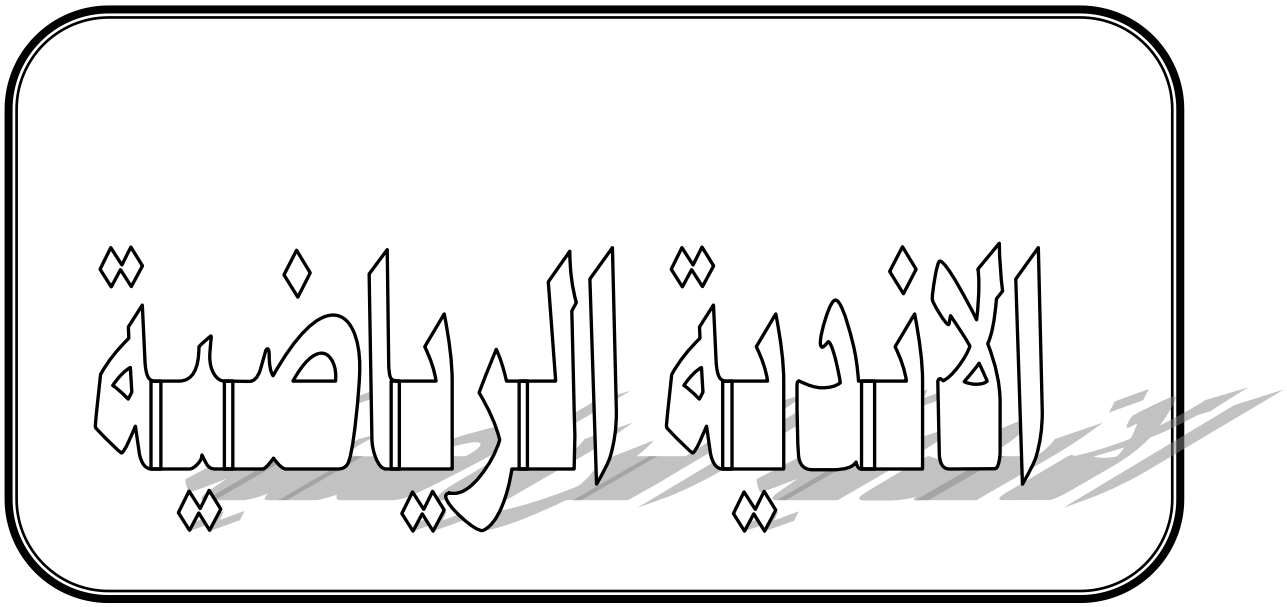

تمهيـد:

إن الأندية دورها مهم وفعال فهي تعمل إلى جانب مختلف أجهزة الدولة، على تعليم الشباب و رعايتهم، فالأندية هي الوسيلة لتطبيق الفلسفة الرياضية الحديثة، التي تقوم على مبادئ اجتماعية سليمة، وفق أصول و نظريات تربوية نفسية، و ذلك برسم البيانات وتخطيط البرامج، وفي الرياضة تعتبر العمود الفقري للاعب الذي يشترك في البطولات الرياضية التي تقيمها مختلف الاتحادات العالمية.

ولم تتسع رقعة النشاط الرياضي وممارسته على صعيد الاحتراف والهواية فحسب، بل تطلب ذلك أموالا لتغطية نفقات أنشطة النادي، إلى أن أصبح النادي الرياضي كشركة أو مؤسسة تحتوي على إطارات وإداريين مختلفي الاختصاصات.

النوادي الرياضية:

1 . مفهوم النادي الرياضي:

الأندية الرياضية هي العمود الفقري الذي يقوم عليه التكوين الرياضي الأهلي في أي دولة من دول العالم وأي تنظيم رياضي لا يمكن أن تجنى ثماره إلا إذا نظمت الأندية الرياضية بصورة سليمة تمكنها من أن تؤدي رسالتها الرياضية والتربوية على أكمل وجه. والأندية الرياضية الحقة هي الوسيلة العملية لتطبيق الفلسفة الرياضية الحديثة المبنية على مبادئ اجتماعية سليمة وفق أصول ونظرات تربوية ونفسية، وبهذا لا يتحقق إلا إذا رسمت سياسته وخططت برامجه على أساس الاعتبارات والمفاهيم التالية:

- ✓ اشتراك أكبر عدد من أعضائه في أوجه النشاط المختلفة اشتراكا فعليا ومعنويا.
- ✓ إتاحة الفرصة لاكتشاف القدرات الخاصة والمهارات الكافية عند أعضائه لتنميتها وتشجيعها، فلك إنسان فيه ناحية أو أكثر من نواحي الامتياز، وعلى النادي اكتشافها ومعرفة نواحي القدرة فيه.
- ✓ إتاحة الفرصة لتدريب شباب النادي على الممارسة في الحياة داخل النادي ومساعدته على تكوين العلاقات والتكيف مع المجتمع المحيط به.
- ✓ تدعيم أسس الحياة السليمة التي لا تكتسب إلا بالممارسة العملية في جميع مراحل النمو والنادي الرياضي مجال خصب لهذه الممارسة.

وعلى هذا الأساس وبهذا المفهوم يستطيع النادي أن يجعل من شبابه شخصيات متزنة متكاملة متفاعلة مع المجتمع الذي يعيش فيه عن طريق النشاط الرياضي الحر المنظم الذي تحكمه قواعد وشروط تساعد على إبراز هذه الشخصية، ولذلك فإنه من حق العضو على ناديه أن يوفر له جميع الوسائل لممارسة مختلف الرياضات حتى تتاح له الفرصة للاشتراك في ناحية من نواحي هذا النشاط تبعا لميوله وحاجاته وسنه وقدراته، فالنجاح الحقيقي للنادي ومدى حرصه على تأدية رسالته أصبح يقاس بنوع من النشاط فيه وعدد من يمارسون هذا النشاط من أعضائه ولا يقاس أبدا بما يحرزه من نصر أو يحصل عليه من كؤوس ودروع فإن هذا يأتي في المرتبة الثانية نتيجة حتمية إذا ما استكمل النادي أسسه ومقوماته. (**محمد سليمان الأحمد: 2005 ، ص71، 72**)

2. مهام النادي:

- الاهتمام بالنشاط الرياضي.
- تسيير وتنظيم الرياضة في إطار التربية الخلقية والروح الرياضية العالية.
- تطوير المستوى وجعله يتلاءم مع تطلعات الجماهير الرياضية.
- الاهتمام بالتكوين منذ الفئات الصغرى.

.3 . اختصاصات النادي الرياضي التي ترتبط بالهواية والاحتراف:

النادي الرياضي هيئة تكونها مجموعة من الأفراد بهدف تكوين شخصية الشاب بصورة متكاملة من النواحي الاجتماعية والصحية والنفسية والفكرية والروحية، وفيما يلي بعض الاختصاصات للنادي التي ترتبط بالهواية والاحتراف:

– إدارة شؤون النادي وتصريف أموره وتوفير الفرص للأعضاء لتأدية نشاطهم الرياضي والاجتماعي على أكمل وجه وتنفيذ الخطة المقررة.

–وضع الأسس والبرامج التي تساعد على النهوض بالمستوى الفني للفرق الرياضية في فئات السن المتدرجة التي تمثله في مباريات اتحادات اللعبات الرياضية المشترك فيها في حدود السياسة العامة التي يضعها اتحاد اللعبة.

–وضع النظم واللوائح اللازمة لتنظيم شؤون النادي من النواحي المالية والإدارية والفنية وإصدار التعليمات والقرارات التي تضمن حسن سير العمل بالنادي ومراقبة تنفيذها.

–تكوين اللجان الدائمة أو المؤقتة لبحث وتنظيم شؤون النادي المتنوعة من بين أعضاء النادي من غير أعضاء مجلس الإدارة ويجوز الاستعانة في ذلك بخبراء من خارج النادي.

–الموافقة على العقود والاتفاقات التي تبرم باسم النادي.

–إعداد الحساب الختامي عن السنة المنتهية ووضع مشروع الميزانية المقبلة تمهيدا لعرضها على مراقب الحسابات والجمعية العمومية. **(نبيه العلقامي: 2012، ص175.)**

.4. أهداف النادي:

يهدف النادي إلى تكوين الشخصية المتكاملة للشباب من النواحي الاجتماعية، والصحية، والدينية والنفسية، والفكرية، والترويحية عن طريق نشر التربية الرياضية والاجتماعية، وبث روح الوطنية بين الأعضاء وتنمية ملكاتهم المختلفة، وتهيئة الوسائل اللازمة لشغل أوقات فراغهم، وتكوين الفرق الرياضية والأبطال المتميزين في الألعاب المختلفة وتوفير إعداد المدربين وخلق فرص التنافس الرياضي على المستوى المحلي والإقليمي والدولي. **(حسن أحمد الشافعي: 2006، ص16)**

لقد أصبح للنادي في عصرنا الحديث الذي نعيش فيه رسالة أعمق ، عليه تحقيقها ، وهدف أكبر يجب أن يصل إليه ، وهو بمثابة مدرسة لها برامجها ونظمها ، وتشترك مع مختلف أجهزة الدولة في تعليم النشء ورعاية الشباب ، فالأندية الرياضية الحقة هي الوسيلة العلمية لتطبيق الفلسفة الرياضية الحديثة المبنية على مبادئ اجتماعية سليمة وفق أصول ونظريات تربوية نفسية وهذا لا يتحقق إلا إذا رسمت وخططت برامجه، وبإتباع الطرق العلمية والمناهج السليمة، يستطيع النادي أن يجعل من شبابه شخصيات متزنة متكاملة متفاعلة مع المجتمع الذي يعيش فيه ، عن طريق النشاط الرياضي الحر المنظم الذي تحكمه شروط وقواعد تساعد أعضاءه على إبراز الكفاءة، ولذلك فحق العضو على قادته توفير كل الوسائل لممارسة الأنشطة المختلفة. **(عصام الدين محمد بدوي و كمال مطيري: 1992، ص222.)**

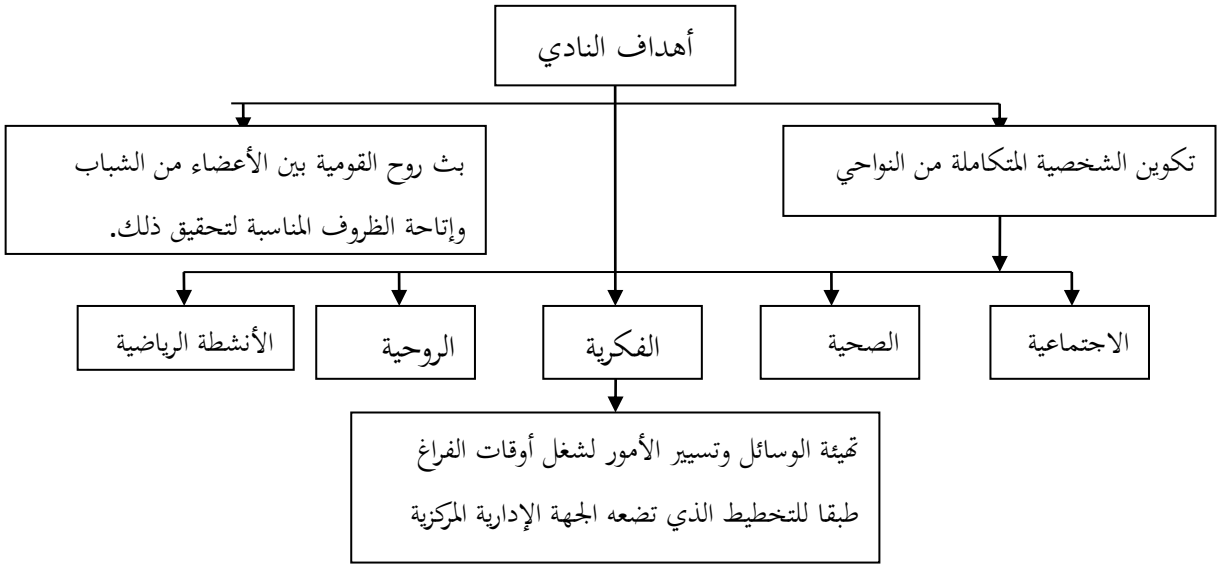

الشكل (01): يوضح أهداف النادي.

المصدر:(**حسن أحمد الشافعي**: **2003**، ص**211**.)

.5 . الهيكل التنظيمي للنادي:

إن النادي الجزائري لكرة القدم يتكون من الهياكل التالية:

- الجمعية العامة : وهي الهيئة التشريعية في الهيكل التنظيمي للنادي.
- مكتب النادي : وهو الجهاز التنفيذي للنادي.
- رئيس النادي.
- الموظفون التقنيون الموضوعين تحت تصرف النادي طبقا للتنظيم الساري المفعول.
- اللجان المختصة: تعمل على دعم هياكل النادي في ممارسة مهامه. (**المرسوم التنفيذي المعدل رقم 05- 410 المؤرخ في 16 رمضان1426هـ الموافق ل 19 اكتوبر2005 يحدد صلاحيات وزارة الشباب والرياضة.**)

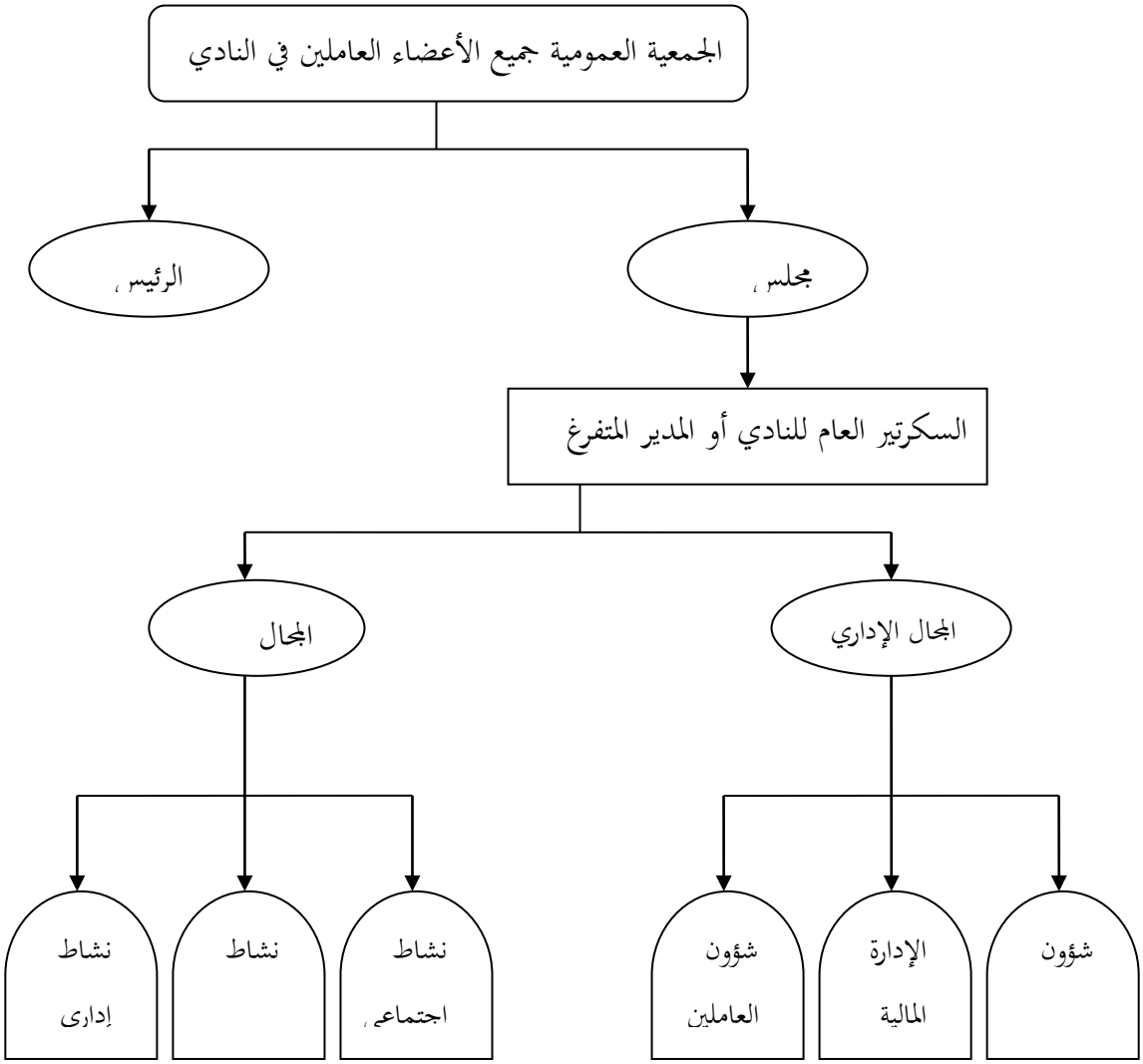

الشكل رقم (02): يوضح الهيكل الإداري للنادي.

المصدر: (**طلحة حسام الدين، عدله عيسى مطر**: ، **ص 75**)

.5 .1. مجلس الإدارة:

يتكون مجلس الإدارة للنادي من الأعضاء المنتخبين ، ويتولى إصدار القرارات المؤدية إلى حسن سير النادي وتحقيق أهدافه، حيث يتكون من رئيس ووكيلين، أمين الصندوق، سكرتير عام، والباقي أعضاء عاديين، مدة مجلس الإدارة يوم واحد، ولمجلس الإدارة اختصاصات عديدة منها تكوين اللجان المختلفة لتساعد على تسيير نشاط النادي.

.5 .2 . المكتب التنفيذي:

يتكون من الرئيس أو أحد الوكيلين والسكرتير العام أو المدير المتفرغ، أمين الصندوق، ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة يختارهم المجلس في أول اجتماع له. **(إبراهيم عبد المقصود، حسن الشافعي:2003، ص 195.)**

6.. متطلبات النادي الرياضي:

أ/ متطلبات مالية: وهي السيولة النقدية التي تتحصل عليها الأندية من الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات الاقتصادية بالإضافة إلى المداخيل الأخرى.

ب/ متطلبات مادية: يمكن الحصول عليها من طرف الدولة والهيئات المختصة كما يمكن الحصول عليها من المؤسسات الاقتصادية.

ج/ متطلبات معلوماتية: وهي معلومات داخلية وخارجية يحتاج إليها النادي الرياضي.

(إسماعيل مقران:2010، ص 93.)

.7 .تصنيف النوادي الرياضية في الجزائر:

حسب القانون 13-05 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها المؤرخ في 14 رمضان 1434هـ الموافق لـ23 يوليو 2013م وحسب المواد:

المادة 72: يمكن أن تكون النوادي الرياضية متعددة الرياضات أو أحادية الرياضة وتصنف إلى فئتين:

-النوادي الرياضية الهاوية.

-النوادي الرياضية المحترفة.

النادي الرياضي هو الهيكل القاعدي للحركة الرياضية الذي يضمن تربية وتحسين مستوى الرياضي من أجل تحقيق الأداءات الرياضية.

المادة 73: يتوفر النادي الرياضي المتعدد الرياضات على فروع رياضية متخصصة تكلف بتسيير الاختصاصات الرياضية الممارسة فيه.

المادة 74: يكلف النادي الرياضي الأحادي الرياضة بتسيير اختصاص رياضي واحد.

.7 .1 .النادي الرياضي الهاوي:

تعرفه **المادة (75)** أنه:" جمعية رياضية ذات نشاط غير مربح، تسير بأحكام القانون المتعلق بالجمعيات، وأحكام هذا القانون، وكذا قانونه الأساسي .

المادة (76): يخضع تأسيس النادي الرياضي الهاوي قبل اعتماده إلى الرأي المطابق للإدارة المكلفة بالرياضة.

تحدد مهام النادي الرياضي الهاوي وتنظيمه وسيره بموجب قانون أساسي نموذجي يحدد عن طريق التنظيم.

المادة(77): يمكن النادي الرياضي الهاوي أن ينشئ مركزا للتكوين ما قبل التحضير أو مركزا لتكوين المواهب الرياضية.

يجب على النادي الرياضي الهاوي إنشاء فروع رياضية عديدة متخصصة ضمن هياكله، لاسيما لفائدة الأصناف الشابة.

7 .2 . النادي الرياضي المحترف:

حسب **المادة 78**: يعد النادي الرياضي المحترف شركة تجارية ذات هدف رياضي يمكن أن يتخذ أحد أشكال الشركات التجارية الآتية:

-المؤسسة ذات الشخص الوحيد الرياضية ذات المسؤولية المحدودة.

-الشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة.

-الشركة الرياضية ذات الأسهم.

المادة 79: يهدف النادي الرياضي المحترف، لاسيما إلى تحسين مستواه التنافسي الاقتصادي والرياضي، وكذا لرياضييه عبر مشاركته في التظاهرات والمنافسات الرياضية المدفوعة الأجر وتوظيف مؤطرين ورياضيين مقابل أجرة وكذا ممارسة كل الأنشطة التجارية المرتبطة بهدفه.

المادة 80: تشجع الدولة، من خلال تدابير تحفيزية وتدابير مرافقة، كل ناد رياضي محترف مؤسس قانونا ينشئ مركزا لتكوين المواهب الرياضية الشابة طبقا للقوانين والأنظمة سارية المفعول.

المادة 81: يمكن لكل ناد رياضي هاو وكل شخص طبيعي أو معنوي أن يؤسس ناديا رياضيا محترفا أو يكون مساهما أو شريكا فيه.

ويمكن للشركات الأجنبية أن تكون مساهمة أو شريكة في النادي الرياضي المحترف، طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 82: يمكن لكل ناد رياضي هاو يشارك بصفة معتادة في تنظيم التظاهرات والأحداث الرياضية المدفوعة الأجر، الذي تكون إيراداته وكذا أجور المؤطرين والرياضيين الذين يشغلهم قد بلغت بعنوان السنة المنصرمة، مبلغا يفوق سقفا يحدد عن طريق التنظيم، تأسيس شركة رياضية تجارية كما هو منصوص عليه في هذا القانون.

المادة 83: عندما يمتلك النادي الرياضي الهاوي رأسمال المؤسسة ذات الشخص الوحيد الرياضية ذات المسؤولية المحدودة، تخصص مجمل الأرباح المحققة في هذه الشركة إلى تشكيل صندوق الاحتياطات.

المادة 84: مع مراعاة التشريع ساري المفعول، وفي حالة الزيادة في الرأسمال الاجتماعي للشركات الرياضية التجارية المذكورة في المادة 78 أعلاه، إما عن طريق إصدار أسهم جديدة أو حصص اجتماعية، وإما عن طريق الزيادة في قيمة الأسهم أو الحصص الاجتماعية، فإنه يجب على الجمعيات العامة للمساهمين أو للشركاء في الشركات المذكورة أعلاه، قبول الاكتتابات الجديدة الصادرة عن الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين ذوي الجنسية الجزائرية أو الأجنبية بغرض الزيادة في موارد هذه الشركات وضمان استمراريتها. **(وزارة الشباب والرياضة : 2013، ص12. 13)**

7-2-1مهام النادي الرياضي المحترف:

- المشاركة في مختلف المنافسات الرياضية الوطنية والدولية.
- القيام بعملية التكوين لفائدة الرياضيين والتأطير وإحداث مراكز تكوين المواهب الرياضية.
- ضمان تدريب رياضي النادي وتأطيره أو رياضي فريق آخر وتحضيرهم وتجميعهم.
- المشاركة في انتقاء المواهب الرياضية الشابة وكشفها وتوجيهها.
- العمل على تربية وترقية منخرطي النادي والمساهمة في ترقية الروح الرياضية.
- تنظيم كل نشاط استراحة وترفيه تجاه الشباب والجمهور.
- تنظيم التظاهرات والعروض والمنافسات الرياضية المدفوعة الأجر.
- إحداث كل منشأة رياضية واستغلالها في إطار التنظيم المعمول به وتسيير وصيانة أملاك النادي.
- منح الرواتب لرياضي النادي وتأطيره ضمن احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- القيام بكل نشاط إشهار ورعاية وتكفل من شأنه المساهمة في تطوير الموارد المالية للنادي.

7-2-2-التزامات النادي الرياضي المحترف:

- الامتثال للقوانين الأساسية وتنظيمات الاتحادية أو الاتحادات والرابطات التي ينتمي إليها.
- احترام كل المقاييس والتعليمات في ميدان المصادقة وأمن المنشآت الرياضية.
- اكتتاب تأمين يضمن مسؤوليته ضد المخاطر التي يمكن أن تحدث لأعضاء النادي ورياضييه ومؤطريه أو للجمهور طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- ضمان الاتصال مع الهيئات الهياكل المعنية، الحماية والمتابعة الطبية لرياضيي النادي والتأطير الرياضي.
- الانضمام إلى الرابطات والاتحاديات الرياضية.
- عدم ممارسة أي نشاط ما عدا الذي تم التصريح به في قوانينه الأساسية.
- تقديم لغرض المراقبة، حصيلته الأدبية والمالية وكذا كل الوثائق المرتبطة بسيره وتسييره بطلب من الإدارة المكلفة بالرياضة والسلطات المؤهلة لذلك.
- إعداد الجرد وتحرير الوثائق المحاسبية المختلفة المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما لاسيما القانون التجاري.
- تعيين محافظ أو عدة محافظين للحسابات.
- العمل على الوقاية من تعاطي المنشطات والعنف ومكافحتهما. (**وزارة الشباب والرياضة: 2013 ، ص 96**)

7-2-3-الأهداف المراد تحقيقها من خلال النادي الرياضي المحترف:

إذا ما أخذ في الحسبان اعتماد النادي على التمويل الذاتي، فإن أهداف النادي تنقسم إلى:

أولا:أهداف استثمارية وهي تحقيق النادي الرياضي لربح مادي من النشاط الذي يقوم به من خلال تسويق منتجات معينة في سوق المستهلكين.

ثانيا: أهداف جماهيرية وهي الحصول على البطولات والانتصارات التي ترضي الجماهير المساندة والداعمة لنشاطاته.
ثالثا: أهداف وطنية، ومن أهمها إعداد الشباب الإعداد السليم ثقافيا ورياضيا بحيث يصبح قادرا على تمثيل الوطن خير تمثيل في المحافل الدولية، وهي أهداف مكتسبة تبعا لتحقيق الأهداف السابقة.

ومن هنا يمكن تحديد العمليات داخل النادي في النشاط الرياضي والنشاط الاستثماري، وتبقى القدرة على إدارة هذين النشاطين وفق سياسة متوازنة تضمن التفاعل الإيجابي لهما لتحقيق الأهداف المسطرة.

والاحتراف هو اعتماد النادي على تمويل نشاطاته ماليا من خلال قيامه بأنشطة استثمارية مستفيدا من السوق الاستهلاكي المتمثل بجماهيره(الاستثمار من خلال الجمهور)، ويدعمه في ذلك السمة الاستهلاكية للجمهور، وعنصر الولاء للنادي الرياضي بالإضافة إلى مشاركة القطاع الخاص في دعم وتمويل الأندية وفق آلية محددة.

(حرواش لمين: 2012، ص 109)

8. أشكال الشركات التي يمكن للنادي الرياضي المحترف اتخاذها:

8-1 .الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

هي الشركة التي يقسم رأسمالها إلى أسهم لا تطرح للاكتساب العام، وتتألف من عدد من الشركاء لا يقل عن اثنين ولا يزيد على خمسين شخصا، وتكون مسؤولية المساهمين بها محدودة بمقدار حصة كل واحد منهم برأسمال الشركة. (**خالد أمين عبد الله: 2000، ص 05.**)

8-2. الشركة ذات الأسهم:

تعرف المادة 592 من القانون التجاري بأنها الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة.

(سعد طبري، محمد الأمين بن الزبير: 2008، ص 43)

8-3 . شروط تأسيس شركة رياضية تجارية من طرف نادي رياضي:

يمكن لناد رياضي مؤسس بصفة قانونية طبقا لأحكام القانون رقم 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر سنة 1990 ، والقانون رقم 04-10 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمذكورين أعلاه والذي تبلغ إيراداته وأجوره خمسين (50) مليون دينار بعنوان السنة المالية الأخيرة ، تأسيس شركة رياضية تجارية وفقا للأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

عندما يحوز النادي أكثر من ثلث رأسمال الشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة أو يكون الشريك الوحيد في المؤسسة الرياضية ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة ، يمكنها في إطار دفتر الأعباء المذكور في المادة 12 أدناه أن يقدم مساهمته في شكل منشأة رياضية مطابقة للمقاييس ومستغلة وفق الأشكال المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها ، كما يمكنه انجاز منشأة رياضية بوسائله الخاصة.

يجب على النادي الرياضي أو المؤسسة الرياضية ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة أو الشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة المذكورين في المادة 7 أعلاه، توقيع اتفاقية تحدد النشاطات التابعة للنادي الموقع على الاتفاقية والنشاطات التابعة للمجال الاحترافي الواقعة على مسؤولية النادي والشركة على التوالي.

يجب أن تنص الاتفاقية المذكورة في المادة 8 أعلاه على ما يلي:

- توزيع النشاطات المرتبطة بالتكوين الرياضي بين النادي وللشركة.
- كيفيات مشاركة الشركة في النشاطات التي تبقى تحت مسؤولية النادي.
- شروط استعمال الميادين والبنايات والمنشآت من إحدى الطرفين وعند الاقتضاء، علاقات هذه الأطراف مع مالك هذه التجهيزات.
- شروط استعمال الشركة التسمية والعلامة أو أية إشارات مميزة أخرى يمتلكها النادي وكذا المقابل

المستحق من الشركة للنادي مقابل هذا الاستعمال. (**وزارة الشباب والرياضة:2013 ، ص 96**)

- مدة الاتفاقية وكيفية تجديدها التي يجب أن لا تدرج إمكانية التجديد الضمني وكذا كيفيات فسخها المسبق بعد إشعار مسبق لمدة لا تفوق ثلاثة (03) أشهر.

وتنص الاتفاقية كذلك على ما يأتي:

- إن وظائف مسير النادي من جهة أو مسير الشركة من جهة أخرى يجب أن تمارس من قبل أشخاص طبيعيين مختلفين.
- أنه لا يمكن لأي مسير نادي رياضي أن يتقاضى أجرا أيا كان شكله سواء من الشركة أو أي مسير شركة أن يتقاضى أجرا من طرف النادي الرياضي.
- تعرض الاتفاقية على موافقة الوزير المكلف بالرياضة، وترفق بوثائق تحدد قائمتها بقرار من الوزير المكلف بالرياضة.

8-4 . شروط تأسيس شركة رياضية تجارية من طرف شخص طبيعي أو معنوي :

- يمكن لأي شخص طبيعي أو معنوي من جنسية جزائرية أن يؤسس شركة رياضية تجارية وفقا للأحكام المنصوص عليها أدناه.
- يجب على الشركات والنوادي الرياضية اكتتاب دفتر أعباء يضبط لاسيما الشروط والالتزامات التقنية الذي يحدد نموذجه بقرار من الوزير المكلف بالرياضة.
- تطبيقا لأحكام المادة 47 من القانون 10/04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004، يمكن لأي ناد رياضي أو شخص طبيعي أو معنوي أن يكون شريكا في ناد رياضي محترف.

9-الأندية الرياضية (مقارنة بين القانون 10/04 المتعلق بالتربية البدنية و الرياضية و القانون 05/13 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية و الرياضية و تطويرها):

جاء القانون 05/13 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية و الرياضية و تطويرها، ليقرر أن تصنف الأندية الرياضية لصنفين فقط بدل ثلاث أصناف كما جاء به القانون 10/04 المتعلق بالتربية البدنية و الرياضية حيث تنص المادة 72 من القانون 05/13 على ما يلي :يمكن أن تكون النوادي الرياضية متعدة الرياضات او احادية الرياضة و تصنف الى فئتين:

- النوادي الرياضية الهاوية.
- النوادي الرياضية المحترفة .

النادي الرياضي هو الهيكل القاعدي للحركة الرياضية الذي يضمن تربية و تحسين المستوى الرياضي من اجل تحقيق الاداءات الرياضية ..

و تقابلها المادة 42 من القانون 10/04 التي تنص :

"تمارس النوادي الرياضية مهمة تربية و تكوين الشباب عن طريق تطوير برنامج رياضية و بمشاركتها في ترقية الروح الوطنية و الوقاية من العنق و محاربته .

و تخضع لمراقبة الرابطة و الاتحادية الرياضية الوطنية المنظمة إليها .

تكون النوادي الرياضية متعددة الرياضات أو أحادية الرياضة و تصنف إلى 3 أصناف:

- النوادي الرياضية الهاوية .
- النوادي الرياضية شبه المحترفة.
- النوادي الرياضية المحترفة.

"يخضع اعتماد النوادي الرياضية الهاوية إلى الرأي التقني المسبق للاتحادية الرياضية المعنية، يمنح هذا الاعتماد طبقا للتشريع المتعلق بالجمعيات "

لقد أشار كلا القانونين في مواد السابقة الى ان النوادي قد تكون متعددة الرياضات أو أحادية الرياضة و اكتفى القانون 10/04 بهذه الاشارة إلا ان القانون 05/13 أشار إلى النوعين في المواد 73 و74 على التوالي كما يلي :

المادة 73: يتوفر النادي الرياضي المتعدد الرياضات على فروع رياضية متخصصة تكلف بتسيير الاختصاصات الرياضية الممارسة فيه .

المادة 74:يكلف النادي الرياضي الأحادي الرياضية بتسيير اختصاص رياضي واحد.

هذا بالإضافة إلى أن هذا القانون قد عرف النادي الرياضي على عكس القانون 10/04 وهذا في الفقرة الثانية من المادة 72 منه.

أما عن تعريف القانون الجديد قد اضاف المادة 76 بالنسبة للنادي الرياضي الهاوي، فتنص المادة 75 من القانون 05/13 على ان "النادي الرياضي الهاوي جمعية رياضية ذات نشاط غير مربح تسير بأحكام القانون المتعلق بالجمعيات و احكام هذا القانون ، وكذا القانون الأساسي "

و هي ما يقابلها في القانون 10/04 الفقرة الأولى من المادة 43 ، فهي نفسها لم تتغير .

المادة 76 من القانون 13 تنص فقرتها الأولى على ما يلي :

"يخضع تأسيس النادي الرياضي الهاوي قبل اعتماده الى الرأي المطابق للإدارة المكلفة بالرياضة "

وهي الفقرة المضافة و لم يتطرق لها القانون 10/04 اما الفقرة الثانية من هذه المادة فتنص ".....تحدد مهام النادي الرياضي الهاوي و تنظيمه و سيره بموجب قانون اساسي نموذجي يحدد عن طريق التنظيم"

هذه الفقرة التي تعبر هي نفسها الفقرة الثانية من المادة 43 من القانون 10/04 واكتفى هذا القانون بالنسبة للنادي الرياضي الهاوي بهذه المادة فقط(م43) في حين ان القانون 05/13 بالإضافة الى الفقرة الثانية من المادة 76 السالفة الذكر ، فقد جاء المشرع بالمادة 77 التي تنص :" يمكن النادي الرياضي الهاوي ان ينشئ مركزا للتكوين ما قبل التحضير او مركزا لتكوين المواهب الرياضية، يجب على النادي الرياضي الهاوي إنشاء فروع رياضية عديدة متخصصة ضمن هياكله، لاسيما لفائدة الأصناف الشابة ..."

لننتقل الان الى النادي الرياضي المحترف بما ان النادي الرياضي شبه المحترف حذفه القانون 05/13 ان صح التعبير فتنص المادة 46 من القانون 10/04على ما يلي : " يتولى النادي الرياضي المحترف على الخصوص تنظيم التظاهرات و المنافسات الرياضية المدفوعة الأجر و تشغيل مؤطرين رياضيين مقابل اجر و كذا كل النشاطات التجارية المرتبطة بهدفه .

يمكن النادي الرياضي المحترف اتخاذ احد اشكال الشركات التجارية الآتية :

- المؤسسة الوحيدة الشخص الرياضية ذات المسؤولية المحدودة
- الشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة
- الشركة الرياضية ذات الأسهم

تسير الشركات المنشأة بعنوان هذه المادة باحكام القانون التجاري و احكام هذا القانون و كذا قوانينها الخاصة .

تحدد القوانين الاساسية النموذجية للشركات المذكورة اعلاه عن طريق التنظيم .

و تحدد لاسيما كيفيات تنظيم الشركات المذكورة أعلاه و طبيعة المساهمات "

و تقابلها المادة 78 من القانون 13-05 بالنسبة للنادي الرياضي المحترف حيث تنص : " يعد النادي الرياضي المحترف شركة تجارية ذات هدف رياضي يمكن أن يتخذ أحد أشكال الشركات التجارية الآتية:

- المؤسسة ذات الشخص الوحيد الرياضية ذات المسؤولية المحدودة .
- الشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة .
- الشركة الرياضية ذات الأسهم .

تسير الشركات المنصوص عليها أعلاه بأحكام القانون التجاري و أحكام هذا القانون، و كذا قوانينها الأساسية الخاصة التي يجب أن تحدد لاسيما كيفيات تنظيمها و طبيعة المساهمات .

تحدد القوانين الأساسية النموذجية للشركات المذكورة أعلاه عن طريق التنظيم."

من خلال قراءة هذين النصين يتضح ان المادة 78 من القانون 05/13 تطرقت للنادي الرياضي المحترف بصفته مباشرة و عرفته بأنه شركة تجارية حتى يتضح مفهوم النادي الرياضي المحترف على عكس المادة 46 من القانون 10/04 التي تركت هذا المفهوم غامضا و اتفقت المادتان سالفتي الذكر على أشكال الشركات التي يمكن ان يتخذها النادي الرياضي المحترف .

اما بالنسبة لهدف النادي الرياضي المحترف ، فلم يتطرق له القانون 04-10 والذي نجده واضحا في المادة 79 من القانون 13-05 حيث تنص :" يهدف النادي الرياضي المحترف لاسيما الى تحسين مستواه التنافسي الاقتصادي و الرياضي، و كذا لرياضييه عبر مشاركته في التظاهرات و المنافسات الرياضية المدفوعة الأجر و توظيف مؤطرين و رياضيين مقابل أجرة و كذا ممارسة كل الأنشطة التجارية المرتبطة بهدفه" ، كما أشار هذا القانون الى تشجيع الدولة للنادي الرياضي المحترف و الذي أغفله القانون 10/04، و هذا في نص المادة 80 منه حيث تنص :" تشجع الدولة ، من خلال تدابير تحفيزية و تدابير مرافقة ، كل ناد رياضي محترف مؤسس قانونا منشئ مركزا لتكوين المواهب الراضية الشابة طبقا للقوانين و الانظمة سارية المفعول " ثم تليها المادة 81 التي يقابلها في القانون 10/04 المادة 47 و هما على التوالي:

-المادة 81 من القانون 05/13:" يمكن كل ناد رياضي هاو وكل شخص طبيعي او معنوي ان يؤسس ناديا رياضيا محترفا او يكون مساهما او شريكا فيه .

و يمكن الشركات الأجنبية ان تكون مساهمة او شريكة في النادي الرياضي المحترف ،طبقا للتشريع المعمول به ..."

-المادة 47 من القانون 10/04: " يمكن كل ناد رياضي او كل شخص طبيعي او اعتباري ان يؤسس او يكون شريكا في ناد رياضي محترف .

"تخصص مجمل الارباح المحققة من المؤسسة الوحيدة الشخص الرياضية ذات المسؤولية المحدودة إلى تشكيل صندوق الاحتياطات عندما يمتلك النادي الرياضي أكثر من ثلث 3/1 هذه الشركة "

أول ملاحظة يمكن استنباطها هي في الفقرة الأولى من المادة 81 حيث نصت :" كل ناد رياضي هاو" فهذه العبارة محددة جدا المقصود بها النادي الرياضي الهاوي ، أما الفقرة الأولى من المادة 47 فلم تحدد نوع النادي، و هذا راجع للاختلاف في تصنيف الأندية الرياضية لكل من القانونين 13-05 و القانون 04-10 هذا الأخير لم يحدد صنف النادي الرياضي في الفقرة الأولى من المادة 47 منه لأنه بالإضافة للنادي الرياضي المحترف يوجد حسب هذا القانون النادي الهاوي و هناك النادي الرياضي شبه المحترف،فعدم التحديد هنا يقصد به يمكن لكل ناد سواء كان هاويا أو شبه محترف ، أما في القانون 13-05 فلا يوجد تقسيم آخر غير النادي الرياضي المحترف و النادي الرياضي الهاوي .

أما بالنسبة للفقرة الثانية من المادة 47 من القانون 04-10 فالمقصود هو النادي الرياضي المحترف و التي يقابلها المادة 83 من القانون 13-05 حيث تنص :" عندما يمتلك النادي الرياضي الهاوي رأسمال المؤسسة ذات الشخص الوحيد الرياضية ذات المسؤولية المحدودة ، تخصص مجمل الأرباح المحققة في هذه الشركة الى تشكيل صندوق الاحتياطات»

نلاحظ أن هذه المادة تكلمت عن النادي الرياضي الهاوي كما نلاحظ أن القانون 10/04 قد أشار الى نوعين من الشركات الرياضية وهي المؤسسة الوحيدة الشخص الرياضية ذات المسؤولية الوحيدة وهذا في الفقرة الثانية من المادة 47 ،والشركة الرياضية ذات المسؤولية المحدودة في الفقرة الثالثة من نفس المادة وهذا بالنسبة لتشكيل صندوق الاحتياطات بينما القانون الجديد 05/13 لم يشر إلى النوع الثاني من الشركات الرياضية و اكتفى فقط بالمؤسسة ذات الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة و هذا في المادة 83 منه، وعلى العموم فقد أضاف القانون الجديد 13-05 بعض المواد المتعلقة بالنادي الرياضي الهاوي على أساس أن هذا الأخير أصبح لديه بعض الميزات لم تكن له في السابق كما أصبح له مهام جديدة كالمهام التي كانت منوطة بالنادي الرياضي شبه المحترف وهذه المواد هي المادة 82، 84 ، فمن خلال قراءة نصوص هذه المواد يتضح ذلك وهي على التوالي :

-المادة 82 تتضمن على « يمكن لكل نادي رياضي هاو يشارك بصفة معتادة في تنظيم التظاهرات والأحداث الرياضية المدفوعة الأجر ،الذي يكون ايراداته وكذا أجور المؤطرين الذين يشغلهم قد بلغت بعنوان السنة المنصرمة مبلغا يفوق سقفا يحدد عن طريق التنظيم ،تأسيس شركة رياضية تجارية كما هو منصوص عليه في القانون ».

-أما المادة 84 فتنص على مايلي : « مع مراعاة التشريع ساري المفعول ،وفي حالة الزيادة في الرأسمال الاجتماعي للشركات الرياضية التجارية المذكورة في المادة 78 أعلاه إما عن طريق إصدار أسهم جديدة أو الحصص اجتماعية وإما عن طريق الزيادة في قيمة الأسهم او الحصص الاجتماعية فانه يجب على الجمعيات العامة للمساهمين أو للشركاء في الشركات المذكورة أعلاه، إما عن طريق اصدار اسهم جديدة او حصص اجتماعية جديدة و إما عن طريق الزيادة في طريقة الأسهم او الحصص الاجتماعية فانه يجب على الجمعيات العامة للمساهمين او الشركاء في الشركات المذكورة أعلاه قبول الاكتتابات الجديدة او الابنية بغرض الزيادة في موارد هذه الشركات و ضمان استمراريتها».

والمغزى من هذا كله أن المشرع عند حذفه للنادي الرياضي شبه المحترف في القانون 05/13 أنه قام بضمه للنادي الرياضي الهاوي ثم أضاف لهذا الأخير بعض المهام والصلاحيات التي كانت تنطبق او من صلاحيات النادي الرياضي شبه محترف ،كما أعطى له بعض الحقوق كالحق في تنظيم المظاهرات المدفوعة الأجر وذلك بشروط محددة حسب التنظيم .

وفي الأخير أرى أن المشرع قد وفق في هذا التقسيم وتصنيف النوادي الرياضية الى صنفين اثنين فقط وهما ،النادي الرياضي المحترف والنادي الرياضي الهاوي ،وهذا بإزالة كل الغموض حيث ان الصنفين مختلفين عن بعضهما وان تشابها في الكثير من الحالات.

خلاصة:

حاولنا من خلال هذا الفصل الذي تناولنا فيه النوادي الرياضية من خلال مفهوم ومهام وأهداف الأندية الرياضية، وكذا تصنيفاتها وأشكال الشركات التي يمكن للنادي الرياضي المحترف اتخاذها، لما رأينا فيه من أهمية حيث لكل فرع اختصاص خاص به.

إن للاحتراف دور هام في توزيع النشاطات على مختلف الهياكل النادي لما جاء به من استراتيجيات مثل التسويق الاستثمار الرياضي....الخ.

الفصل الثاني

الاحتراف في اندية كرة القدم

تمهيـد:

من بين أفكار التحرر فيما يخص الرياضة عبر العالم، نشر الاحترافية وتطوير النشاطات الرياضية، خاصة التي تجذب جماهير كبيرة فارضة بذلك تداولا كبيرا للتدفق النقدي، وجذب اهتمام الوسائل الإعلامية، وأول نشاط رياضي أثار الاحترافية وهذا منذ القرن الماضي هو كرة القدم، التي تعد منبعا للنفوذ والهيمنة، كما تساعد على تحسين نوعية اللعبة التي تعتبر العامل الوحيد لضمان الاهتمام الجماهيري ، الذي يعتبر بدوره أساسا لجذب الهبات المالية في الجزائر.

إن المكانة التي تحتلها كرة القدم في الجزائر لا تختلف مكانتها في العالم، إذ تعتبر ملكة الرياضات، غير أن هذا لم يجنبها الإصلاحات المختلفة للمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية التي عرفتها الجزائر، وهذا منذ الاستقلال، وقد دعت الحاجة لتنظيم رياضة كرة القدم إلى ظهور ما يسمى بالاحتراف الرياضي وهذا ما سنتطرق إليه.

1 – نشأة ومفهوم الاحتراف:

1-1- نشأة الاحتراف :

احترف الإنسان بعض الأنشطة الرياضية منذ أقدم العصور، فمنذ سنة 680 قبل الميلاد عرفت أثينا السباقات التي كانت تجري بين مركبات صغيرة تجرها الخيول، فقد كان سائق المركبة يمارس هذه الرياضة على أنها حرفة يعتمد عليها كمصدر رزق رئيسي، وقد استمر هذا النوع من السباق ومازال موجودا في بعض الدول الأوربية كفرنسا ، بل يعد من الألعاب المعترف بها في الوقت الحاضر ضمن الألعاب الأولمبية، وفي مرحلة لاحقة ظهرت في روما مسابقات الخيل على اختلاف صورها ، كما عرف نظام المراهنات لأول مرة فيها حيث كان يسمح نظام هذه المسابقات لمحترفي هذه الرياضة بالدخول في مراهنات، وكان الفارس الذي يشترك في السباق يحصل على أجره من قيمة المراهنات التي يدفعها المشتركون. **(تومي صونيا مباركة : 2007، ص53)**

وفي العصور الوسطى ظهرت صور جديدة لاحتراف الرياضة ، مثال ذلك المصارعة وألعاب القوى، وبسبب عدم وجود أندية تنظم هذه الرياضات، كان الرياضيون المحترفون يتنقلون من مدينة إلى أخرى لكسب الرزق، حيث يتجمع الناس حول الأماكن التي تجري فيها المصارعات وفي نهاية المباراة يدفع المتفرجون بعضا من النقود للمتصارعين مكافأة لهم بل أكثر من ذلك كان النبلاء يدعون الرياضيين المحترفين إلى قصورهم لتقديم عروضهم المسلية وكان يشترك معهم المهرجون نظير مبلغ من المال يحصلون عليه من قاطني القصور.

غير أن الأمر ما لبث أن تبدل في القرن العشرين، وذلك نتيجة التغيرات التي اهتز لها المجتمع البريطاني، فقد ظهرت تنظيمات مهنية في جميع فروع الألعاب الرياضية، وكانت ذات هدف تجاري عندئذ استرد الاحتراف مكانته المتميزة التي كانت له في العصور القديمة. **(عبد الحميد عثمان الحفني:2007،ص5)**

أصبح الاحتراف الرياضي رسميا وقانونيا منذ عام 1885 حيث يعتبر ذلك العام بداية لمرحلة من أهم مراحل كرة القدم، حيث تم الاعتراف به ولم يأت ذلك إلا بعد مرحلة طويلة من التطور والاعتراض فاللعبة كانت بمثابة ترويج بالنسبة للقلة في الجامعات والمدارس ويطلق عليها في إنجلترا اسم "لعبة الجنتلمان" أي السيد المُهذب لأنها كانت تمارس في بيئة رفيعة المستوى من الناحية الثقافية والاجتماعية، وأصبحت لعبة القاعدة العريضة من الشعب والجماهير وخاصة أعضاء الأندية الرياضية ، كما ارتبط الاحتراف في كرة القدم ارتباطا عميقا بالأوضاع الاقتصادية في بريطانيا.

(رعاش كمال: 2010 ، ص 14)

1-2-مفهوم الاحتراف الرياضي:

يعد الاحتراف عامل أساسي في التطور الهائل الذي لا يتوقف عند حدود معينة حيث يجتاز العالم الآن مرحلة انتقالية بالغة الأهمية حيث يشهد الآن تحولات دولية وسياسية واقتصادية انعكست على جميع نواحي الحياة، وقد أصبح الاحتراف من ركائز التقدم فما من اكتشاف أو نشاط أو تطوير أو تغيير أو انجاز إلا وبتحليل أسبابه نجد أن الاحتراف هو حجز الزاوية لهذا التطور المستمر، فالاحتراف في حقيقة الأمر هو الوصول بالفرد إلى مستوى معين من الأداء العام –

بمفاهيمه الفكرية والمهارية والإدارية والتكيف النفسي والاجتماعي- الذي يسمح له بالتفوق والمساعدة في تحقيق أفضل مستوى له، وبالتالي ينعكس على مستوى أداء المجموعة أو المؤسسة ككل.

كما أصبح الاحتراف ضرورة لتطوير أي قطاع رياضي في العالم كونه النافذة الوحيدة التي يطل من خلالها الإداري أو اللاعب أو المدرب أو المؤسسة الرياضية بأكملها على آخر المستجدات للعلوم الرياضية الحديثة وخصوصا تطورات أساليب الإدارة والتدريب وتنظيم المنافسات والتظاهرات الرياضية وكيفية التعامل مع مخرجات عملية الاحتراف كونها الغاية والهدف معا، هذا بالإضافة إلى المميزات السلوكية والتي تتعلق بالمهارة واحترام المواعيد والنظام والاعتماد على تقنين استخدام المدخلات وكيفية تسويق المخرجات الناتجة عن عملية الاحتراف.

وللوصول إلى مرحلة الاحتراف، يتطلب الأمر إسناد مسئولية إدارة الاحتراف إلى مجموعة إدارة متخصصة، حتى يتحقق الوصول إلى أعلى درجات الجودة من خلال الاحتراف، وتضم هذه المجموعة خبراء من رجال القانون والاقتصاد والتجارة والإعلام وخبراء الجودة في نظم المعلومات بحيث تتوفر للإدارة الجوانب اللازمة والضرورية لإدارة مثل هذا العمل.

الاحتراف الجيد هو الذي يتم التعامل معه بفكر المحترفين، فنظام الاحتراف يتطلب احتراف الإدارة قبل احتراف اللاعبين حتى نستطيع أن نحصل على مخرجات جيدة من عملية الاحتراف عن طريق إدارة علمية توفر تقييم علمي مدروس لجميع عناصر الإدارة. ونجد حاليا في ظل الاحتراف غير الواضح المعالم، بقي الصراع على البطولات محصورا بين الأندية التي تملك إمكانات مادية كبيرة وتدهور مستوى الأندية ذات الإمكانات المادية الضعيفة، فقد ساعد الاحتراف الأندية الكبيرة على إغراء وخطف أي لاعب يتألق في الأندية الأخرى. (**نبية العلقامي وآخرون:2012، ص153، 154**)

الاحتراف الرياضي هو نوع من أنواع الاحتراف، إذ أن كل احتراف ينصب على عمل ما سواء كان ذلك في مجال الصناعة أو التجارة أو الزراعة أو الرياضة.

والرياضة كما يعرفها البعض بأنها، نشاط اجتماعي يسهم في الارتقاء بكفاية " الفرد" الحركية والصحية والنفسية، ويتحدد بصفة أساسية في عنصري التدريب والمنافسة، وما تتطلبه من جهود وقواعد ولوائح تتأسس ضمانا للمقارنة العادلة بين الوحدات المتنافسة . (**على يحي المنصور: 1973، ص266**)

فمن خلال هذا التعريف، يبدو أن الرياضة عمل يقتصر أداؤه على الشخص الطبيعي أي الإنسان لما يتطلبه من جهد عضلي وفكري تفتقر إليه الأشخاص المعنوية .وهذا القول ينسجم، بدون شك مع ماهية الرياضة بوصفها نشاطا إنسانيا، لكن ما نريد إيضاحه من خلال تحديدنا لمفهوم الاحتراف الرياضي، هو أن صفة هذا النوع من الاحتراف قد تثبت للأشخاص المعنوية فضلا عن الأشخاص الطبيعية.

فالتطور الذي طرأ على الاحتراف الرياضي أدى إلى توسيع دائرة نطاقه ممتدا إلى المنظمات الرياضية، لاسيما الأندية الرياضية التي أصبحت غالبا ما تحترف الأنشطة الرياضية، وعليه فإن الصفة الرياضية المقترنة بالاحتراف ليست التي يقصد منها النشاط الذي يمارسه الإنسان، بل تشمل كذلك كل عمل يتعلق بالرياضة أو يرتبط بها .

(**محمد سليمان الأحمد :2005، ص18**)

وعلى ذلك، يجب الأخذ بعين الاعتبار هذه الخصوصية التي يتصف بها الاحتراف الرياضي في ضوء التعريف العام للاحتراف بأنه:ممارسة الرياضة بصورة مستمرة بقصد الحصول على عائد مالي بل أكثر من ذلك أن صفة الاحتراف الرياضي، أصبحت الآن تثبت للنوادي التي لا تمارس الرياضة بل تقوم بتنظيمها وتُشرف على ممارستها، فهي إذن تمارس عملا متعلقا بالرياضة أو مرتبطا بها ليس إلا.

وتنص المادة 26 من النظام الأساسي للجنة الأولمبية الدولية على أن الرياضي الهاوي هو " :الذي يمارس الرياضة كنشاط غير رئيسي ولا يحصل منه على أي كسب مادي".(**عبد الرؤوف مهدي: بدون سنة نشر، ص56**)

على عكس ذلك تنص المادة الثالثة من لائحة احتراف لاعبي كرة القدم السعودية على أن اللاعب المحترف هو ":الذي يتقاضى لقاء ممارسته لعبة كرة القدم مبالغ مالية كرواتب أو مكافآت، بموجب عقد محدد المدة بينه وبين النادي، وذلك بخلاف النفقات الفعلية المترتبة على مشاركته في اللعب كنفقات السفر والإقامة والإعاشة والتأمين والتدريب وما شابه ذلك."

يتبين من هذين التعريفين، أنه إذا كان اللاعب الهاوي، لا يمارس الرياضة على أنها مهنة ومن ثم لا يحصل منها على أي مكسب مادي، فإن اللاعب المحترف على العكس تمامًا، فإن لعبة كرة القدم تعد بالنسبة له مهنة أساسية، ومن ثم تشكل مصدر الكسب المادي و الرزق الرئيسي له إن لم يكن الوحيد.

إن الاحتراف الرياضي، شأنه شأن احتراف أي نشاط آخر، يستلزم أن يتخذ اللاعب المحترف من ممارسته للعبة كرة القدم مهنة يباشرها بصفة منتظمة ومستمرة، وذلك بهدف تحقيق عائد مادي يعتمد عليه كوسيلة للعيش.

بيد أنه لا يكفي لتوافر معنى الاحتراف الرياضي، أن يتصف النشاط الرياضي بالانتظام والاستمرار، وأن يكون مصدر الرزق الرئيسي للاعب، بل يلزم – فوق ذلك – أن يكون هناك عقد احتراف مبرم بين اللاعب والنادي، وهذا ما تنص عليه دائمًا لوائح الاحتراف.

2–أسباب الاحتراف الرياضي:

الاحتراف في الأندية الرياضية له عدة أسباب ودوافع أهمها:

أولا: إرادة الاتحادات الرياضية ترسيم قانون اللاعب المحترف لضبط العمليات في التعاملات الاقتصادية كمنح اللاعبين أجورهم التي عادة ما تحدث خارج إطار القانون.

ويؤكد ذلك Emmanuel baye في أن الاحتراف يتطور منذ إرساء قواعد الاحتراف شبه الرسمي لتنظيم قواعد السوق بهدف الممارسة الرياضية وإخضاعها لقاعدة الغاية منها كسب الربح.

(**Emmanuel baye.2001.p69**)

ثانيا: إذا كان تاريخيا هذا هو السبب الذي جعل الاتحاديات الرياضية تطلق مشروع الاحتراف فإن العوامل الأخرى أصبح لها تأثيرها الآن لتفسير وتفكير واندماج الجمعيات والأندية في هذا المسعى، فانطلاقا من الحرب العالمية الثانية أصبحت رياضة المستوى العالي تفضل الرفع من مستوى الرياضات الفردية والجماعية بحثا عن النتائج والإنجازات، وهذا ما أكد دائما على ضرورة وأهمية المربين الرياضيين والتقنيين المسيرين والإداريين ي الأندية الرياضية وكذا اللجان

والاتحاديات، وهذه المناصب لا يمكن أن يتحمل مسؤوليتها المتطوعون. ولذلك نشهد ارتفاعا في طلب المحترفين في مجال الرياضة التنافسية. (**Elisabeth le germain.2005.p23**).

ستلعب الدولة دورا مهما وأساسيا في هذا الاحتراف بتطويرها للقوانين واللوائح والنصوص القاعدية لتسهيل تشغيل المحترف في الجمعيات الرياضية من خلال فرض التأهيل العلمي أو الشهادات لشغل منصب مدرب أو مربي رياضي. ويعتبر الاحتراف الرياضي كأحد الحلول للأسئلة المطروحة بسبب انخفاض مناصب الشغل المنتجة. ويعتقد أيضا أن الاحتراف هو نتيجة لإرادة المسؤولين التوجه إلى سياسة الكفاءة والنوعية حيث يمكن أن نجد هذه العملية المتبناة، فالدولة من خلال مختلف هذه المحاولات تريد أن توجه الأندية الرياضية إلى طريق
الاحتراف.

Jean)

(**marie peretti.1994.p09**

ثالثا: الإرادة في توضيح المبادلات الاقتصادية أو عمليات تنقل الأموال بين المسيرين ووكلاء اللاعبين أو اللاعبين أنفسهم وجعل الدولة طرفا لضبط هذه المعاملات، وكذا استجابة الخزينة العمومية من الضرائب، فالرياضة التنافسية أصبحت اليوم رهانا اقتصاديا وحقل تشغيل محترفيها حيث يتعلق الاحتراف بالمحيط الذي يتواجد فيه، أي حسب اختلافات النشاط الرياضي الممارس. (**حرواش لمين: 2012، ص 106**)

3-البعد التنظيمي للاحتراف:

احتراف الأندية الرياضية يعني من الجانب التنظيمي التحول إلى شركات تجارية ذات طابع براغماتي قصد التنظيم أكثر، ويرى Tribou Gary إن النوادي الرياضية ذات البنية الاحترافية كمؤسسات تجارية تهدف إلى الرفع من رقم أعمالها وحصتها في السوق بغرض الربح فتسيير النوادي الرياضية المحترفة يعتبر كمرجع للفرق الصغيرة الهاوية، لكن التحول إلى مؤسسة بالنسبة للفرق الرياضية الهاوية يعني حرمانها من إعانات الدولة التي تلعب دورا مهما في ميزانية النوادي الهاوية والمحترفة. (**Tribou Gary.2006.p06**)

وللوصول إلى الاحتراف يبحث المسيرون عن خلق هيئة تنظيمية جديدة مع تكوين سلم لأخذ القرارات توزع هذه الهيئة التنظيمية المهام بنسبة تقريبية اعتمادا على تقسيمها في مكتب النادي.

إن المميزات الكبيرة للاحتراف (الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، والثقافية) تحث الأندية الرياضية على التغيير في أساليبها الإدارية التقليدية، وهذا ما يؤدي بها إلى السعي نحو الاحتراف الإداري بما في ذلك وظيفة السكريتاريا، الحسابات والتأطير الرياضي في نفس الوقت سواء بدفع أجور العمال أو اختيار الكفاءات المتطوعة.

4-البعد الاقتصادي التشريعي للاحتراف:

يتعلق البعد الاقتصادي بالدرجة الأولى على مداخيل النادي الرياضي التي تسمح له بالاستمرار ودفع الحقوق المترتبة عليه والديون فإن بقاء النادي في المستويات العليا يتطلب تطور اقتصادي الذي يعتمد على الممولين الذي بدوره

يرتبط بالنسيج الاجتماعي والاقتصادي المحيط بالنادي الرياضي، فالنادي الذي يكون في محيط ضعيف لا تكون له مداخيل كافية ستكون له حظوظ أقل في الاستمرار مقارنة بنادي في محيط أكثر نشاطا ويتميز بالنسيج الاجتماعي الكبير. ولكي يصل النادي الرياضي إلى الاحترافية يجب عليه الاعتماد على الكفاءات للرفع من مقدرته على استقطاب رأس المال.

إن النتائج الجيدة ترفع من مداخيل المقابلات ومن خلالها ميزانية النادي على بعد رياضي ذي نوعية فبدون ميزانية مناسبة لا يمكن الحفاظ أو جلب عناصر ذات مستوى عالي، وهذا يسمح لنا بالقول أن النوادي الرياضية التي تحسن تسيير الاحتراف في بعده الاقتصادي هي الأحسن وضعا لتطوير بعده الرياضي، فالنادي الذي يربح رياضيا عادة هو النادي الذي يحسن التسيير اقتصاديا.

5-.البعد المؤسساتي للاحتراف:

إن البعد المؤسساتي يرجع إلى عملية بنيوية وشرعية للوظيفة التي تترجم في حقيقة الواقع بخلق نقابات اللاعبين والمدربين ووضع جهاز لتكوين وتفعيل الكفاءات المكتسبة لممارسة وظيفة معينة وتشكيل مجموعة محترفين تكون فيها شروط العمل ودفع الأجور ممكنة التقرير بواسطة التفاوض الجماعي.

واحتراف الأندية الرياضية يعني من زاوية أخرى نزع صفة الهواية للرياضيين الذين ارتبطوا بها لمدة طويلة وهو أيضا بالنسبة للمؤسسات تقسيم فاعلي الإنجاز إلى ثلاثة أصناف:

- رياضيو المستوى العالي المصنفين من طرف الوزارة الوصية.
- الرياضيون المحترفون المرتبطون بعقد احتراف مع نواديهم.
- الرياضيون العاملون الذين يشاركون في منافسات المستوى العالي دون تعويض مالي.

(حرواش لمين: إستراتيجية خوصصة الأندية الرياضية في الجزائر 2012، ص 104-106.)

6-ظهور الاحتراف في كرة القدم:

أما عن اول ظهور للاحتراف لكرة القدم فكان بإنجلترا و كان "جيمس لانج" الاسكتلندي أول محترف والذي انضم إلى فريق شيفليد في 1876 حيث كان يتلقى مقابلا ماليا كأجرة توضع خفية في حذائه ، كما استمر الاحتراف المقنع المستمر في مجال كرة القدم حقبة من الزمان ولكن بدأت الشكاوي تنهال على اتحاد كرة القدم الإنجليزي وكان من الصعب على لجان التحقيق إثبات استخدام بعض الأندية للاعبين محترفين ببساطة لأن تلك الأندية كانت تحتفظ بسجلين ، سجل يقدم للمختصين وسجل سري في بيانات بالمكافآت التي تدفع للمحترفين سرا بوضع النقود في أحذيتهم . **(كمال درويش و أشرف عبد المعز: 2000 ، ص 37)**

وفي نوفمبر 1883 ثبت لإتحاد كرة القدم الإنجليزي أن نادي " أكربنتجتون" في مسابقة كأس إنجلترا تقديم أجر لأحد اللاعبين حيث قدم النادي المهزوم شكوى وهو نادي " باراك رود" ثم جاء أشجع رجل في تاريخ الصراع بين الهواية والاحتراف وهو الميجور " ويليام سوديل" مدير فريق "بريستون نورث أند" فبعد تعادل نادي "أبتون باراك"1-1 مع

نادي بريستون في فيفري 1883 قدم نادي "أتبون" شكوى لاتحاد كرة القدم، وجاء في الشكوى أن فريق بريستون يضم لاعبين محترفين سرا مما يخالف لوائح بطولة كأس إنجلترا وهي البطولة الرسمية المنظمة الوحيدة في ذلك الوقت.

وأمام لجنة التحقيق أعلن سوديل بكل شجاعة أدبية أن جميع لاعبيه من المحترفين فقرر إيقاف أندية " بريستون"، و"بوليتول" و"بيرتلي" عن الاشتراك في مسابقة كأس إنجلترا لثبوت تهمة شنيعة على لاعبيه وهي تهمة الاحتراف، وبدأت حملة ضد اتحاد كرة القدم الإنجليزي عندما طالب كل الأندية بتقديم بيانات وافية عن مصدر رزق ووظائف جميع اللاعبين للتأكد من أنهم هواة وذلك عندما تبين وجود لاعبين محترفين في أندية إنجليزية وكان هذا يخالف لوائح بطولة كأس إنجلترا.

وعندما وافق الاتحاد الإنجليزي على السماح باحتراف اللاعبين لم يتوقف أنصار الهواية على تضييق الخناق على المحترفين فقد نص السماح بشرعية الاحتراف على أن يعيش اللاعب المحترف على بعد ستة أميال من ناديه على الأكثر لمدة عامين قبل أن يجوز له تمثيل ناديه في بطولة كأس إنجلترا وجاء الرد على ذلك القرار المتعسف من شركات الغاز والكهرباء والفحم الإنجليزية بالاعتراف بحق العمال اللاعبين لكرة القدم في الحصول على إجازات بمرتب كامل وكانت أول إجازة مدفوعة بالكامل في تاريخ كرة القدم للاعب المحترف.

وقعت الأندية الإنجليزية في أزمة مالية وهي كيفية تدبير أجور أسبوعية منتظمة للاعبيها المحترفين، فالاحتراف هو تنظيم لحياة اللاعبين المحترفين وضمان مورد رزقهم، وجاء الحل من خلال اقتراح إيجابي من اسكتلندي هاجر من الشمال إلى الجنوب في مدينة برمنجهام الإنجليزية في إقامة مسابقة جديدة تضم مباريات كثيرة وبالتالي تشكل دخلا منتظما للأندية تستطيع به مواجهة النفقات الجديدة المتصاعدة وهي أجور المحترفين، ومكافآت الفوز والتعادل وصيانة أرضيات الملاعب وبناء مدرجات تتسع لأعداد المشاهدين المتصاعدة، وكان عام 1888 يشهد إقامة أول دوري في كرة القدم في العالم .حيث تطلب الاحتراف وبطولة الدوري الجديدة المزيد من التنظيم المتقن وفنون الإدارة الدقيقة خاصة وأن الأندية المحترفة تحولت إلى شركات مساهمة ومؤسسات اقتصادية تطرح أسهمها في السوق ومن ثم نشأت الحاجة إلى الاهتمام بمستوى فريق النادي لأن اقتصاديات النادي ترتكز على سمعة فريقه ومستواه ومدى النظام والالتزام بالنادي.

(رعاش كمال: الاحتراف الرياضي ومدى مساهمته في الارتقاء بمستوى كرة القدم، 2010، ص 15)

7- الاحتراف الرياضي في كرة القدم في بعض الأنظمة المعاصرة:

1.7.الاحتراف في فرنسا:

رغم أن الاحتراف الرياضي قد عرف في فرنسا منذ زمن بعيد، إلا أن إقراره، في خصوص رياضة كرة القدم يرجع إلى سنة 1932 ، حيث بدأت أندية الهواة تستعين ببعض اللاعبين المحترفين في المباريات الرسمية .وكان اللاعب المحترف، الذي يشارك في مباريات الهواة، يتقاضى نظير مشاركته أجرًا يتم تقديره بطريقة جزافية، أي لم تكن هناك لائحة تحدد بدقة أجور اللاعبين المحترفين.

وبسبب اتساع نطاق الاستعانة باللاعبين المحترفين ضمن أندية الهواة، بدأت تظهر الحاجة إلى إنشاء أندية واتحاديات رياضية خاصة باللاعبين المحترفين .ومع زيادة عدد اللاعبين المحترفين، وزيادة المطالبة بضرورة وضع نظام خاص بهم، أقر الاتحاد الفرنسي لكرة القدم نظام الاحتراف وذلك بأن أقر للاعب المحترف الحق في أن يستمر لاعبًا محترفًا في

أحد أندية الهواة، وبهذا استطاع الاتحاد الفرنسي لكرة القدم أن يقلل من المطالبة المستمرة للاعبين المحترفين بإنشاء اتحاديات وأندية رياضية خاصة بهم، الأمر الذي ترتب عليه، أن الاتحاد الرياضي لكرة القدم وكذلك الأندية الرياضية أصبحت تضم .في آن واحد لاعبين هواة ولاعبين محترفين .إلا أن ذلك الوضع لم يستمر طويلا.

(**M. Izard: 1979.p9**)

وفي سنة 1968 م، وبناء على الاتفاق الذي أبرم بين الأندية الرياضية والاتحاد الرياضي لكرة القدم، والذي عدل في 4 يوليو 1972 م، أسندت مهمة تنظيم وإدارة احتراف كرة القدم إلى جهة خاصة أطلق عليها اسم جماعة احتراف كرة القدم ، تعد هذه الجماعة بمثابة جمعية مشهورة تضم – فقط – الأندية التي بها لاعبون محترفون، فلم تكن لجنة تابعة للاتحاد الفرنسي لكرة القدم، بل كانت جمعية مستقلة لها بعض الاختصاصات الإدارية والمالية والرياضية .إلا أن ذلك لا يعني أنها كانت مستقلة تمامًا عن الاتحاد الرياضي، فمن الناحية العملية، كان الاتحاد الرياضي لكرة القدم يمارس عليها نوعًا من الرقابة وخاصة في الأوقات التي يكون فيها رئيس الاتحاد هو نفسه رئيس جمعية احتراف كرة القدم.

وبناء على كل هذه المجهودات، صدرت اللائحة الخاصة باحتراف كرة القدم، وقد أنشئت بناء عليها، أندية واتحاديات رياضية خاصة باللاعبين المحترفين .كما جاءت هذه اللائحة بنصوص صريحة تؤكد صفة اللاعب المحترف كعامل، وذلك من خلال الحماية الاجتماعية التي قررتها للاعبين المحترفين.

وأخيرا صدر " ميثاق احتراف كرة القدم " وذلك في الموسم الرياضي 1993-1994 متضمنًا نظامًا قانونيًا شاملا، لجميع فئات لاعبي كرة القدم. (**تومي صونيا مباركة : عقد احتراف لاعب كرة القدم، 2007 ،ص56**)

2.7 الاحتراف في المملكة العربية السعودية:

تعد المملكة العربية السعودية أول دولة عربية تصدر بها لائحة لتنظيم عملية احتراف رياضة كرة القدم، بل تعد هذه اللائحة من أفضل اللوائح المنظمة لاحتراف هذه الرياضة مقارنة بما يسير عليه نظام الاحتراف في الدول العربية الأخرى.

وبتاريخ 1 يوليو 1992 م، أصدر صاحب السمو الملكي نائب الرئيس العام لرعاية الشباب ونائب رئيس الاتحاد السعودي لكرة القدم القرار رقم 01 المتعلق بلائحة احتراف لاعبي كرة القدم بالمملكة، كما تضمن هذا القرار أيضا بعض الملحقات الضرورية للعمل بنظام الاحتراف .ومن هذه الملحقات:

- نموذج عقد لاعب كرة القدم المحترف.
- نموذج وثيقة تسجيل لاعب متعاقد.
- نموذج نقل تسجيل لاعب متعاقد من ناد إلى آخر.
- لائحة عقوبات لاعبي كرة القدم المحترفين.

وفي التاريخ نفسه صدرت أيضا لائحة أخرى تنظم احتراف اللاعب غير السعودي وكما هو واضح من الملحقات التي صدرت مع اللائحة، أن الأمر لم يترك لإرادة الأطراف بل تضمنت اللائحة تنظيمًا دقيقًا لعملية الاحتراف، كما نجد أيضا نموذج لعقد الاحتراف تم إعداده مقدمًا بواسطة الاتحاد الرياضي لكرة القدم، بحيث يلتزم به

الأطراف ومتى تم إبرام العقد يلزم تسجيل اللاعب في الاتحاد كلاعب محترف، ومن ثم يوجد نموذج معد من قبل الاتحاد لعملية تسجيل اللاعب، وكذلك الحال في حالة انتقال لاعب من ناد إلى آخر.

وتعتبر لائحة احتراف اللاعب السعودي، بمثابة المرجع الأصلي، في حالة وجود نزاع بين اللاعب والنادي أو بين اللاعب والاتحاد الرياضي، ومن ثم يلجأ إليها في حالة وجود قصور في اللائحة الخاصة باحتراف اللاعب الأجنبي.

(تومي صونيا مباركة : عقد احتراف لاعب كرة القدم، 2007 ،ص58)

8.أهمية الاحتراف في كرة القدم :

تكمن أهميته في:

- الاحتراف يتطلب التفرغ التام لممارسة كرة القدم فقط دون غيرها ويعمل على تنظيم حياة اللاعب من كافة الجوانب ، كما يجب وضع قاعدة لإعطاء اللاعب المحترف صفة مهنية معترف بها كمصدر للكسب المالي .
- اللاعب المحترف هو الذي يتقاضى رواتب أو بدلات مالية أساسية وبصفة منتظمة ومستمرة فيما يتعلق بمشاركته في أي نشاط يتعلق بكرة القدم.
- يساعد على انتقال اللاعبين بين الأندية على المستوى الداخلي والخارجي تحت ضوابط يحددها الاتحاد.
- الجهد الذي يبذله اللاعب المحترف هو لقاء أجر متفق عليه وليس مجرد ممارسة حرة للعبة لأنه ضمان لمورد رزق ثابت للاعب المحترف.
- التفرغ الكامل للتدريب من اللاعبين المحترفين في كرة القدم يؤدي إلى الارتقاء بمستوى اللاعبين للوصول إلى المستويات العالية.
- يقلل من ظاهرة عنف الملاعب والاعتراض على الحكام من اللاعبين نتيجة الخصومات الكبيرة التي تقع على اللاعبين المحترفين المخطئين.
- الاحتراف في كرة القدم يرتقي بالمستوى البدني والمهاري والعقلي والنفسي للاعبين .
- يؤدي الاحتراف إلى وجود نظام ملزم لكل الهيئات التي تعمل في مجال قطاع البطولة في كرة القدم كما أن الاحتراف يؤمن للاعب حقوقه عند الإصابة أو العجز أو الوفاة أو مشاركة منتخب بلاده. **(السعدني خليل و كمال درويش:2006 ،ص 57)**

9- كيفية مواجهة متطلبات اللاعبين المحترفين:

وقعت الأندية في ازمة مالية وهي كيفية تدبير أجور أسبوعية منتظمة للاعبيها المحترفين ،فالاحتراف هو تنظيم لحياة اللاعبين المحترفين وضمان لمورد رزقهم ،وجاء الحل من خلال اقتراح ايجابي من اسكتلندي هاجر من الشمال إلى الجنوب في مدينة برمنغهام الانجليزية في إقامة مسابقة جديدة تضم مباريات كثيرة ، وبالتالي تشكل دخلا منتظما للأندية تستطيع به مواجهة النفقات الجديدة المتصاعدة وهي أجور المحترفين ومكافئات الفوز والتعادل وصيانة الملاعب وبناء مدرجات تتسع لأعداد المشاهدين المتصاعدة، وذلك كان الهدف الأساسي من إقامة دوري كرة القدم، وكان عام 1888م،يشهد إقامة أول دوري في كرة القدم في العالم، حيث تطلب الاحتراف وبطولة الدوري الجديدة المزيد من

التنظيم المتقن وفنون الإدارة الدقيقة خاصة و إن الأندية المحترفة تحولت إلى شركات مساهمة ومؤسسات اقتصادية تطرح سهمها في السوق ،ومن ثم نشأت الحجة الى الاهتمام بمستوى النادي لان النوادي اقتصاديا ترتكز على سمعة فرقها ومستواها ومدى النظام والالتزام بالنوادي. (**عادل شريف: 1988 ،ص28**)

10- التطور التاريخي لحقوق اللاعب المحترف :

كانت حقوق اللاعب المحترف قليلة أو ضائعة في كل بلاد العالم حتى منتصف الخمسينات ، و لم يكن له الحق في تقرير مصيره ،ولا حق الإنتقال من ناد إلى آخر إلا بموافقة ناديه ، ولا يمكن اللعب للنادي الذي يريد الإنتقال إليه مهما دفع هذا النادي و حتى في حالة إنتهاء عقده مع ناديه يصبح إجباريا إذا رغب النادي في ذلك،وكان اللاعب المحترف يباع كسلعة يتحكم فيها رؤساء الأندية الذين كانوا دائما من الأثرياء و كانوا يلتقون دائما بعضهم ، حيث كانوا يتفقون على خفض أسعار اللاعبين لتقل مصروفاتهم على أنديتهم ، و هذا الإتفاق غير العادل ، فيه ظلم واقع على اللاعبين المحترفين غير القادرين على المطالبة بحقوقهم في ضل التعسف الإداري. (**محمد عبد العظيم:2005 ،ص12**)

وفي نهاية الخمسينات و الستينات تحسنت الأوضاع كثيرا في أوربا و أمريكا مع الإحتفاظ لأصحاب الأندية بسلطاتهم في التصرف في حرية اللاعبين و ظل ظلم اللاعب المحترف حتى عام 1976 م ، عندما أعلن اللاعبون المحترفون الثورة على ظلم أصحاب الأندية و أقاموا الكثير من الدعاوي القضائية ضدهم في المحاكم التي إتخذت موقفا إيجابيا لصالح اللاعبين و أقرت القوانين السارية لأصحاب الأندية و كذا تعديل قانون إنتقال اللاعبين من أندية إلى أخرى مؤكدة على حرية اللاعب المحترف في الحصول على حريته كاملة في وقت معين بعدما يقضي الفترة المقررة له مع ناديه ، كان هذا التغيير السر الحقيقي وراء الزيادة الرهيبة في أسعار اللاعبين لاسيما في كرة القدم ، كرة السلة ،الهوكي ، البيسبول و كرة القدم الأمريكية ، وبمرور الوقت بدأ تكوين روابط اللاعبين المحترفين والتي زادت من قوة اللاعب وواجهت تحكم رؤساء الأندية بشجاعة ، و تحقيق مكاسب لصالح اللاعبين المحترفين .

11 .تطور مكانة الرياضي المحترف :

مرت مكانة الرياضي المحترف بتطور يعكس مدى الإحترام الذي كانت تلقاه الرياضة عامة و الإحتراف خاصة ، فقد كان الرياضي المحترف في العصور البدائية محلا للإحترام و التقدير من جانب الناس ، و كانوا ينظرون إليه على أنه بطل الأبطال ، إلا أنه في العصور الوسطى تغيرت النظرة فقد هبطت قيمة الرياضي المحترف و أصبح التقليل من شأنه يحل محل الإحترام و التقدير ، بل كان ينظر إلى إحتراف الرياضة على أنه مهنة له و قد شاطر الممثلون الرياضيين المصير نفسه بالتقليل من قيمتهم الشخصية ، و في القرن التاسع عشر عكست ظروف التطور التي مرت بها إحتراف الرياضة و خاصة رياضة كرة القدم في إنجلترا ، الحالة التي آلت إليها هذه الرياضة في العصور الوسطى مع تعثر و إنحدار حيث أسهمت الرياضة مساهمة هامشية في تلك الحقبة من الزمن و السبب هو بروز رياضة الهواة ، التي كانت تمارس بواسطة الطبقات الأرستوقراطية و الطبقات الاجتماعية الدنيا في وقت واحد ، غير أن الأمر ما لبث أن تبدل في القرن العشرين و ذلك نتيجة للتغيرات التي إهتز لها المجتمع البريطاني ، فقد ظهرت تنظيمات مهنية في جميع فروع الألعاب الرياضية و

كانت ذات هدف تجاري ، و إسترد الإحتراف مكانته المتميزة و أصبح الناس ينظرون إلى الرياضي المحترف في الأنشطة المختلفة نظرة حب و إحترام و تقدير . **(عادل شريف :قصة كرة القدم ،1988،ص 28.)**

12.العناصر المكونة للاحتراف الرياضي في كرة القدم:

لكي يتحقق الاحتراف الرياضي يجب أن يتصف النشاط الرياضي بالانتظام والاستمرار وأن يكون النشاط الرياضي المتخصص هو مصدر الرزق الرئيسي للاعب، بل يلزم أن يكون هناك عقد احتراف مبرم بين اللاعب والنادي وهذا ما تنص عليه دائما لوائح الاحتراف، وبناءا على ذلك فإن اللاعب المحترف يجب أن تتوفر فيه العناصر الآتية :

أ– الانتظام والاستمرار في ممارسة لعبة كرة القدم : يشترط في لاعب كرة القدم أن يتخذ من لعبة كرة القدم مهنة يباشرها بصفة منتظمة ومستمرة، ومن ثم لا يتوافر لديه أي وقت آخر لممارسة نشاط مهني آخر وهذا ما تنص عليه دائما لوائح الاحتراف.

فالفقرة الثالثة من المادة الرابعة من لائحة الاحتراف السعودي تنص على أنه : " يلزم في اللاعب المحترف " أن يكون متفرغا لناديه "كما تنص الفقرة الثالثة من المادة الأولى من لائحة الاحتراف الفرنسية على أنه يلزم لاعتبار اللاعب لاعبا محترفا أن يتخذ من لعبة كرة القدم مهنته الأساسية ".

ب–لعبة كرة القدم هي مصدر رزق رئيسي للاعب المحترف: لا يكفي لتوافر معنى الاحتراف أن يتصف النشاط الرياضي للاعب بالانتظام والاستمرار بل يلزم فوق ذلك أن يكون الأجر الذي يحصل عليه اللاعب نظير ممارسته لكرة القدم هو مصدر رزقه الرئيسي، ويعتمد عليه اللاعب وبصفة أساسية في معيشته. فاللاعب لا يتقاضى فقط راتبا شهريا بل يحصل كذلك على بدل مسكن سنويا وبدل مواصلات بالإضافة إلى التأمين الشامل ضد الإصابة داخل الملاعب وفي حالة العجز والوفاة وأيضا التأمين الصحي الذي يشمل العلاج العادي للاعب والكشف الطبي الدوري الإلزامي على اللاعب ، كما يحصل على نسبة معينة من مقابل الانتقال في حال انتقاله من ناديه إلى ناد آخر ، وقد أكد الفقيه الفرنسي (تور سيل) أنه " لا يشترط في اللاعب المحترف أن تكون الرياضة مصدر رزقه الوحيد بل يكفي أن يكون المصدر الرئيسي الذي يعتمد عليه في معيشته.

(السعدني خليل السعدني وكمال درويش:الاحتراف في كرة القدم، 2006، ص 58–60)

ج–**وجود عقد احتراف بين اللاعب والنادي الرياضي** : لاعب كرة القدم المحترف لا يستطيع المشاركة في المباريات أو المسابقات الرسمية التي ينظمها الاتحاد الرياضي لكرة القدم إلا إذا كان مرخصا له بذلك من الاتحاد الرياضي ، وعلى هذا فإنه يلزم اللاعب المحترف أن يكون مرتبطا بناديه بعقد احتراف وهذا هو العنصر الأساسي والجوهري الذي يميز اللاعب المحترف عن اللاعب الهاوي.

وعلى هذا فإنه يلزم لاعتبار اللاعب لاعبا محترفا أن يكون مرتبطا بناديه بعقد احتراف وهذا هو العنصر الأساسي والجوهري الذي يميز اللاعب المحترف عن اللاعب الهاوي، ولهذا نجد أن جميع لوائح الاحتراف التي تنظم احتراف لعبة كرة القدم ، تنص صراحة على ضرورة وجود عقد بين اللاعب وأحد الأندية ، وذلك يتضح في المادة الثالثة

من لائحة الاحتراف السعودي " اللاعب المحترف هو اللاعب الذي يتقاضى لقاء ممارسته لعبة كرة القدم مبالغ مالية بموجب عقد محدد المدة بينه وبين النادي".

13.الالتزامات والواجبات الناتجة عن عقد الاحتراف للاعب كرة القدم:

الآثار الناتجة عن عقد عمل لاعب كرة القدم المحترف هي ما يتولد عن العقد من واجبات والتزامات بالنسبة إلى كل من طرفيه " النادي الرياضي واللاعب المحترف" والحقوق التي تترتب عنه لأحد طرفيه وهي في الوقت نفسه التزامات على الطرف الآخر. (**خير الدين علي عويس وعطا حسن عبد الرحيم: 1998،ص 22-25**)

التزامات اللاعب المحترف :

لاعب كرة القدم المحترفة باعتباره عاملا لدى النادي ، يخضع للالتزامات نفسها التي يخضع لها غيره من الموظفين كما يمكن توضيح تلك الالتزامات فيما يلي :

لاعب كرة القدم المحترف شأنه شأن باقي العمال يلتزم أساسا بأداء العمل المتفق عليه أي المشاركة في التدريبية والمباريات والمسابقات التي يتم إخطاره بها من قبل النادي المتعاقد معه.

يلتزم اللاعب بأن يقوم بالعمل المكلف به بنفسه فلا ينيب عنه غيره في أدائه.

يجب على اللاعب المحترف أن يتفرغ لأداء العمل المنوط به فلا يرتبط بأي عمل مع أية جهة أخرى، كما لا يجوز له بدون موافقة خطية من النادي أن يشارك بأي نشاط رياضي آخر.

يجب على اللاعب الامتثال لكل ما يصدر إليه من أوامر وتعليمات خاصة بتنفيذ العمل سواء كانت صادرة من الجهاز الإداري للفريق أو من الجهاز الفني سواء صدرت هذه التعليمات عند التدريب أو أثناء سير المباراة فهو يلتزم بالخطط التي يضعها مدرب الفريق قبل بدء المباريات أو التعديلات التي يضعها أثناء سير المباراة ، ويلتزم اللاعب بالمحافظة على ممتلكات النادي وأمواله وجميع ما يسلم إليه وفي حالة الإضرار بها أو عند ردها أو فقدها يكون مسؤولا عن تعويض النادي عن قيمتها.

كذلك يلتزم اللاعب بموجب السرية، فلا يجوز له إطلاع الآخرين وبصفة خاصة الفريق المنافس على التشكيل أو على الخطة المنتهجة التي وضعها المدرب للمباراة، وبصفة عامة يحظر للاعب الإدلاء بأي معلومات من شأنها الإضرار بالنادي الذي يلعب لحسابه. (**محمد صبحي حسنين: 1983، ص 235**)

14.الاحتراف في كرة القدم الجزائرية:

1.بداية الاحتراف في كرة القدم الجزائرية:

لقد بدأت كرة القدم الجزائرية تتهيأ للمغامرة الاحترافية فقد كان الموسم الرياضي 1999 / 2000 مبشرا لبداية عهد جديد بالنسبة إلى الرياضة الأولى في الجزائر ،فبعد عدة سنوات من التردد والترقب، بدأت كرة القدم الجزائرية تستعد أخيرا لاتخاذ القرار الحاكم وخوض التجربة الاحترافية، وهكذا فقد صادقت الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية لكرة القدم على التوجيهات الجديدة لوزارة الشباب والرياضة خلال دورتها المنعقدة في 23 جويلية 1998 والمتعلقة بنظام المنافسة الوطنية الجديدة ،ففي هذا الشأن اعتمدت الاتحادية الجزائرية لكرة القدم مبدأ الموسم الانتقالي 98 /99 والذي جرى في

صيغة بطولة وطنية للقسم الأول مع مجموعتين من 14 فريق لكليهما (الوسط الشرقي والوسط الغربي) وبطولة وطنية للقسم الثاني، وقد كانت تتكون أربعة مجموعات من 14 فريقا أيضا (الغرب، الوسط، الشرق الجنوب) والمجموعة الأخيرة للجنوب قسمت إلى قسمين من سبعة فرق (الجنوب الغربي، والجنوب الشرقي).هذه الفترة الانتقالية " أدت إلى ظهور قسم احترافي عالي متكون من 12 نادي بالنسبة إلى الموسم الرياضي 1999/ 2000، فقد شكل هذا الأخير نخبة كرة القدم الجزائرية والتي تخضع لعدة متطلبات إدارية ومالية وهيكلية ورياضية يتحكم فيها دفتر شروط ، هكذا في نهاية الموسم الانتقالي 98 / 99 أحسن ستة فرق من كل فوج من القسم الوطني (وسط شرق ، وسط غرب) تمكنوا من الصعود إلى قسم الامتياز والدخول في كرة القدم الاحترافية، كما إن كرة قدم احترافية في الجزائر سيمتد على مدار ثلاث سنوات ، باثني عشر(12) فريق معني في الموسم 1999-2000 ، ثم في النهاية إلى قسم الامتياز متكون من ستة عشر (16) فريق للموسم 2000- 2001 صحيح أن تخوفات مسيري النوادي كانت عديدة ومشروعة ولكن التجربة الاحترافية جديرة بالمحاولة فقد أضحى الاحتراف في أيامنا هذه ضرورة من ضروريات الساعة التي تفرضها كرة القدم المعاصرة واليوم تقتضي الساحة الدولية توفير شروط خاصة للتحضير والمنافسة واكتساب مستوى عالي.

وفي هذا الصدد فقد أعطت التجربة عند جيراننا في تونس ومصر ثمارها الأولى بحيث فازت مصر بكل مهارة بكأس إفريقيا للأمم 1998 في بوركينافاسو في حين شهدت تونس سيطرة أحسن نواديها خلال المنافسات الإفريقية والعربية كفوز نادي صفاقس وفوز الترجي التونسي بكأس إفريقيا للأندية خلال نهاية سنة 1998.

لهذا نشهد هجرة اللاعبين الجزائريين نحو تونس والمغرب ونحو اتجاهات أخرى كفرنسا وتركيا ، وهذا الأمر دفع بالمسؤولين إلى تأسيس الاحتراف بالجزائر لضمان ظروف عمل وتكفل اجتماعي واحترافي أفضل وهنا تكمن مصلحة كرة القدم الجزائرية ، لذلك يرى السيد رئيس الاتحادية لكرة القدم " تأسيس الاحتراف ضرورة بالنسبة لكرة القدم الجزائرية التي لا يجب أن تتأخر عن الركب وأن تتقدم أكثر من المحافل الدولية.

(اللجنة الأولمبية الجزائرية: المجلة الأولمبية،ص11– 13)

2 -عوائق الاحتراف في كرة القدم الجزائرية:

تتضح عوائق ومشكلات الاحتراف في كرة القدم بالجزائر في أن المفهوم الحقيقي لماهية الاحتراف غير واضح لدى:

- لاعب كرة القدم المحترف.
- الأندية الرياضية.
- القائمين على نظام الاحتراف بالاتحادية الجزائرية لكرة القدم.
- اللاعبين الجزائريين المحترفين في كرة القدم لا يلتزمون بنصوص العقود المبرمة في نواديهم.
- عدم وجود نظام للثواب والعقاب يطبق بطريقة واضحة بين اللاعبين والمحترفين والأندية.
- عدم وجود كذلك نظام تدريبي منتظم للاعبين صباحا ومساء لزيادة مستواهم البدني والفني (مثل ما يحدث في الدول الأوربية).

- عدم تفرغ اللاعبين فراغا تاما لممارسة كرة القدم فاللاعبون المحترفون بالأندية سيلعبون للمنتخبات أخرى أو بطولات الشركات أو الجامعات يجانب قيامهم بأعمال أخرى غير كرة القدم وهذا ما لا يتفق مع واقع الاحتراف الحقيقي. (**عيسى الهادي و رعاش كمال: 2012، ص 27– 28.**)

3– دوافع الاحتراف المادية:

إن ازدياد شعبية الرياضة كمصدر لجذب انتباه المتفرج أدى إلى ظهور رياضة احتراف أو الرياضة بغية التكسب منها، ولقد ازداد هذا النوع شعبية في الولايات المتحدة على وجه الخصوص، وانتشرت رياضة الاحتراف في كندا والمكسيك وأمريكا الجنوبية، واليابان وأوروبا، وفي مناطق أخرى من العالم وذلك في فترة زمنية قصيرة.

تصمم الأندية الرياضية والمسابقات والمنظمات لتحقيق عائد لدفع الرواتب للمدربين واللاعبين والإداريين مع ترك فائض من الربح للملاك وأصحاب الأسهم.

أصبحت كل من الرياضة الجماعية والرياضة الفردية رياضات احتراف حيث شملت كرة القدم، البيسبول، كرة السلة، الكرة الطائرة، كرة القدم الأمريكية، التنس، الجولف، والملاكمة.

ونظرا لأن رياضات الاحتراف تصمم لتحقيق عائد مادي، فإن المنظمات تركز وبشدة على الترويج والدعاية.

(**إبراهيم عبد المقصود وحسن الشافعي:2003 ، ص 92– 93**)

15..مكونات نظام الاحتراف الرياضي في الجزائر:

إن نظام الاحتراف في المجتمع ليس نظاما مغلقا يعيش بمعزل عن البيئة ولا يتأثر بها بل هو نظام مفتوح في تكوينه يستمد مدخلاته من البيئة المحيطة ويصدر مخرجاته إليها ويتأثر بالمجتمع وبطبيعة مفهوم المجتمع عن الاحتراف وهذه المدخلات والمخرجات يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1.15.مدخلات نظام الاحتراف:

- النصوص والقوانين والتشريعات المنظمة للرياضة والاحتراف(القرار المؤرخ في 18رجب1431 الموافق لـ 2010/07/01).
- لوائح الاتحاد الدولي الخاصة بشؤون اللاعبين المحترفين وانتقالاتهم.
- اللجان المحترفة التي تدير شؤون اللاعبين المحترفين.
- استثمارات الأندية لتوفير مصادر التمويل.
- حقوق الأندية الرياضية في مجالات الدعاية والإعلان والترويج للاعبين المحترفين.
- التأمين على اللاعبين المحترفين.
- وجود عقد احتراف بين اللاعب والنادي الرياضي.

15. 2.مخرجات نظام الاحتراف الرياضي:

- ارتفاع مستوى الخدمات التي يقدمها النادي الرياضي.
- رفع مستوى الطلب على اللاعبين المحترفين.

- زيادة التنافس بين جميع الأندية الرياضية لرفع مستوى أداء اللاعبين.
- زيادة مصادر التمويل والمداخيل.
- ارتفاع المستوى الفني والبدني للاعبين.

(**حرواش لمين:"إستراتيجية خوصصة الأندية الرياضية في الجزائر"، 2012، ص107.**)

16 .السند القانوني للاحتراف في الجزائر.

– دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة.

مشاريع الاحتراف من المواضيع التي تأخذ الحصة الكبرى من البحوث في الشبكات الإعلامية في الآونة الأخيرة ، على مستوى القطاع الرياضي، حيث بات الكلام غالب على شروط الاحتراف، كيفياته، أبعاده نتائجه وأصبح يعتبر ضرورة ملحة أكثر من أي وقت مضى . ففي الأوساط المتطورة منحت الإمكانيات ووفر التنظيم، وتركز النقاش حول عامل مهم لم يؤخذ به سابقا، ألا وهو الإمكانات المالية والتجهيزات والمواد...، وما دام وفرت الطاقات ودعمت بصفة كافية، أسند إليها جانب التنظيم والتوجيه السديد بغية تحقيق أسمى غرض من ممارسة النشاط البدني الرياضي على مستوى النادي المحترف وهو الربح المادي. هذا لا يستطيع نكرانه أحد ، ومن هذا المنطلق رأت الهيئات المكلفة بشؤون الأندية الرياضية ، أنه ينبغي التفكير في الاحتراف والتفكير للعمل في تجسيده ، كمشروع مخطط ومبرمج بطرق علمية وممول من طرف الدولة والقطاع الخاص . وظهرت هذه الفكرة في النوادي الجزائرية بهذا المنظور في 25 فيفري 1995 في مواده 20. 21. 22 المشيرة إلى الأندية الرياضية المحترفة بالتخصيص، حيث نصت هذه المواد على إحداث تغيير فيها وجعل الاحتراف هدف سامي لعمل النادي يندرج من ورائه عموما الربح المادي.

ونظرا لعدم تجسيده الفعلي على لأرض الواقع، والظروف الصعبة التي مرت بها هذه الأندية على المستويات التقنية والإدارية ، عجل بتشريع قانون رياضي أخر هو قانون 2004 الذي بدوره أتى متمما لفجوات ونقائص القانون السابق وتنصيب مختصين ومشرفين وفنيين، يتم انتقاؤهم وفق شروط موضوعية.

رغم كل الجهود المبذولة ، بقيت الصعوبات تواجه الأندية الرياضية ومشاكل الاحتراف تتفاقم ومنها قلة الحصص التدريبية مقارنة والمنافسات المجراة، إلى جانب ذلك زادت المشاكل المالية وارتفع العجز في تغطية المتطلبات، في نفس السياق تباين الأجور ومكافآت المحترفين.

صحيح أن الظروف لم تسمح بتنمية المهارات والاحتراف ، لكن الأزمات المادية أولدت عامل جد مهم وهو الدفع لغاية الاحتراف من أجل الكسب المادي، كما تتخذ من سياسات إستراتيجية في أندية الدول المتقدمة، مثل ذلك شراء اللاعبين وعقد معاملات مع مدربين مهمين حتى ولو كانوا أجانب.

من المشاكل التي تواجهها الأندية في سبيل الاحتراف نجد كذلك عدم التكافؤ الكائن بين هذه الهيئات مما أدى بها الأمر إلى الإخفاق والفشل.

ومما سبق يتضح البعد العميق لسيادة ظاهرة الاحتراف في النادي الرياضي الذي يشتمل على تحقيق العائد اللازم والكافي لتغطية الحاجات المتزايدة، لذا وجب التركيز على هذا المبدأ والعمل به لهدف تطوير وضعية

النادي. (**شريفي**

سلمى : **2007** ،ص **52- 53**)

أولا:أحكام عامة

المادة1: يهدف دفتر الأعباء هذا إلى تحديد لاسيما الشروط والالتزامات لتقنية الواجب اكتتابها من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة للمشاركة والاندماج في أنظمة التظاهرات والمنافسات الرياضية الاحترافية التي تنظمها الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة تحت إشراف الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية، طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 06-246 المؤرخ في 13 رجب عام 1427 الموافق 8 غشت سنة 2006 الذي يضبط الأحكام المطبقة على النادي الرياضي المحترف ويحدد القوانين الأساسية النموذجية للشركات الرياضية التجارية.

المادة 2 : تلتزم النوادي الرياضية المحترفة بتطبيق الشروط والالتزامات المنصوص عليها في دفتر الأعباء تحت طائلة الحرمان من المشاركة في البطولات الاحترافية.

المادة 3 : يلتزم النادي الرياضي المحترف باكتتاب دفتر الأعباء بعد إجراءات الموافقة الداخلية ضمن هياكلها ويوقع الممثل الشرعي للنادي على دفتر الأعباء.

ثانيا : الشروط والالتزامات في مجال التأطير الرياضي والتقني واللاعبين والمسيرين.

المادة 4 :يتعين على النادي الرياضي المحترف في مجال المدربين والتأطير الرياضي والتقني:

- أن يتوفر على مكونين مؤهلين ومدربين حائزين على شهادات منصوص عليها في القوانين كما يجب عرض عقود المدربين على المصادقة لدى الاتحادية، كما أنه يجب على النادي التصريح بالأشخاص المكلفين بالتأطير التقني والطبي لدى الإدارة الجبائية وهيئات التأمينات الاجتماعية والتقاعد.
- كما تنص على أنه يجب أن يتوفر في النادي مدير تقني يثبت المؤهلات اللازمة ومستخدمين طبيين وشبه طبيين ونفسانيين وأن يضمن التكوين المستمر لمستخدمي التأطير الرياضي.

المادة 5 : يتعين على النادي الرياضي فيما يخص اللاعبين:

- تطبيق الأحكام القانونية والتنظيمية لاسيما في مجال العمال الأجانب، كما تنص على تطبيق التنظيمات في مجالي تشغيل الشباب وتحويلهم واحترام الأحكام التي تحكم مراقبة تعاطي المنشطات.
- كما تنص على تطبيق الأنظمة التي تسنها الاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الوطنية الرياضية المحترفة، إضافة إلى عرض عقود اللاعبين على مصادقة الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة، واكتتاب تأمينات لفائدة لاعبيه ، مع تقديم الإجازة للاعب التي توفرها مسبقا الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة.
- كما تنص على توفر حد أدنى من فرق شباب ، وفرق اللاعبين الهواة واللاعبين المحترفين مع وجوب التصريح باللاعبين لدى الإدارة الجبائية وهيئات التأمينات الاجتماعية والتقاعد، كما يجب توظيف اللاعبين المحترفين مطابقا للأحكام المحددة من قبل الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية.

المادة 6 : يجب أن يدرج في عقود اللاعبين شرطا إلزاميا خاصا بالرد الإيجابي الإجباري لاستدعاءات مختلف الفرق الوطنية ،ويكون التكفل وتعويض اللاعبين من اختصاصات الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية.

المادة 7 : يجب على كل مسير ناد رياضي محترف أن يكون حائزا على إجازة مسير تسلمها الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية وأن يكون إما مساهما أو شريكا أو أجيرا. كما يجب عليه:

احترام أنظمة الاتحادية الرياضية الوطنية وعدم القيام بتصرف يخالف القوانين وأخلاقيات الرياضة واحترام النظام الداخلي للنادي.

المادة 8 : المسيرون الذين يمارسون ضمن النادي الرياضي المحترف المذكورون في المادة 7 أعلاه هم:

الرئيس المدير العام، رئيس مجلس الإدارة ، المدير العام أو المسير، رئيس الهيئة المديرة، رئيس مجلس المراقبة، أعضاء الهيئة المديرة أو مجلس المراقبة، المتصرفون، مسير الشركة.

(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: 2010، ص 19– 24)

ثالثا : الشروط والالتزامات في مجال المنشآت الرياضية والتكوين.

المادة 9 : يتعين على النادي الرياضي المحترف:

- إثبات بكل وثيقة قانونية (سند، إيجار أو اتفاقية.) انتفاعه الدائم أو الجزئي لمنشأة رياضية مطابقة للمقاييس التقنية والخاصة المنصوص عليها في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 09-184 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 12 مايو سنة 2009 الذي يحدد الإجراءات ولمقاييس الخاصة بالمصادقة التقنية والأمنية على المنشآت القاعدية الرياضية المفتوحة للجمهور وكذا كيفيات تطبيقها.
- كما تنص على اكتتاب عقود التأمين الإلزامية وضرورة توفر جهاز مراقبة عن طريق الفيديو ونظام إنارة ملائم يسمح بإجراء اللقاءات الليلية وبثها التلفزي.

المادة 10 : يجب على النادي الرياضي المحترف أن يتوفر على مركز للتكوين وفقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 09-97 المؤرخ في 26 صفر عام 1430 الموافق 22 فبراير سنة 2009، وفي غياب ذلك يلتزم بإنشاء مركز للتكوين في أجل (3) سنوات ابتداء من تاريخ تأسيس النادي.

المادة 11 : يلتزم النادي الرياضي المحترف بتجنيد وسائله وموارده وطاقاته قصد ترقية تكوين المواهب الرياضية الشابة وضمان تبعا لذلك أداءات على مستوى جميع فئات السن.

المادة 12 : يلتزم النادي الرياضي المحترف بتسهيل مشاركة لاعبيه في تربصات التكوين في مجال الرياضة وفي مجال التكوين المهني.

المادة 13 : يلتزم النادي الرياضي المحترف على عدم التنازل على مركز التكوين أو التدريب المنجز بأموال عمومية والمستفيد منه

رابعا: الشروط والالتزامات في مجال المالية والمحاسبة

المادة 14 : يتعين على النادي الرياضي المحترف:

- امتلاك موارد مالية كافية ومطابقة مع مقتضيات المنافسة وذات علاقة مع أنشطته.
- ضمان مسك محاسبة طبقا للقوانين ، الامتناع عن استعمال الأوراق النقدية ماعدا حالة الوكالات الضرورية للنفقات البسيطة ، القيام بالمحاسبة المنتظمة لكل العمليات والخضوع إلى الرقابة الميدانية والوثائقية لأجهزة وسلطات الرقابة وممثليهم المؤهلين لهذا الغرض .

المادة 15 :يلتزم النادي الرياضي المحترف طبقا للإجراءات والأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول بتقديم لمديرية الرقابة والتسيير المالي للاتحادية الرياضية الوطنية المعنية وللرابطة الوطنية الرياضية المحترفة وكذا مديرية الشباب والرياضة للولاية المعنية الوثائق الآتية :

- نسخة من جدول إرسال الأجور المدفوعة شهريا.
- نسخة من التصريح بالأجور والمرتبات الأخرى لدى الإدارة الجبائية وهيئات الضمان الاجتماعي.
- الوضعية المحاسبية السنوية المصادق عليها من طرف الهيئات المسيرة.
- مخطط مفصل لتمويل البرنامج المتعدد السنوات وكذا الميزانية السنوية.
- الحسابات والحصائل المصادق عليها من طرف محافظ حسابات معتمد.
- حساب الاستغلال وكذا كل الوثائق المحاسبية المنصوص عليها.
- بيان الموارد المتحصل عليها بعنوان الرعاية والإشهار والأعمال الخيرية والهبات والوصايا.
- دفاتر الجرد والسجلات القانونية التي يشترطها القانون التجاري.

المادة 16 :يلتزم النادي الرياضي المحترف بإعداد ورقة للإيرادات بمناسبة كل لقاء .

يجب أن ترسل ورقة الإيرادات إلى الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية وإلى الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة ومديرية الشباب والرياضة للولاية المعنية وكذا إدارة الضرائب المختصة إقليميا

المادة 17 : يتعين على النادي الرياضي المحترف عند بداية كل موسم إعلام الاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الوطنية الرياضية المحترفة ومسير المنشأة الرياضية وإدارة الضرائب المختصة ومديرية الشباب والرياضة بسعر الأماكن لكل فئة ولكل أنواع اللقاءات . يجب إلصاق هذا السعر وإعلام الجمهور به.

المادة 18 : يلتزم النادي الرياضي المحترف باحترام عدد أو نسبة الأماكن المخصصة للنوادي الزائرة والممونين والشخصيات المهمة جدا وكيفيات منح البطاقات للمسيرين والاشتراكات المحددة من طرف الاتحادية الرياضية الوطنية ، عندما تكون المنشأة الرياضية التي تجري بها المنافسة ملكا تاما للنادي الرياضي المحترف.

(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: 2010، ص 19 – 24)

خامسا : الشروط والالتزامات في المجال الأمني .

المادة 19 : يتعين على كل ناد رياضي محترف تعيين مسؤول عن الأمن يزود بالصلاحيات الضرورية ويتوفر لهذا الغرض على كل الوسائل التي تسمح له بضمان بصفة تامة المهام المسندة إليه ، لاسيما فيما يخص تأطير المناصرين ومكافحة العنف في المنشآت الرياضية.

المادة 20 : يجب على مسؤول الأمن قبل كل لقاء وبالعلاقة مع رئيس النادي :

– تقدير المخاطر التي يمثلها اللقاء وإعلام مسيري النادي لإبلاغ مسؤول مصلحة الأمن على المستوى المحلي.

– السهر بالاتصال مع مسؤول بيع التذاكر على الفصل الإجباري لشبابيك بيع التذاكر بين مناصري الفريقين المتنافسين وكذا تنظيم موقع مناصري النوادي الحاضرين في المدرجات المتفرقة التي خصصت لهم لمراقبتهم واتخاذ التدابير الملائمة في ظل احترام الترتيب الأمني الموضوع.

المادة 21 : يعد النادي الرياضي المحترف المنظم مسؤولا عن الأحداث التي يمكن أن تقع داخل المنشأة الرياضية أو بجوارها بفعل تصرفات لاعبيه ودربيه ومسيريه والمناصرين أو بسبب النقص في التنظيم الموكل إليه.

المادة 22 : يتعين على النادي الرياضي المحترف إرسال في غضون 48 ساعة التقرير الأمني الذي يعده مسؤول الأمن المتعلق بكل لقاء إلى الرابطة الرياضية الوطنية المحترفة والاتحادية الرياضية الوطنية والسلطات المعنية.

سادسا : الشروط والالتزامات في مجال تأطير المناصرين.

المادة 23 : يلتزم النادي الرياضي المحترف بإحداث لجنة للمناصرين ضمن أعضائه تكلف بما يأتي:

– وضع ترتيبات لتأطير المناصرين ، المشاركة في ضبط التدابير التي من شأنها الوقاية من العنف ومكافحته في المنشآت الرياضية ، ترقية الروح الرياضية والحافظة على أخلاقيات الرياضة.

– يجب إرسال قائمة مسؤولي لجان المناصرين إلى الاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الوطنية الرياضية الوطنية المحترفة ومديرية الشباب والرياضة للولاية المعنية ومصالح الأمن على المستوى الداخلي.

المادة 24 : يلتزم النادي الرياضي المحترف بوضع جهاز استقبال وتنشيط ومراقبة الأمن داخل المنشأة الرياضية، كما يتعين عليه اتخاذ كل التدابير المفيدة والضرورية بالاتصال مع مسؤول مصالح الأمن على المستوى المحلي في حالة وقوع تصرفات معادية ضد الحكام والمفوضين واللاعبين ومسيري الفريق الزائر وكذا المناصرين.

(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: 2010، ص 19 – 24)

سابعا : الشروط والالتزامات تجاه الإدارة المكلفة بالرياضة والاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الوطنية الرياضية المحترفة المعنية.

المادة 25 :يتعين على النادي الرياضي المحترف إرسال إلى الاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الوطنية الرياضية المحترفة والإدارة المكلفة بالرياضة ملفا يتضمن نسخة من القوانين الأساسية للشركة الرياضية التجارية ، نسخة من محضر الجمعية العامة لمجلس الإدارة أو مجلس المراقبة المتضمن تعيين و/أو انتخاب أجهزته المسيرة مع كل المعلومات المطلوبة ، قائمة الأشخاص المؤهلين لتوقيع الوثائق الرسمية الصادرة عن النادي.

المادة 26 : يلتزم النادي الرياضي المحترف بإرسال إلى الهيئات المذكورة في المادة 25 أعلاه، كل التغييرات التي تطرأ ، لاسيما على القوانين الأساسية للنادي وفي رأسماله وفي تشكيلة أجهزته.

المادة 27 : يجب على النادي الرياضي المحترف أن يكون منضما إلى الاتحادية الرياضية الوطنية وأن يكون مرخصا له من طرفها ومن طرف الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة للمشاركة في البطولات الاحترافية وغيرها من المنافسات الدولية ولاستعمال اللاعبين المحترفين .

المادة 28 : يلتزم النادي الرياضي المحترف الخضوع إلى المراقبة الإدارية والتقنية والمالية للاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الرياضية الوطنية المحترفة والإدارة المكلفة بالرياضة كذا جميع السلطات المؤهلة قانونا.

ثامنا : الشروط والالتزامات في مجال علاقات العمل والنظام الداخلي .

المادة 29 :يلتزم النادي الرياضي المحترف باحترام القوانين والأنظمة السارية المفعول لاسيما تلك المتعلقة بقانون العمل والضمان الاجتماعي والشركات التجارية.

المادة 30 : يلتزم النادي الرياضي المحترف بالقيام بكل التصريحات وبكل الإجراءات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة السارية المفعول لاسيما في مجال :التوظيف ، الضمان الاجتماعي، التقاعد ،الضرائب والأعباء الجبائية ،إقامة وعمل الأجانب ، اكتتاب التأمينات.

المادة 31 : يتعين على النادي الرياضي المحترف إعداد نظام داخلي يطبق على المستخدم وعلى أجرائه.

المادة 32: يجب أن يلصق النظام الداخلي في أماكن العمل وأن يكون سهل الاطلاع عليه.

المادة 33 : يحدد النظام الداخلي، لاسيما ما يأتي :

التدابير التطبيقية للتنظيم في مجال الوقاية الصحية والأمن ، القواعد العامة والدائمة المتعلقة بالانضباط لاسيما طبيعة ودرجة العقوبة التي يمكن أن يتخذها المستخدم، وكذا الأحكام المتعلقة بالتزامات و واجبات مستخدمي النادي الرياضي المحترف.

تاسعا : الشروط والالتزامات في مجال التنظيم الهيكلي .

المادة 34 :يتعين على النادي الرياضي المحترف أن يتوفر على تنظيم هيكلي يسمح له بممارسة وتسيير فعال وناجع لنشاطاته.

المادة 35 : يجب أن يتضمن التنظيم الهيكلي المنصوص عليه في المادة 34 أعلاه لاسيما ما يأتي :

مدير عام أو مسير عام ، مدير مالي ومحاسبي ، مدير تقني يكلف بتنسيق ، لاسيما العمل التقني لمختلف الفرق وبالسهر على تكوين المواهب الشابة ، مسؤول مصلحة الإعلام الآلي ، مسؤول مكلف بالتنسيق ، مسؤول مكلف بالأمن ، مستخدمون طبيون وشبه طبيين ، لاسيما أطباء ومعالجون ، وكذا مدلكون ونفسانيون.

المادة 36 : بصرف النظر عن أحكام المادة 35 أعلاه ولمدة انتقالية تقدر ب (5) خمس سنوات ابتداء من تاريخ نشر دفتر الأعباء هذا في الجريدة الرسمية، يمكن تعديل التنظيم الهيكلي للنادي الرياضي المحترف حسب حجمه وموارده.

المادة 37 : توضح تنظيمات الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية عند الحاجة شروط دفتر الأعباء هذا .

(**الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: 2010، ص 19 – 24**)

2–قانون بطولة كرة القدم المحترفة:

ويتضمن سبعة أبواب:

الباب الأول: أحكام عامة:

- **الفصل الأول: التنظيم**

المادة01: تتعلق بالهدف.

المادة02: تتعلق بصلاحيات رابطة كرة القدم المحترفة.

المادة 03: تتعلق بقرارات رابطة كرة القدم المحترفة.

المادة 04: تتعلق بالاستئناف.

- **الفصل الثاني:النادي**

المادة 05: تتعلق بالمشاركة.

يسمح للنادي الرياضي المعرف والمعتمد طبقا لأحكام القانون رقم 10/04 المؤرخ في 14أوت 2004 المتعلق بالتربية البدنية والرياضية والمرسوم التنفيذي رقم 264/06 المؤرخ في 08 أوت 2006 المحدد للأحكام المطبقة على النادي الرياضي المحترف والمحددة للقانون الأساسي النموذجي للشركات الرياضية التجارية وكذا دفتر الشروط والقوانين المعمول بها، التي يمكن من خلالها المشاركة في بطولة كرة القدم المحترفة.

المادة 06:تتعلق بالالتزام بالمشاركة في المنافسات.

المادة 07: تتعلق بأصناف الفرق المشاركة.

- **الفصل الثالث: اللاعب.**

المادة 08: تتعلق بالقانون الأساسي للاعب المحترف.

يعتبر محترف كل لاعب يستفيد من عقد مكتوب مع النادي، ويمارس لعبة كرة القدم كمهنة ويتلقى منحة تفوق التكاليف الحقيقية التي ينفقها أثناء ممارسته لهذا النشاط.

1–علاوات اللاعب المحترف تتمثل في: الراتب الشهري، المنح المحتملة.

2– النادي ملزم:

- بالتصريح عن الرواتب الممنوحة للاعب المحترف لدى الضمان الاجتماعي وإدارة الضرائب.
- بمنح كشف الراتب الشهري للاعب، طبقا للقواعد المعمول بها.

المادة 09: تتعلق بالعودة لنظام القانون الأساسي للاعب الهاوي.

1-اللاعب المسجل كمحترف لا يمكن أن يسجل كلاعب هاوي إلا بعد ثلاثين(30) يوم على الأقل من تاريخ آخر مقابلة لعبها كمحترف.

2-في حالة العودة لنظام القانون الأساسي للاعب الهاوي لا يمكن الاستفادة من أي منحة.

إذا سجل اللاعب من جديد بصفته محترفا في أجل الثلاثين(30)شهر، ناديه الجديد ملزم بدفع منحة التكوين طبقا للأحكام المنصوص عليها في القوانين العامة للاتحاد الجزائري لكرة القدم، وكذا القانون الأساسي وقانون تحويل اللاعبين للاتحاد الدولي لكرة القدم.

المادة10: تتعلق بالتوقف على النشاط

1-المحترف الذي يوقف نشاطه عند نهاية عقده، أو الذي يضع حدا لنشاطه يبقى مسجل لمدة ثلاثين(30) شهر لدى النادي الذي كان ينشط لديه في آخر مرة.

2-المدة تحتسب من تاريخ آخر مقابلة رسمية التي لعبها مع ناديه.

- **الفصل الرابع: التسجيل.**

المادة11:تتعلق بالتسجيل.

1.اللاعب المحترف يجب أن يسجل لدى رابطة كرة القدم المحترفة من أجل المشاركة مع ناديه المحترف.

2.اللاعبين المحترفين المسجلين فقط هم المؤهلين للمشاركة في كرة القدم المنظمة.

3. اللاعب المحترف المسجل ملزم باحترام القوانين الأساسية وقوانين الاتحاد الدولي لكرة القدم، الكنفدرالية الإفريقية لكرة القدم، وقوانين الاتحاد الجزائري لكرة القدم وكذا هذه القوانين، وقوانين الاتحاد الجزائري لكرة القدم وكذا هذه القوانين.

4.اللاعب المحترف لا يمكنه أن يسجل إلا لدى نادي واحد.

5.اللاعب المحترف لا يمكنه التسجيل لدى أكثر من ثلاث نوادي على الأكثر في موسم رياضي واحد.

المادة 12: تتعلق بفترات التسجيل.

المادة 13: تتعلق بطلب التسجيل.

المادة 14: تتعلق بعدد اللاعبين.

المادة 15: تتعلق بجواز اللاعب.

المادة 16: تتعلق بإعارة اللاعب المحترف.

المادة17: تتعلق بمنحة التكوين.

المادة 18: تتعلق بميكانيزم التضامن.

- **الفصل الخامس: عقد اللاعب المحترف.**

المادة19: تتعلق بعقد اللاعب المحترف.

المادة 20: تتعلق بترسيم العقود.

المادة21: تتعلق بمدة العقد.

المادة22: تتعلق بالاستقرار التعاقدي.

المادة 23: تتضمن أحكام خاصة تتعلق بالعقود.

المادة24: تتعلق بتعديل العقد.

الباب الثاني: واجبات الأندية والمسيرين.

- **الفصل الأول: واجبات الأندية.**

المادة25: تتعلق بإيداع الملفات.

المادة26: تتعلق بمسؤولية النادي.

المادة27: تتعلق باحترام الرزنامة.

المادة28: تتعلق بترقيم الأقمصة.

المادة29: تتعلق بالانتقاءات (الاختيارات) والفرق الوطنية.

المادة30: تتعلق بالمراقبة.

المادة 31: تتضمن الإعلام بالقرارات.

المادة32: تتعلق بالطبيب وسيارة الاسعاف.

- **الفصل الثاني: واجبات المسيرين.**

المادة33: تتعلق بالشروط التي تتوفر في مسير النادي.

- **الفصل الثالث: التأمين.**

المادة34: تتعلق بعقد التأمين.

الباب الثالث: الرخصة.

الرخصة هي وثيقة رسمية تسلم من طرف الاتحاد أو رابطة كرة القدم المحترفة لأجل التمكين من تعريف كل مسيّر، مدرب، لاعب، طبيب، مدلك، كاتب، حكم أو محافظ اللقاء.

لتمكينه من المشاركة في المنافسات المنظمة من الاتحاد أو رابطة كرة القدم المحترفة، كل شخص معني لابد أن يملك رخصة نظامية محررة من قبل رابطة كرة القدم المحترفة.

- **الفصل الأول**: أنواع الرخص.
- **الفصل الثاني**: الحصول على الرخصة.

- **الفصل الثالث**: أصناف السن.
- **الفصل الرابع**: المراقبة الطبية.
- **الفصل الخامس**: التأهيل.
- **الفصل السادس**: التحويل.

الباب الرابع: المنافسات.

- **الفصل الأول**: تنظيم المنافسات.
- **الفصل الثاني**: إجراءات المقابلات.
- **الفصل الثالث**: الترتيب.
- **الفصل الرابع**: ترسيم نتائج المقابلات.
- **الفصل الخامس**: نماذج الصعود والنزول.
- **الفصل السادس**: المشاركة في المقابلات.
- **الفصل السابع**: الحكام.

الباب الخامس: الاختبارات (الانتقاء).

الباب السادس: الإجراءات والمخالفات.

- **الفصل الأول**: الإجراءات.
- **الفصل الثاني**:المحكمة الرياضية.
- **الفصل الثالث**: الطعن لدى القضاء.
- **الفصل الرابع**: المخالفات.
- **الفصل الخامس**: الغرامات.
- **الفصل السادس**: تسوية الوضعية العقابية.
- **الفصل السابع**: فترة البحث.

الباب السابع: المنشطات.

الباب السابع: أحكام ختامية.

المادة 135: تتعلق بتطبيق العقوبات.

المادة 136: تعليق العقوبات.

المادة 137: إلغاء العقوبة

المادة 138: الدفع التضامني.

المادة 139: متعلقة بحالات القوة القاهرة.

المادة140: الحالات غير المذكورة في هذا القانون يتم دراستها وفقا للأحكام المدونة في القوانين العامة للكنفدرالية الإفريقية لكرة القدم والاتحاد الدولي لكرة القدم.

المادة 141: متعلقة بالتعديل.

المادة142: متعلقة بالمصادقة والشروع في التطبيق.

(**الاتحاد الجزائري لكرة القدم:" قانون بطولة كرة القدم المحترفة"، 2011**.)

خلاصـة:

أدى التطور الذي طرأ على الاحتراف الرياضي إلى توسيع دائرة نطاقه ممتدا إلى المنظمات الرياضية، لاسيما الأندية الرياضية التي أصبحت غالبا ما تحترف الأنشطة الرياضية، وعليه فإن الصفة الرياضية المقترنة بالاحتراف ليست التي يقصد منها النشاط الذي يمارسه الإنسان، بل تشمل، كذلك كل عمل يتعلق بالرياضة أو يرتبط بها.

ومن خلال دراستنا لهذا الفصل نجد أن الاحتراف في الجزائر لم يدخل بالصورة الفعلية في الأندية الجزائرية رغم وجود عدة قوانين وتشريعات عملت على تشجيع الاحتراف الرياضي، لكن يبقى الاحتراف في الجزائر مرهون بمدى تطبيق هذه القوانين على ارض الواقع ووعي الأندية بأهمية الاحتراف؛ إذ يجب على الدولة تشريع قوانين تلزم الأندية على تطبيق نظام الاحتراف، وكذا تكوين إطارات خاصة ومؤهلة تعمل على وضع خطط إستراتيجية للأندية الرياضية فيما يخص التمويل والاستثمار لضمان بقاء هذه الأندية وإنشاء مراكز تكوين على مستوى الأندية، تساعد على الدخول في منظومة الاحتراف العالمية، والتعريف بالمؤهلات التي تملكها الجزائر في المجال الرياضي، وذلك لتنمية الرياضة في بلادنا.

الفصل الثالث

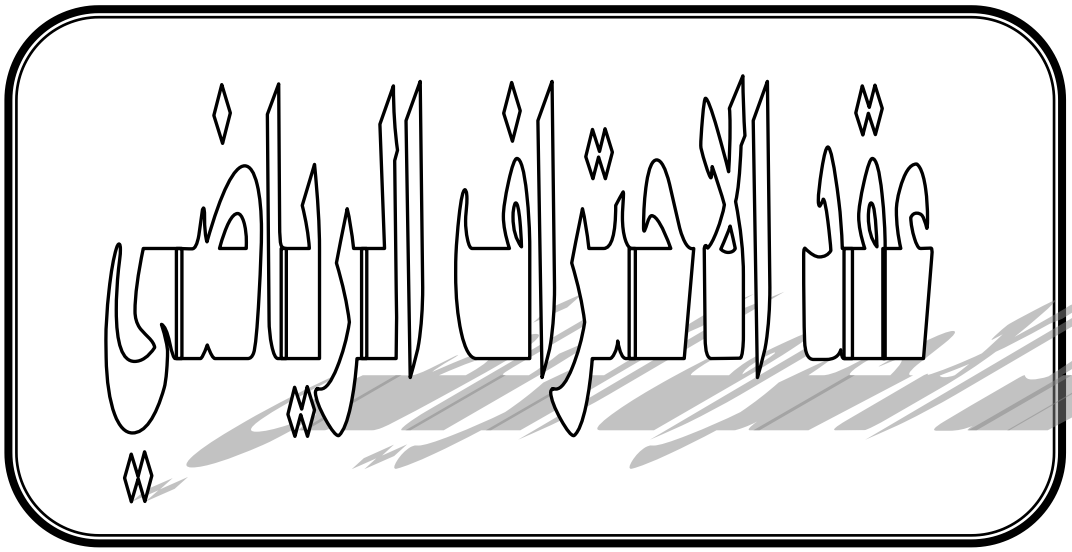

تمهيد:

في إطار التعريف بعقد احتراف لاعب كرة القدم تعرضنا في ما سبق إلى التعريف بالاحتراف في المجال الرياضي وتوصلنا إلى أن كرة القدم كنشاط رياضي يمارسها اللاعبين على سبيل الهواية أو على سبيل الاحتراف، إنما أكثر ما يتجسد الاختلاف بين الهواة والمحترفين هو في خضوع هذه الفئة الأخيرة لإبرام عقود رياضية يتدخل في تكوينها وتنفيذها أطراف عديدة وقواعد عامة وأخرى خاصة.

وعليه، نتطرق من خلال هذا الفصل إلى التعريف بالعقد عامة كمصدر للالتزام لنخلص إلى التعريف بالعقد الرياضي كأداة قانونية تربط بين لاعب كرة القدم المحترف والنادي الرياضي، تتحدد ماهية العقد الذي يبرمه لاعب كرة القدم المحترف عن طريق بيان تعريفه وعناصره القانونية وتمييزه عما يشبهه من العقود، إذ يبرم اللاعب المحترف والنادي الرياضي عقدا يعرف بعقد الاحتراف، فما المقصود بعقد الاحتراف؟.

أولا/عقد الاحتراف الرياضي:

1-تعريف العقد عامة:

العقد هو أداة قانونية تربط بين طرفين أو أكثر وتنشئ بينهم علاقة وقد تعرض الكثير من رجال الفقه و القانون إلى تعريفه لغة و قانونا.

فالعقد لغة : كلمة تفيد"الربط بين أطراف الشيء و جمعها، و أما بين الكلامين يراد به العهد"

(يوسف محمد رضا: 1996،ص12)

واصطلاحا : هو" توافق ارادتين بقصد إنشاء علاقات قانونية ملزمة "أو العقد هو"اتفاق إرادتين أو أكثر سواء تم ذلك بقصد إنشاء رابطة قانونية أو بقصد تعديلها أو إنهائها". **(علي فيلالي: 1997، ص33)**

كما يتعرض المشرع الجزائري إلى التعريف به في التقنين المدني من خلال المادة 54 على النحو التالي: "العقد اتفاق يلتزم بموجبه شخص أو عدة أشخاص آخرين بمنح أو فعل، أو عدم فعل شيء ما."

و يعرف العقد في القانون المدني العراقي في المادة 73 بأنه" :ارتباط الإيجاب الصادر من أحد العاقدين بقبول الآخر على وجه يثبت أثره في المعقود عليه"

يتضح من خلال هذه التعريفات أن العقد هو إتفاق يهدف إلى إحداث آثار قانونية، فهو إتحاد وجهة نظر المتعاقدين على أمر معين، أي أنه إرتباط إرادتين متوافقتين بعد أخذ و رد بينهما على إحداث آثار قانونية بمعنى إحداث تغيير في الوضعية القانونية للمتعاقدين وذلك باكتساب حقوق وتحمل التزامات جديدة أو بإنهاء حقوق أو واجبات سابقة. **(علي فيلالي:الالتزامات النظرية العامة للعقد،1997، ص34)**

2 -.تقسيمات العقود:

تعرض كل من الفقه و المشرع الجزائري إلى تقسيمات العقود المختلفة، ونتناول فيما يلي أهم هذه التقسيمات التي اعتمدها كل من الفقه و المشرع الجزائري.

1.2.التقسيمات الواردة في التقنين المدني الجزائري:

اعتمد المشرع الجزائري في تصنيف العقود على التقنين المدني الفرنسي الذي يميز بين: العقد الملزم للجانبين، والعقد الملزم لجانب واحد، والعقد المحدد والعقد الاحتمالي، وعقد المعارضة، وعقد التبرع.

1.1.2.العقد الملزم للجانبين والعقد الملزم لجانب واحد:

العقد الملزم لجانبين هو الذي يرتب على عاتق المتعاقدين التزامات متقابلة ومرتبطة بعضها ببعض، بحيث يكون كل متعاقد وفي نفس الوقت دائنا ومدينا نحو المتعاقد الآخر. أما العقد الملزم لجانب واحد فهو الذي يرتب التزامات على أحد المتعاقدين دون الآخر، بحيث يكون أحدهما دائنا والآخر مدينا .وقد عرفت المادة 56 من التقنين المدني الجزائري هذا النوع من العقود على النحو التالي " :يكون العقد ملزما لشخص أو لعدة أشخاص، إذا تعاقد فيه شخص نحو شخص أو عدة أشخاص آخرين دون التزام من هؤلاء الآخرين."

2.1.2.العقد المحدد والعقد الاحتمالي:

فالعقد المحدد هو العقد الذي تكون فيه التزامات وحقوق المتعاقدين معينة ومحدّدة وقت إبرامه كعقد البيع الذي لا يتم ما لم يكن المبيع والثمن محددين.

أما في العقد الاحتمالي، الذي يعرفه المشرع في المادة 57 من التقنين المدني الجزائري فلا يعرف المتعاقد، وقت انعقاد العقد، المقدار الذي يعطيه مقابل المقدار الذي يأخذه أو العكس لأن هذا المقدار المقابل متوقف على حادث مستقبلي غير محقق الوقوع، كالقمار و الرهان.

3.1.2.عقد المعاوضة وعقد التبرع:

عرف المشرع عقد المعاوضة في المادة 58 من التقنين المدني الجزائري على النحو التالي:

"العقد بعوض هو الذي يلزم كل واحد من الطرفين إعطاء أو فعل شيء ما ."فإن عقد المعاوضة هو الذي يتحصل فيه المتعاقد على فائدة ذات قيمة مالية مقابل تنفيذ التزامه، بحيث لا يفتقر عند تنفيذ ما التزم به، فالبائع- مثلا -لا يفتقر لأنه يتحصل على الثمن الذي يعوض قيمة المبيع.

بينما عقد التبرع لم يتطرق لتعريفه المشرع الجزائري، إذ يعتبر رجال القانون العقد من فئة عقود التبرع إذا التزم المتعاقد بمنح شيء أو القيام بفعل دون الحصول على مقابل ذي قيمة مالية، حيث يلتزم المدين نحو الدائن بقصد التبرع، كما هو الحال في العارية المجانية أو الهبة. **(H.Benchabane: 1992, p.12)**

2.2 .تقسيمات العقود التي وضعها الفقه:

وضع الفقه عدة تصنيفات للعقود من حيث تكوينها، آثارها، تنفيذها ومراكز الأطراف والأحكام التي يخضع لها الأطراف و العقد على النحو التالي :

1.2.2.من حيث تكوين العقود:

تنقسم العقود من حيث تكوينها إلى ثلاثة أنواع:

- **العقد الرضائي** :وهو الذي ينعقد بمجرد حصول اتفاق بين طرفيه بأية كيفية كانت ودون إتباع شكل أو صيغة معينة. **(المادة 58 من التقنين المدني الجزائري)**
- **العقد الشكلي**: وهو العقد الذي يشترط لانعقاده – إضافة إلى ركن التراضي– احترام شكلية معينة.

وتعد هذه الشكلية ركنا من أركان العقد، بحيث يمنع إغفالها قيام العقد .ومثال ذلك عقد الشركة أو عقد بيع العقار الذي يجب أن يكون مكتوبا و إلا كان باطلا ، وللشكلية كركن في العقد صور عديدة فقد تكون كتابة رسمية أو عرفية، أو أي إجراء شكلي يصاحب التراضي، كالتسجيل أو الإشهار أو التصديق كما يحدث في العقود الرياضية **(علي فيلالي :الالتزامات النظرية العامة للعقد،1997، ص 232)**

- **العقد العيني** :هو العقد الذي يشترط لانعقاده، زيادة على التراضي، تسليم الشيء محل العقد هذا التسليم لا ينعقد العقد، ويعتبر تسليم الشيء ركنا من أركان العقد.

2.2.2.من حيث تنفيذ العقود:

يميز الفقه بين العقود الفورية والعقود الزمنية كما يلي:

- **العقد الفوري** :هو العقد الذي تحدد فيه التزامات المتعاقدين بغض النظر عن وقت تنفيذها، بحيث لا يؤثر الزمن على مقدار الالتزامات التي يرتبها العقد على عاتق المتعاقدين .ويتم عادة تنفيذ هذه العقود دفعة واحدة وعلى الفور، مما يبرر تسميتها هذه، كبيع جريدة أو مواد غذائية أو عقود النقل مثلا.
- **العقد الزمني** :أو العقد الممتد هو الذي يكون فيه عنصر الزمن عنصرا جوهريا، حيث تقاس به التزامات المتعاقد أو محل العقد، فتكون التزامات المتعاقدين مقترنة دائما بالزمن .ففي عقد العمل العامل متصلا ومرتبطا تماما بمدة العمل، فالعبرة في هذا النوع من العقود هي بالزمن لأنه على أساسه يحدد مقدار التزامات المتعاقد .ومن خصائص هذه العقود، أن يستمر تنفيذها مدة من الزمن .ونكون بصدد عقد محدود المدة إذا تم تعين مدة العقد.

3.2.2 من حيث مساواة المتعاقدين:

بعد تردد طويل انتهى الفقه إلى التمييز بين عقد المساومة وعقد الإذعان.

- **عقد المساومة** :يترجم هذا العقد النموذج التقليدي للعقد، حيث يتمتع فيه المتعاقدين بحرية كاملة في وضع شروط العقد وبنوده، إذ يساهم كل منهم في صنع الاتفاق، ولهم الحق في تقديم عروض تكون قابلة للنقاش من قبل المتعاقدين الآخرين.
- **عقد الإذعان** :هو عقد يملي فيه المتعاقد شروطه على المتعاقد الثاني الذي ليس له إلا رفض العقد أو قبوله . ويتميز هذا النوع من العقود بسيطرة أحد الأطراف على الآخر بالنظر إلى ما يخوله له مركزه فيفرض عليه شروطه ولا يقبل مناقشتها.

4.2.2من حيث الأحكام القانونية التي تخضع لها العقود:

يميز الفقه من هذه الزاوية بين العقد المسمى والعقد غير المسمى.

- **العقد المسمى** :هو العقد الذي تولى المشرع تسميته وتعريفه وتنظيم أحكامه.
- **العقد غير المسمى** :هو العقد الذي لم يتول المشرع تنظيمه ولا تسميته ولا تعريفه بعد .فهو عقد يصيغه المتعاقدان بإرادتيهما المستقلتين و لا يقيدهما في ذلك إلا النظام العام وحسن الآداب .و هو الحال بالنسبة للكثير من العقود حديثة النشأة، والتي فرضتها التطورات و التحولات الاقتصادية و الاجتماعية خاصة، والعولمة بشكل عام، كعقد الانتقال في المجال الرياضي مثلا.

5.2.2 من حيث انصراف آثار العقود:

نميز في هذا السياق بين العقد الفردي، والعقد الجماعي.

- **العقد الفردي** :هو العقد الذي يتم بين شخصين أو أكثر وتنصرف آثاره إلى أطراف العقد فقط.
- **العقد الجماعي** :لا تزال حدوده غير واضحة، فهناك من يرى أن الصبغة الجماعية تنصرف إلى مرحلة تكوين العقد، ومنهم من يرى أنها تنصرف إلى الآثار الجماعية للعقد، وفي الحقيقة هو نوعان:

- **النوع الأول** :وهو العقد الذي يتم بين عدة أشخاص ليس لهم مصالح متناقضة، بل غايتهم متحدة كالعقد المكون لجمعية حيث تلزم الأقلية برأي الأغلبية.
- **النوع الثاني** :والمسمى بالاتفاقات الجماعية Conventions Collectives ،وهو عقد يتم بين أطراف لها مصالح متناقضة، كالاتفاقات التي تتم بين النقابات وأرباب العمل، وتنصرف آثارها إلى كل العمال بما فيهم أولئك الذين لم يرضوا بمضمونه.

3 – تكوين العقد:

لقد تناول المشرع الجزائري في القسم الثاني من الفصل الثاني للكتاب الثاني من التقنين المدني أركان العقد، ذاكرا على وجه الخصوص " :الرضا والمحل" ، ويلاحظ أن هناك ركن ثالث لم يذكره المشرع صراحة ألا وهو السبب، وقد تناولته المادتان98 ، 97من التقنين المدني، كما يمكن إضافة ركن رابع لم يشر إليه المشرع بشكل مباشر وهو ركن الشكلية، وان كان يخص بعض العقود فقط . **(المادة 97–98 من القانون المدني الجزائري)**

3–1– التراضي:

يقصد بالتراضي توافق أو تطابق الارادتين، كما يتجلى ذلك من مضمون المادة 59 من التقنين المدني الجزائري " :يتم العقد بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن ارادتيهما المتطابقتين دون الإخلال بالنصوص القانونية "و يجب أن يكون التراضي، كركن من أركان العقد موجودا و صحيحا. **(المادة 59 من القانون المدني الجزائري)**

1.1.3وجود التراضي:

تعد الإرادة عنصرا جوهريا في التراضي الذي يتم عن طريق تبادل الطرفين التعبير عن ارادتيهما المتطابقتين.

أ –التعريف بالإرادة:

الإرادة ظاهرة نفسية تتمثل في قدرة الكائن المفكر في اتخاذ موقف أو قرار يستند إلى أسباب معقولة، مما يستدعي وجود الإدراك وحسن التدبير عند صاحب الإرادة. ويعتد القانون بالإرادة الجدية التي تصدر من شخصية قانونية مؤهلة، بمعنى أن يكون صاحب الإرادة مؤهلا قانونا، سواء كان شخصا طبيعيا كاللاعب أو شخصا اعتباريا كالنادي وأن يتمتع بأهلية الأداء أي قدرته على القيام بتصرفات قانونية صحيحة.

(علي فيلالي :الالتزامات النظرية العامة للعقد،1997، ص69)

والإرادة الجدية هي التي يسعى الفرد من خلالها إلى إحداث آثار قانونية بمعنى تحمل واجبات نحو شخص آخر أو اكتساب حقوق على الغير، أو التنازل عن حقوق مكتسبة وعلى عكس ذلك تكون الإرادة غير جدية إذا كان صاحبها لا يرغب في تحمل الواجبات كما هو الشأن بالنسبة لإرادة الهازل والإرادة الصورية.

إن إظهار الإرادة أو التعبير عنها أمر لابد منه و يتم بطرق مختلفة وقد يكون ذلك باللفظ أو بالكتابة، أو بالإشارة المتداولة عرفا، أو بإتخاذ موقف وتترتب عليه آثار قانونية، بحيث يستفيد الغير الذي يتصرف على أساس هذا التعبير من حماية القانون، وتختلف الآثار القانونية باختلاف طبيعة هذا التعبير، فقد يكون التعبير عن الإرادة في شكل إيجاب أي تقديم عرض من قبل أحد الأطراف أو قبول لهذا العرض أو مجرد دعوة للتفاوض وتترتب عن كل حالة آثار خاصة.

ب –تطابق الارادتين:

ينعقد العقد بحصول التراضي بين طرفيه و الذي يتمثل في تطابق إرادتين هما الإيجاب و القبول.

- **الإيجاب** : فهو العرض الذي يتقدم به الشخص ليعبر به– على وجه الجزم – عن ارادته في إبرام عقد معين .ويكون التعبير عن الإرادة إيجابا متى توفر فيه الشرطان الآتيان:
  - أن يكون التعبير دقيقا ومحددا بحيث يتسنى للموجب له أن يطلع بدقة على مضمون العقد المعروض عليه من جهة،
  - وان يكون باتا لا رجعة فيه من جهة أخرى.
- **القبول** :فهو تعبير الطرف الآخر عن رغبته في التعاقد .ويمكن أن يتم التعبير عن الإرادتين في مجلس واحد يضم كل من الموجب والموجب له، وقد تتم عملية التعاقد بين متعاقدين لا يجمعهما مجلس واحد إذ يتواجدان في أماكن مختلفة.

2.1.3صحة التراضي:

تعتبر صحة التراضي شرط من شروط العقد والعبرة فيه تكون بسلامة رضاء المتعاقد من العيوب المعروفة والمتمثلة في الغلط والتدليس والإكراه والغبن. (**عبد الرزاق السنهوري :1981 ص290– 300.**)

أ –الغلط :وهو وهم يقوم في ذهن الفرد يجعله يعتقد الأشياء على غير حقيقتها، فهو تصور خاطئ للأمور .ويكون الغلط مبطلا للعقد إذا استوفى شروط الغلط الجوهري، أي متى كان هو السبب الرئيسي في التعاقد.

ب –التدليس :وهو الحيل التي يلجأ إليها المتعاقد لإيقاع المتعاقد معه في غلط يدفعه للتعاقد، فهو غلط مستثار، ولذا يكون العقد قابلا للإبطال، ليس بسبب التدليس في حد ذاته وإنما للغلط الذي أوقع فيه المتعاقد، والتدليس لا يبطل العقد إلا إذا كان دافعا للتعاقد.

ج –الإكراه :هو ضغط غير مشروع يمارس على المتعاقد بوسائل مختلفة، فيولد في نفسه خوفا يدفعه إلى إبرام عقد لا يرغب فيه.

د –الاستغلال أو الغبن :و هو الانتفاع من الغير بدون وجه حق .أما اصطلاحا هو أن يستغل شخص طيشا بينا أو هوى جامح في شخص آخر لكي يبرم تصرفا يؤدي إلى غبن فادح به.

2.3 .المحل:

بالرجوع إلى التقنين المدني الجزائري، يتضح أن المشرع أشار إلى الأحكام المتعلقة بمحل العقد باعتباره الركن الثاني في تكوين العقد .فالمادة 92 فقرة 1 من هذا التقنين المدني الجزائري تنص على أنه" يجوز أن يكون محل الالتزام شيئا مستقبلا ومحققا." (**المادة 92 من القانون المدني الجزائري**)

يتمثل محل العقد في العملية القانونية التي تراضى الطرفان على تحقيقها كعملية البيع أو إنشاء شركة .أما محل الالتزام فهو الأداء الذي تعهد به المدين، من إلتزام بمنح أو إلتزام بفعل أو إلتزام بعدم فعل شيء ما، وقد يتمثل هذا الالتزام في تحقيق نتيجة أو في بذل عناية

(عبد الرزاق السنهوري :الوسيط في شرح القانون المدني" مصادر الالتزام"،1952،ص408)

ويعرف الأستاذ حسنين الإلتزام بأنه" هو كل ما يلتزم به المدين إما التزام بعمل، أو امتناع عن عمل، أو إعطاء شيء، ويقصد به نقل أو إنشاء حق عيني ". **(محمد صبحي حسنين ، 1983 ، ص63)**

ولقد ثار جدل فقهي حول هذه التمييز بين محل العقد و محل الالتزام، فمنهم من يرى أن محل العقد هو محل الالتزام الرئيسي الذي ينشئه العقد، وهذا هو الرأي الراجح، كون العبرة بمحل الالتزام، لأن العقد ليس له في الحقيقة محل، وإنما يرتب آثارا تتمثل في الالتزامات التي ينشئها على عاتق الأطراف .ولفظ" محل العقد "غير صحيح إنما استعمل من باب إيجاز الحذف فقط لأن المقصود في الواقع هو محل الالتزام الناشئ عن العقد الذي يجب أن يكون موجودا أو ممكنا و معينا ومشروعا.

وبصورة مبسطة يمكن معرفة المحل من خلال الإجابة على السؤال التالي " :بماذا التزم المدين ؟."

ويجب أن يكون الشيء محل الالتزام موجودا قبل نشوء الالتزام أو أثناءه حتى ينعقد العقد، وعدم وجود الشيء– وهو حالة نادرة الوقوع –تحول دون قيام العقد لتخلف ركن من أركانه .و يقتضي المبدأ العام بأنه لا تكليف إلا بمستطاع، ونصت المادة 93 من التقنين المدني الجزائري على أنه " إذا كان محل الالتزام مستحيلا في ذاته كان العقد باطلا بطلانا مطلقا". ويجب التمييز بين الاستحالة النسبية والتي لا تمنع قيام العقد، وتلك التي تتعلق باعتبارات موضوعية، أي الاستحالة المطلقة والتي يترتب عليها بطلان العقد.

إضافة إلى شرط الوجود والتعيين، يجب أن يكون المحل مشروعا و مطابقا للنظام العام وحسن الآداب .ويقصد بمشروعية المحل قابليته للتعامل إذا تعلق الأمر بالالتزام بمنح شيء، وفي عدم مخالفته للنظام العام والآداب إذا تعلق الأمر بالالتزام بعمل أو بالامتناع عن عمل ما .ويترتب على تخلف هذا الشرط الذي تضمنته المادة 96 من التقنين المدني الجزائري بطلان العقد.

و بإسقاط هذه المفاهيم العامة، على ميدان المسؤولية الرياضية، فإن محل عقد الاحتراف هو ما يلتزم به اللاعب المحترف القيام به تجاه ناديه الرياضي، و يلتزم هذا الأخير بأدائه الرياضي وفقا لاعتبارات حسن النية التي يقتضيها تنفيذ العقد عموما.

3.3. السبب:

يعتبر ركن السبب ركن جوهري لتكوين العقد، مثله مثل الأركان السابقة الذكر، ولقد عرف الركن تطورا كبيرا وسمح بظهور تصورات مختلفة وبروز نظريات متباينة) تقليدية وحديثة(، التي بفضلها برزت مفاهيم أخرى لمشروعية السبب تختلف باختلاف مضمون هذه النظريات.

لا يمكننا وضع تعريف دقيق لسبب العقد دون الرجوع إلى فحوى النظريتين، التقليدية والحديثة اللتين تضعان معالم هذا التعريف، فالنظرية التقليدية تأخذ بالسبب القصدي، أي الغاية المباشرة أو الغرض المباشر، فيكون السبب في هذه الحالة هو النتيجة التي يتحصل عليها المتعاقد عند تنفيذ التزامه وبذلك فهو أمر داخلي للعقد وموضوعي وهو واحد في كل صنف من العقود. **(عبد الرزاق السنهوري :الوسيط في شرح القانون المدني،1952، ص451)**

على عكس النظرية التقليدية، ظهرت نظرية حديثة، والتي بموجبها أصبحت العبرة بسبب العقد لا بسبب الالتزام، وأصبح الدافع هو السبب – وليس الغرض المباشر – الذي يتمثل في الاعتبارات النفسية والشخصية التي دفعت المتعاقدين إلى إبرام العقد، فهي المبررات التي كانت وراء عزم وتصميم المتعاقدين على إنشاء الرابطة العقدية، وبذلك يكون السبب أمر خارجي عن عملية التعاقد ويختلف باختلاف الأشخاص والتصرفات القانونية. فلا تعتد هذه النظرية إلا بالباعث الرئيسي الذي لولاه لما أقدم المتعاقد على إبرام العقد. **(علي فيلالي :النظرية العامة للالتزام،1997، ص197.)**

لقد تناول المشرع الجزائري ركن السبب في المادتين 97 و98 من التقنين المدني الجزائري حيث يظهر أن اهتمامه قد انصب على مشروعية السبب فالمادة 97 تبطل العقد لسبب غير مشروع أو مخالف للنظام العام و الآداب أما المادة 98 فتقضي في الفقرة 1 بأن كل إلتزام مفترض أن له" سببا مشروعا "وفي الفقرة 2 بأن " السبب المذكور في العقد هو الحقيقي السب حتى يقوم الدليل على ما يخالف ذلك، فإذا قام الدليل على صورية السبب فعلى من يدعي أن للإلتزام سببا آخر مشروعا أن يثبت ما يدعيه ."فالعبرة إذن بمشروعية السبب لا بوجوده، مما يفيد أن المشرع أخذ بالنظرية الحديثة. (**حليمة أيت حمودي: 1986 ، ص125**)

وعليه، يمكن تعريف سبب عقد احتراف لاعب كرة القدم قياسا على المفاهيم السابقة الذكر بأنه" الباعث أو الدافع للتعاقد"، بمعنى أن سبب تعاقد اللاعب المحترف مع النادي الرياضي هو الحصول على مقابل لأدائه الرياضي المتميز واحتراف مهنة لاعب، ونفس الشيء بالنسبة للنادي إذ بإبرامه لعقد الاحتراف مع اللاعب غرضه الانتفاع بمهارات و قدرات اللاعب أي أدائه الرياضي.

4.3. الشكلية:

المبدأ في القانون المدني الجزائري هو رضائية العقود، بمعنى أن العقد يبرم أو يقوم صحيحا بمجرد تطابق إرادة الأطراف دون الحاجة للقيام بأية شكلية، إلا أن هذا المبدأ ليس مطلق بل ترد عليه استثناءات تتمثل في بعض العقود ذات الأهمية البالغة و التي يجب لقيامها صحيحة تحقيق شروط شكلية معينة، سواء باتفاق الأطراف أو بمقتضى القانون وسواء تمثل الشرط الشكلي في التسليم أو في الكتابة رسمية كانت أو عرفية، أي إتباع إجراءات يحددها القانون مثل تسجيل العقد في الدائرة المختصة، أو مصادقة دائرة ما عليه.

و يعد عقد احتراف لاعب كرة القدم من فئة العقود الشكلية، كونه يخضع لشكلية الكتابة من جهة، والتصديق من قبل الرابطة الوطنية من جهة أخرى، كما سنتعرض له بتفصيل أكثر لاحقا.

1.4.3.مفهوم الشكلية:

تعرف الشكلية بأنها " كل عمل يهدف إلى إيضاح النظام القانوني، و تحديد الوضعية القانونية للأفراد بوسائل خارجية كالشكليات و المواعيد و الإجراءات ."والشكلية قد تكون مباشرة أو غير مباشرة.

2.4.3.أنواع الشكلية:

فالشكلية المباشرة تتمثل أساسا في الكتابة بحد ذاتها التي قد تكون إما رسمية، فيتولى فيها موظف أو ضابط عمومي أو شخص مكلف بخدمة تحرير وثيقة العقد، كما قد تكون عرفية فيحرر المتعاقدان وثيقة العقد مشفوعة بتوقيعهما، وتدعى بالشكلية المباشرة لأنها تتصل مباشرة بتكوين التصرف القانوني حيث يترتب على إنعدامها إنعدام التصرف.

أما الشكلية غير المباشرة فتتمثل في مختلف الإجراءات التي يفرضها القانون قبل أو بعد إبرام العقد بغية تحقيق أغراض معينة .وتتعلق هذه الإجراءات بمسائل مختلفة منها قواعد الإثبات، كما قد تتمثل في قواعد التسجيل في الشهر العقاري و القيد في السجل التجاري و النشر، أو قد تتمثل في الإجراءات الإدارية و الجبائية كالترخيص المسبق لبعض المعاملات و التصريح الإجباري كحالة اليد العاملة الأجنبية، و التسجيل كما هو الأمر في الأحكام و القرارات القضائية .وقد سميت بالشكلية غير المباشرة لأنها لا تتصل مباشرة بالتصرف القانوني فهي لا تؤثر مبدئيا على صحته لكنها قد تحد من فعاليته ونفاذه.

4 .آثار العقد:

من الخصائص والمميزات الأساسية للعقد، انه يهدف إلى إحداث آثار قانونية، أي أن غايته هي إيجاد وضع جديد يرتب حقوقا وواجبات لم يكتسبها ولم يتحملها المتعاقدين من قبل، أو ينهي حقوقا أو واجبات سابقة .وما لم يهدف الاتفاق إلى إحداث هذه الآثار فلا يعد عقدا.

و تختلف الآثار القانونية باختلاف العقود، وقد تتعدى هذه الآثار مجرد اكتساب الحقوق وتحمل الواجبات، فعقد الشركة، مثلا، يترتب عليه إنشاء شخصية معنوية جديدة وفقا للمادة 417 من التقنين المدني الجزائري.

وتخضع آثار العقد إلى مبدأين هما :الإلزامية من جهة ونسبية آثاره من جهة أخرى .ففيما يتعلق بالقوة الإلزامية للعقد، فإن الإرادة الحرة هي التي تكسب العقد قوته الإلزامية، وطالما التزم المتعاقد بمحض إرادته وجب عليه تنفيذ ما التزم به، أما بالنسبة لمبدأ الأثر النسبي للعقد فمعناه أن العقد لا تنصرف آثاره إلا للمتعاقدين.

5–خصائص عقد احتراف لاعب كرة القدم:

بعد أن توصلنا إلى أن عقد احتراف لاعب كرة القدم هو عقد عمل محدد المدة، سنحاول من خلال هذا الجزء من البحث، توضيح أنه ينفرد بخصائص تميزه و تجعل منه عقد عمل من نوع خاص، من خلال التعريف السابق ذكره لعقد اللاعب المحترف ومن خلال تحديد طبيعته القانونية، يتضح بأنه يتميز بخصائص معينة فهو عقد مدني و عقد ملزم لجانبين وقابل للفسخ وأنه عقد معاوضة.

5.– 1 عقد اللاعب المحترف عقد مدني:

إن شخصية اللاعب المحترف في العقد محل اعتبار لدى النادي الرياضي، فقد يختار النادي اللاعب وفقا لما له من مؤهلات فهو يبحث عن أكفئ اللاعبين وأشهرهم لغرض الوصول، إلى القمة في المباريات الرياضية كما أن لاعتبار شخصية اللاعب أثر في انقضاء عقد الاحتراف فإذا توفي اللاعب أو عجز عن إتمام اللعبة فإن عقده مع ناديه ينقضي دون إمكانية التنفيذ على تركته أو مواجهة ورثته كما سلف ذكر، ومنه نستنتج أن عقد الاحتراف يقوم على مؤهلات شخصية تكون محل اعتبار في التعاقد مع اللاعب، و الأصل أن جميع الأعمال و التصرفات المالية التي يبرمها الأشخاص تخضع لقواعد القانون المدني ما لم يقم الدليل على تجارية تلك الأعمال لتخضع لقواعد القانون التجاري .

و لتحديد طبيعة العقد الرياضي فإنه يجب أولا بيان المقصود بالعمل التجاري و تحديد نطاقه كي يتسنى بعد ذلك اعتبار النشاط الرياضي من ضمن الأعمال التجارية أم استبعاده عنها، وبالتالي اعتباره من ضمن الأعمال المدنية، من جهة، و من جهة أخرى تحديد طبيعة العقد الرياضي بالنسبة لكل طرف فيه.

5- 1 -1 طبيعة النشاط الرياضي:

تكتفي أغلب التشريعات التجارية بتعداد الأعمال التجارية بدلا من تعريفها .و لهذا حاول فقه القانون التجاري استنادا إلى هذا التعداد أن يضع قاعدة أو مفهوما يميز بموجبه ما يعد تجاريا و ما لا يعد كذلك من الأعمال عن طريق طرح نظريات مختلفة **(محمد سليمان الأحمد: 2005، ص30)**

من أهم هذه النظريات، نظرية تداول السلع و الخدمات، نظرية المشروع، أي الكيفية التي يتم بها العمل التجاري، نظرية العمل التجاري على أساس الباعث أو الدافع إلى التعاقد، نظرية الحرفة و غيرها .إلا أن هذه النظريات تبقى عديمة الجدوى مادام المشرع الجزائري يتجه نحو تعداد الأعمال التجارية على سبيل الحصر.

هذا ما يتضح من خلال المادة 2 من الأمر رقم 75-59 المؤرخ في26-09-1975 المتضمن القانون التجاري و التي تنص على تجارية بعض الأعمال التي ذكرتها المادة على سبيل الحصر لا المثال، حيث أن قراءة بسيطة لمضمون هذه المادة تمكن من استنتاج أن الرياضة لا تعد من قبيل الأعمال التجارية .

مما سبق يتضح أن الإحتراف الرياضي ينصب على عمل مدني، فإنه يعد احتراف مدنيا و أساس ذلك أن معطيات الرياضة تتنافى مع ما تهدف إليه التجارة و ما تقوم عليه من أسس بصورة عامة كونها وجه من أوجه التربية العامة التي تهدف إلى تحقيق غايات سامية و نبيلة من خلال تربية النشء و تطوير و ترويج روح المنافسة الشريفة و الروح الرياضية.

و إذا كان المحترفون الرياضيون يهدفون من وراء ممارستهم الرياضية أو تنظيمهم لها تحقيق الربح فإنهم إذ يحققون هذا الهدف إنما يحققونه بعيدا عن فكرة المضاربة التي تقوم عليها معظم الأعمال التجارية فضلا عن أن هذا الهدف نابع عن ممارسة حرفة مدنية و ليست تجارية.

5-1 -2 تحديد طبيعة عقد الإحتراف بالنسبة لكل طرف:

يمكن للعقد أن يكون تجاريا، مدنيا أو مختلطا، إذ يتعلق الأمر بصفة المتعاقدين و بالهدف أو الغرض الذي يسعون إليه من وراء التعاقد .فيكون العقد تجاريا كلية إذا كان كل من طرفي العقد تاجرا يسعى لتلبية حاجياته التجارية،

أما إذا كان أحدهما فقط تاجر نكون بصدد عقد مختلط، أي عقد تجاري بالنسبة للتاجر و عقد مدني بالنسبة للطرف المدني.

إن كون الشخص تاجرا من عدمه لا يؤثر في طبيعة العمل التجاري، بل العكس أصبح صحيحا في ظل القانون التجاري الساري المفعول، حيث لا تثبت صفة التاجر للشخص ما لم يحترف عملا تجاريا، إذ أن تجارية العمل من عدمه تؤثر في صفة الشخص التجارية أو المدنية.

أ –طبيعة العقد بالنسبة للاعب:

اللاعب المحترف ليس تاجرا، كون التاجر هو" كل من يباشر عملا تجاريا ويتخذه حرفه معتادة له "

(المادة 01 من القانون التجاري الجزائري)

واللاعب المحترف عمله يتمثل في أدائه الذي هو بعيد كل البعد عن الأعمال التجارية، ولا يمكن تصنيف أدائه من قبل الأعمال التجارية لا بحسب الموضوع ولا بحسب الشكل . **(المواد2 و 3 من القانون التجاري الجزائري)**

و اللاعب المحترف عند حصوله على مقابل لا يمكن تفسير ذلك على أنه تاجر، إنما يتحصل الأموال مقابل الجهد المبذول من طرفه فقط، وليس بغرض الحصول على الفوائد والمضاربة على رأس المال كما هو الحال عند التجار.

و قد اتفق الفقهاء على أن من يحترف الأعمال الرياضة البدنية و يقوم بالمباريات دون أن يسعى من وراء ذلك إلى تحقيق أرباح لا يعتبر تاجرا و إن اتخذ عمله في الظاهر مظهر التجارة، بل أنه حتى إذا قصد الشخص الرياضي تحقيق الربح من أعمال متصلة بالرياضة فإنه في تقديرهم تاجرا ما دام أن العمل الذي يقوم به لا يعد تجاريا أصلا بحكم القانون. **(محمد سليمان الأحمد :الوجيز في العقود الرياضية،2005، ص32)**

ب –طبيعة العقد بالنسبة للنادي الرياضي:

ليس النشاط الرياضي عملا تجاريا بطبيعته كما سبق قوله، غير أنه يكتسب الصفة التجارية إذا مارسته الأندية الرياضية المحترفة كونها شخص اعتباري يمكنه أن يتخذ صفة الشركة التجارية تهدف من وراء ممارستها للرياضة أو تنظيمها لها تحقيق الربح وهذا ما يؤكده القانون رقم04 –10 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة، و خاصة المواد من 42 إلى47.

5–2– عقد اللاعب المحترف عقد ملزم لجانبيين:

يقسم العقد بصورة عامة من حيث أثره إلى قسمين :الأول عقد ملزم لجانب واحد، يكون فيه أحد المتعاقدين مدينا للآخر، وهذا الأخير دائنا للأول، أما النوع الثاني فهو العقد الملزم للجانبيين إذا أبرمه شخصان، يرتب على عاتق المتعاقدين التزامات متقابلة ومرتبطة ببعضها البعض . **(المادة119 من التقنين المدني الجزائري)**

فعقد الاحتراف يلقي على عاتق الطرفين التزامات متقابلة، إذ يلتزم الرياضي أو اللاعب المحترف تقديم العمل الرياضي وفق ما يقضي به عقد الاحتراف، بالمقابل على عاتق النادي الرياضي الالتزام بدفع مقابل الأداء .لذا يعد عقد احتراف لاعب كرة القدم عقدا ملزما لجانبيين.

ولقد نصت المادة 119 من التقنين المدني الجزائري على أنه ":في العقود الملزمة لجانبيين إذا لم يوف أحد المتعاقدين بالتزامه جاز للمتعاقد الآخر بعد أعذاره للمدين، أن يطالب بتنفيذ العقد أو فسخه مع التعويض في الحالتين إذا اقتضى الحال ذلك".

فيما أن عقد احتراف لاعب كرة القدم كما سبق التطرق إليه عقد ملزم لجانبين وأنه في حالة عدم وفاء أحد الأطراف بإلتزامه يحق للطرف الآخر أن يطالب بفسخ العقد، ما دام العقد يقوم على أداء الثقة فبإمكان كل من النادي أو اللاعب فسخ العقد إذا ما أخل الطرف الآخر بالتزاماته .الفسخ إذن هو جزاء يترتب على امتناع أحد المتعاقدين عن تنفيذ ما التزم به.

5-3- عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد معاوضة:

يطلق عقد المعاوضة على كل عقد يأخذ فيه أحد المتعاقدين مقابلا لما يعطي، ويعطي مقابلا لما يأخذ وعكسها التبرع الذي يطلق على كل عقد يأخذ فيه أحد المتعاقدين دون أن يعطي مقابلا لما أخذ، أو يعطي دون أن يأخذ مقابلا لما أعطى . (**محمد صبحي حسنين: الوجيز في نظرية الالتزام،1983، ص17**)

وعقد الاحتراف من عقود المعاوضة، فكل طرف فيه يأخذ مقابل لما يعطي ويعطي مقابل لما يأخذ فاللاعب يأخذ المال تجاه التزامه بالأداء الرياضي والنادي يقدم المال مقابل أداء اللاعب المحترف.

5-4- عقد احتراف لاعب كرة القدم عقد زمني:

العقد المستمر (الزمني) هو الذي يكون فيه الزمن عنصرا جوهريا، حيث تقاس به التزامات المتعاقد أو محل العقد، فتكون التزامات المتعاقدين مقترنة دائما بالزمن، وقد يكون العقد المستمر محدود المدة أو غير محدود المدة . (**علي فيلالي :الالتزامات النظرية العامة للعقد،1997، ص58** .)

نكون بصدد عقد محدد المدة، عندما يلعب عنصر المدة دورا هاما في تحديد الالتزامات والحقوق لاسيما عند إنهاء العقد .وعليه فالعقد المحدد المدة هو ذلك العقد الذي يكون وقت انتهائه محددا بواقعة مستقبلية محققة الوقوع، لا يتعلق وجودها بمحض إرادة أحد الطرفين.

ومن ثم العقد المحدد المدة، هو ذلك العقد الذي يحدد إنهائه بواقعة مستقبلية محققة الوقوع لا يتوقف تحققها على إرادة احد المتعاقدين، فيبرم إما لتاريخ معين أو مدة معينة، كما قد يبرم لإنجاز عمل معين وبهذا يتضح لنا، أن هناك نوعين للعقد المحدد المدة، العقد الذي يكون أجله مؤكدا (من تاريخ إلى تاريخ) والعقد الذي يكون أجله غير مؤكد (مرتبط بواقعة مستقبلية).

بينما تجدر الإشارة إلى أن اعتبار العقد محدد المدة ليس بمعنى أنه ينتهي بمجرد انتهاء التمرينات والتحضيرات والتدريبات بل يستمر إلى غاية المشاركة في المنافسة الرياضية، إذ أن تحقيق النتائج المرجوة يتطلب مهلة أطول وعليه، فالمشاركة في المباريات و المنافسات الرياضية لا يتأتى إلى بعد مدة من الزمن يقوم أثناءها اللاعب بتحضيرات وتدريبات تحت إشراف ومراقبة المدرب وهذا يدل على أن العقد، عقد مستمر رغم كونه محدود المدة.

5-5- عقد قابل للفسخ:

الفسخ هو جزاء يترتب على امتناع أحد المتعاقدين عن تنفيذ ما التزم به.ولقد نصت المادة 119من التقنين المدني الجزائري على أنه :"في العقود الملزمة لجانبين، إذا لم يوف احد المتعاقدين بالتزامه جاز للمتعاقد الآخر بعد إعذاره للمدين، أن يطالب بتنفيذ العقد أو فسخه، مع التعويض في الحالتين إذا اقتضى الحال ذلك .

و بما أن عقد احتراف لاعب كرة القدم، كما سبق التطرق إليه، عقد ملزم لجانبين وأنه في حالة عدم وفاء أحد الأطراف بإلتزاماته، يحق للطرف الآخر سواء كان اللاعب المحترف أو النادي الرياضي أن يطالب بفسخ العقد الرابط بينهما، ما دام العقد يقوم على أساس التبادل و المعاوضة.

وعليه عقد الاحتراف ليس كعقد الانتقال الذي هو فوري التنفيذ إذ تأخذ وتقدم الأطراف العقد مالها وما عليها وقت إبرام العقد .ونعني بذلك أن النادي القديم يأخذ مقابل الانتقال تجاه استغنائه عن اللاعب واللاعب يأخذ الأجر ونسبة من مقابل الانتقال تجاه التزامه بالأداء الرياضي لدى النادي الجديد، وهذا الأخير يأخذ ويسلم عمل اللاعب مقابل إعطائه مقابل الانتقال. **(محمد حسنين: الوجيز في نظرية الالتزام،1983، ص 18)**

إجراءات انتقال اللاعبين:/ ثانيا

إن انتقال اللعب من ناديه آخر إما أن يتم أثناء سريان عقده، وإما أن يتم بعد انتهاء مدة عقده، ولتحديد كيفية إجراء الانتقال يجب أن نميز بين الحالتين وفق الآتي:

أ. حالة انتقال اللاعب أثناء سريان عقده: يتم في هذه الحالة إتباع الإجراءات الآتية:

1. وجوب تقديم طلب الانتقال إلى نادي اللاعب: حيث يجب أن يقدم اللاعب طلبا إلى ناديه يتضمن رغبته في الإنتقال إلى ناد آخر، أو وضعه على قائمة الانتقال، أو أن يتصل النادي الذي يرغب في انتقال لاعب معين إليه، بالنادي الأصلي لهذا اللاعب، ويقدم له طلبا بذلك،على أن يتضمن هذا الطلب عرضا بقيمة مقابل الانتقال.
(رجب كريم عبد اللاه: 2008، ص178، 179.)

2. وجوب موافقة نادي اللعب على هذا الطلب: إذ تنص المادة 18 من لائحة الاتحاد الدولي – والتي تقابلها المادة 03/16 من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في ملحقها الثاني – على: "إذا رغب أحد الأندية في انتقال لاعب إليه لازال أو كيله". ويقصد بالموافقة الحصول على إذن صريح كتابي بإمكانية التفاوض على الانتقال.

يترتب على تفاوض النادي مع اللاعب دون موافقة ناديه الآتي:

– يعد هذا التفاوض بمثابة تحريض للاعب على إنهاء عقده مع ناديه من جانب واحد فإذا حدث ذلك فعلا، فإن كل من النادي الجديد والاعب يتعرضان للجزاء من طرف الاتحاد الرياضي المعني، إضافة إلى التزامها بدفع تعويض للنادي السابق للنادي للاعب عن الضرر الذي لحقه جراء هذا الإنهاء، كما يستحق هذا النادي الحصول على مقابل الانتقال من النادي الجديد.

– كما توقع جزاءات على كل من ساهم في هذا التحريض كوكيل اللاعب.

– لا يجوز في هذه الحالة إجبار اللاعب على العودة لناديه السبق لاستكمال مدة العقد، لأن في ذلك مساس بحريته الشخصية.(**رجب كريم عبد اللاه: عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم،2008، ص182، 181.**)

3. البدء بعملية التفاوض بين الناديين على قيمة الانتقال: إذا وافق النادي على انتقال لاعبه، فإنه يرسل هذه الموافقة إلى النادي الراغب في انتقال اللاعب إليه، وتسمى هذه الموافقة بالاستغناء عن الاعب أو وكيله حول شروط عقد الاحتراف الذي سيبرمه معه (خاصة شرطي الأجر والمدة) من جهة، ويتفاوض هذا النادي أيضا مع النادي الذي استغنى عنه لاعبه حول مقابل الانتقال.

ونتيجة هذا التفاوض لا تخرج عن أحد الفرضين:

– الفرض الأول: اتفاق الناديين واللاعب على الانتقال: ويترتب على هذا الفرض الآثار القانونية التالية:

– يقوم نادي اللاعب بالاتفاق مع لاعبه على إنهاء عقد الاحتراف القائم بينهما توطئة لإتمام عملية الانتقال، وإن كانت موافقة هذا النادي واللاعب على الانتقال تعد موافقة ضمنية منهما على إنهاء العقد.

– يقوم كل من الناديين واللاعب بالتوقيع على عقد الانتقال وذلك باستخدام النموذج المعد لذلك من قبل الاتحاد الرياضي.

– يجب أن يرسل عقد الانتقال هذا إلى الاتحاد الرياضي لكرة القدم التابع له النادي السابق للاعب للتصديق عليه.

– إبرام عقد محترف بين النادي الجديد واللاعب، كما يتم تسجيل هذا اللاعب في الاتحاد الرياضي التابع له النادي الجديد كلاعب محترف لديه، وذلك خلال إحدى فترتي التسجيل المعلنة من ذلك الاتحاد.

– إذا كان الإنتقال دوليا فيجب لإتمام هذا التسجيل أن يستلم الاتحاد الرياضي الجديد للاعب شهادة انتقال دولية لهذا اللاعب من اتحاد القديم، وذلك وفق النموذج الذي حدده الاتحاد الدولي لهذه الشهادة، وإلا فإن اللاعب لا يكون مؤهلا للمشاركة في المباريات الرسمية للنادي الجديد، كما يجب أن ترفق هذه الشهادة بصورة من وثيقة أو بطاقة اللاعب **(المادة الأولى من الملحق رقم 03 من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم.)**

ويجب على الاتحاد القديم عند استلامه طلب إصدار تلك الشهادة من الاتحاد الجديد أن يطلب فورا من النادي السابق واللاعب أن يؤكد له ما إذا كان عقد الاحتراف الموقع بينهما قد انتهى، أو تم إنهاؤه بالتراضي، أو ثمة منازعة بينهما بخصوص ذلك

على أنه يجب على الإتحاد القديم خلال 07 أيام من تاريخ تلقيه الطلب، إما أن يصدر شهادة الانتقال للاتحاد الجديد، وإما أن يبلغ هذا الأخير بعدم تمكنه من إصدار تلك الشهادة بسبب أن اللاعب الراغب في ترك الاتحاد لم يوف بالتزامه بموجب شروط عقده مع ناديه الأسبق أو إذا كان هناك آخر بين الناديين.

إذا لم يتلق الاتحاد الجديد ردا على طلبه خلال 30 يوما، فإنه يستطيع تسجيل اللاعب فورا للنادي الجديد بصفة مؤقتة، ويصبح هذا التسجيل دائما بعد مرور سنة من تاريخ طلب الشهادة، مع ملاحظة أنه يمكن للجنة أوضاع اللاعبين

بالاتحاد الدولي أن تلغي التسجيل المؤقت إذا قدم الاتحاد القديم خلال هذه السنة أسبابا مقنعة توضح عدم استجابة لطلب إصدار الشهادة.

في حالة امتناع الاتحاد القديم عن اصدار الشهادة نظرا لوجود نزاع بين النادي السابق واللاعب، لإنهاء العقد من جانب واحد دون مبرر مشروع، هنا يستطيع كل من النادي السابق والنادي المختصة جديد واللاعب عرض الأمر على الجهات المختصة في الاتحاد الدولي، أي لجنة أوضاع اللاعبين وقاضيها الفرد وغرفة فض المنازعات؛ تصدر هذه الجهات قرارها خلال 60 يوما، فإذا أجازت للاتحاد الجديد تسجيل اللاعب رغم إنهاء هذا الأخير للعقد بدون مبرر، فإن هذا لا يخل بحق النادي السابق في الحصول على تعويض لهذا الإنهاء، فضلا عن توقيع جزاءات رياضية على كل من اللاعب والنادي الجديد.(**سعداني نورة:2017 ،ص209.**)

– الفرض الثاني: إذا لم يتم الاتفاق على الانتقال: في هذه الحالة يتم وضع اللاعب على قائمة الانتقال من تاريخ اتفاق النادي واللاعب على ذلك، حتى تاريخ انتهاء عقده أو انتقاله إلى ناد آخر أيهما أسبق، وذلك حتى تعلم الأندية الأخرى أن هذا اللاعب راغب في الانتقال فتقوم بالاتصال به وبناديه.(**رجب كريم عبد اللاه: عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الاخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم،2008، ص 182.**)

ب. حالة انتقال اللاعب بعد انتهاء عقده مع ناديه:

طبق المادة 18 من لائحة الاتحاد الدولي والتي تقابلها المادة 03/16 من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في ملحقها الثاني –المذكورة أعلاه–، فإن اللاعب كون حرا في التعاقد مع أي ناد آخر دون حاجة إلى الحصول على إذن مسبق من ناديه، إذا انتهى عقده معه، أو إذا كان هذا العقد سينتهي بعد ستة أشهر.

وقد ذهب الفقه الفرنسي إلى الاستنتاج من هذه المادة أنه طالما لم تتطلب الموافقة المسبقة من النادي السابق للاعب، أو بالأحرى موافقة الأطراف الثلاثة الناديين واللاعب على عقد الانتقال، فهذا يعني أن النادي السابق للاعب لا يستحق حينئذ مقابل الانتقال، إنما يستحق فقط تعويض عن التدريب متى توافرت شروطه.

(**BUY (F), MARMAYOU (J-M), PORACCHIA (D), et RIZZO (F) : 2006, 73**)

بل ان المحكمة الرياضية بتاريخ 15 ديسمبر 1995 قد قررت في قضية "بوسمان " عدم مشروعية حصول النادي على مقابل الانتقال في حالة اللاعب الى نادي اخر بعد انتهاء عقده،وذلك بخصوص الانتقالات التي تتم داخل دولة أو بين دولتين في الاتحاد الأوروبي أو في المنطقة الاقتصادية الأوربية، على اعتبار أن ذلك من شأنه أعاقة اللاعب عن الانتقال إلى ناد آخر رغم انتهاء عقده، وهو ما يتعارض مع مبدأ حرية انتفال العمال الذي أقرته معاهدة روما .المؤسسة للاتحاد الأوروبي(**PAUTOT (M) : 2002, p02**)

غير أن الواقع العملي لدى بعض الدول قد جرى على أن النادي يحصل على مقابل انتقال حتى في حالة انتقال لاعبه بعد انتهاء مدة عقده، ففي السعودية يظل النادي السابق للاعب يدخل في التفاوض مع النادي الجديد واللاعب حول مقابل الانتقال، وعليه يكون طرفا في عقد الانتقال.

بقي أن نشير في الأخير إلى أن الإنتقال إذا كان دوليا، وسواء تم أثناء سريان عقد الاحتراف أو بعد انتهائه، فإنه يشترط أن يكون اللاعب بالغا من العمر 18 سنة كأصل، وهو ما نصت عليه المادة 01/19 من لائحة الاتحاد الدولي والتي تقابلها المادة 01/17 من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في ملحقها الثاني.

لكن استثناء يجوز انتقال اللاعب دوليا إذا كان عمره يتراوح بين 16 و 18 سنة وذلك في حالات معينة وبشروط محددة، يمكن إجمالها في الآتي:

الحالة الأولى: إذا كان والدي اللاعب (أبوه وأمه) يقيمان في دولة النادي الجديد الذي سينتقل إليه اللاعب، إقامة عادية لا علاقة لها بكرة القدم.

لكن نسجل بهذا الصدد أن لائحة الاحتراف الجزائرية قد قصرت هذه الحالة على اللاعب الذي ينتقل من الأندية الأجنبية للعب في الأندية الجزائرية فقط، ولم تشمل حالة اللاعبين الجزائريين الذين ينتقلون للعب في الخارج.

(المادة 02/17 من لائحة الاتحاد الجزائري لكرة القدم.)

رغم أن نص المادة 02/19 من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم قد جاء عاما، وصحيح أنه مقبول من الناحية القانونية أن الخاص يقيد العام، لكن هذا تخصيص غير مستصاغ وغير منطقي ولا يوجد ما يبرره، خاصة أن المادة 03/17 من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في ملحقها الثاني قد اشترطت على النادي الأجنبي الذي ينتقل إليه اللاعب الجزائري أن يشرف على رعايته وذلك بضمان إقامته في أسرة مستقبلة، أو بقائه في مركز النادي الجزائري القاصر الذي يلعب لصالح النادي الأجنبي مع والديه هو الأنسب له من حيث الرعاية متى استطاع والديه الإقامة معه في دولة هذا النادي، لا تواجده وسط أسرة مستقبلة تختلف عنه من حيث العادات والتقاليد و الديانة، أو بقائه في مركز النادي تحت إشراف موصى عليه. **(سعداني نورة: الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم،2017،ص210)**

كما أننا نسجل على المادة 02/19 من لائحة الاتحاد الدولي والتي تقابلها المادة 02/17 من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في ملحقها الثاني اشتراطها وجوب أن تكون إقامة والدي اللاعب(أبوه وأمه) في دولة النادي الجديد الذي سينتقل إليه اللاعب، لإقامة عادية لا علاقة لها بكرة القدم، ونرى في هذا الشرط تدخل في خصوصيات الأسرة وكيفية تسيير شؤونها. **(سعداني نورة: الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم،2017،ص210)**

الحالة الثانية: إذا كان الانتقال سيتم من دولة إلى أخرى داخل الاتحاد الأوروبي أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية، وكان عمر اللاعب أعلى مستوى، والإقامة في سكن متميز.

هذه الحالة لا يمكن النص عليها في لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم.

الحالة الثالثة: إذا كان اللاعب يقطن على بعد 50 كلم من حدود دولة النادي الجديد، وكان مقر هذا النادي أيضا على بعد 50 كلم من هذه الحدود، بحيث تكون المسافة القصوى بين محل إقامة اللاعب ومقر النادي الجديد لا تزيد عن 100 كلم، بشرط السماح للاعب بالاستمرار في الإقامة مع والديه.

هذه الحالة لم تنص عليها لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم.

لكن المادة 03/17 من لائحة الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في ملحقها الثاني قد اشترطت على النادي الجديد للاعب أن يضمن:

- تكوينه الرياضي.

-تكوينه العلمي الأكاديمي و/أو المهني الذي يسمح له بممارسة مهنة أخرى عند نهاية مشواره الرياضي الاحترافي.

- الإشراف على رعاية اللاعب، وذلك بضمان إقامته في أسرة مستقبلة، أو بقئه في مركز النادي تحت إشراف موصى عليه يعينه النادي لهذا.

الطبيعة القانونية لعملية انتقال اللاعبين: بعد أن أوضحنا الإجراءات القانونية الواجب إتباعها لإتمام عملية انتقال اللاعبين بطريقة شرعية، والطبيعة القانونية لمقابل الانتقال، فإننا لاحضنا أن الاتحاد الرياضي للعبة كرة القدم قد وضع العديد من القيود في هذا الخصوص، فهو الجهة المسؤولة عن تنظيم انتقال اللاعبين بين الأندية، وهذا ما دفع جانبا من الفقه إلى محاولة تحليل ظاهرة الانتقال من زاوية إدارية وتنظيمية، متجاهلا بذلك الدور الذي تلعبه الإرادة في هذا الخصوص، أي إرادة النادي الأصلي والنادي الذي سينتقل إليه اللاعب وكذلك إرادة اللاعب نفسه، هذه الإرادة التي تجعل من عملية الانتقال عملية قانونية ثلاثية الأطراف.

(سعداني نورة: الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم،2017 2017،ص213)

1. الانتقال عملية قانونية إدارية تنظيمية: يرى أصحاب هذه الفكرة أن انتقال اللاعبين بين الأندية قد يؤدي إلى عدم استقرار الأندية، لأنه لو قرر أكثر من لاعب من ناد واحد وفي وقت واحد الانتقال إلى أندية أخرى، فإن ذلك سيؤدي إلى اضطراب مستوى هذا النادي، بل قد يصل إلى حد هبوط النادي إلى مستوى الأندية الأدنى؛ هذا بالإضافة إلى أن إباحة انتقال اللاعبين دون قيد أو شرط قد يفتح الباب أمام الإغراءات التي قد تلجأ إليها بعض الأندية رغبة منها في إحداث بلبلة في الفرق المنافسة، كما أن تسهيل عملية الانتقال قد يؤدي إلى فقدان النادي لبعض لاعبيه الأصليين الذين تم إعدادهم وتكوينهم في النادي.

لكل هذه الاعتبارات، فإن الاتحادات الرياضية لكرة القدم بوصفها الجهة المسؤولة أصلا عن إدارة النشاط الرياضي، وبصفة خاصة عن انتقال اللاعبين، تلجأ من خلال لوائح الاحتراف إلى فرض العديد من القيود والإجراءات لإتمام عملية الانتقال.(**عبد الحميد عثمان الحفني: 2008، ص 152-155.**)

واستنادا إلى هذه الإجراءات يرى أصحاب الفكرة الإدارية والتنظيمية أن عملية الانتقال لا تخرج عن كونها عملية إدارية، لأن حسن إدارة المرفق العام، مرفق الرياضة، كانت السبب الرئيسي في وضع هذه القيود وتلك الإجراءات، فاللاعب المحترف يعد من الناحية الإدارية والتنظيمية في حالة تبعية للاتحاد الرياضي لكرة القدم، ومن ثم يحق لهذا الأخير أن يضع

من القيود والإجراءات ما يراه مناسبا لتمكينه من مراقبة وإدارة النشاط الرياضي ككل والذي من ضمنه نجد عملية انتقال اللاعبين بين الأندية.

لكن هذا التحليل وإن كان يتفق مع طبيعة المهام الملقاة على عاتق الاتحادات الرياضية، إلا أنه لم ينظر نظرة شاملة لعملية الانتقال، فالاتحادات الرياضية ون كانت تملك سلطة فرض بعض القيود والإجراءات بهدف تنظيم عملية الانتقال، إلا أنها لا تستطيع تقييد حرية اللاعب وتلزمه بالبقاء في ناد معين، أو تفرض عليه الانتقال إلى ناد آخر.

ثم إن هذا التحليل يتجاهل حقيقة مؤكدة مفادها أن عملية الانتقال هي اتفاق يتم بتعبير عن إرادة ثلاث أشخاص (**GERALD SIMON : 1990, p121**هم الناديين واللاعب.)

وعلى هذا الأساس كان لابد من البحث عن تكييف آخر لعملية الانتقال.

2. الانتقال عملية قانونية عقدية: نتيجة للانتقادات السابقة، ولأنه لا يمكن تجاهل دور إرادة الأطراف في إبرام عقد انتقال اللاعبين، اتجه غالبية الفقه إلى اعتبار الانتقال عملية قانونية عقدية، (**بلحاج العربي:النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، 2005،ص 71**)

لكنهم اختلفوا في تحديد طبيعة هذا العقد، فهناك من رأى أنه ثنائي الأطراف، ومنهم من اعتبره عقد ثلاثي الأطراف.

1.2. عقد الانتقال عقد ثنائي الأطراف: حيث يبرم عقد الانتقال بين النادي السابق للاعب وناديه الجديد، أما اللاعب فلا يعد طرفا في عقد الانتقال حتى لو كان هو الذي قدم طلب الانتقال، ذلك أن هذا الطلب لا يمكن أن يعد إيجابا، بل عرضا أو دعوة إلى التفاوض فقط، لأن اللاعب لم يحدد في طلبه المقدار الذي يريده مقابلا لانتقاله، (**محمد سليمان الأحمد: 2005، ص69-70.**)

فهو يقوم بتبليغ ناديه الأصلي عن رغبته في ترك هذا النادي وعدم تجديد عقده، والانتقال إلى ناد آخر، ليقوم النادي بعرض عمل اللاعب على قائمة الانتقال، ثم تبدأ المفاوضات بين هذا النادي والنادي الذي يرغب في انتقال اللاعب إليه، لذا أمكن القول بأن طرفي عقد الانتقال هما: الناديان فقط، أما موافقة اللاعب فهي شرط لنفاذ العقد وليس شرطا لانعقاده.(**بلحاج العربي: النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، 2005، ص 102.**)

وبناء عليه وإعمالا للقواعد العامة يمكننا القول إن عقد الانتقال إذا ما وقعه الناديان يكيف على أنه عقد موقوف على شرط إجازة اللاعب، فإن أجازه نفذ وإن نقضه أبطل. (**بلحاج العربي: النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، 2005، ص 163.**)

2.2. عقد الانتقال عقد ثلاثي الأطراف: وأطرافه هم الناديين واللاعب، لأنه وإن كان محل عقد الانتقال هو مقابل الانتقال الذي لا يمكن للاعب التفاوض بشأنه، لأن هذا المقابل يكون كتعويض للنادي السابق نتيجة إنهاء عقد الاحتراف، إلا أنه تبقى للاعب الحرية التامة في اختيار النادي الذي يريد الانتقال إليه، فشخصية النادي تكون محل اعتبار لدى هذا اللاعب كما كانت شخصية اللاعب محل اعتبار لدى النادي الجديد الذي يريد انتقال لاعب معين إليه.

وعليه فسبب إبرام عقد الانتقال بالنسبة للنادي السابق للاعب هو مقابل الانتقال، أما السبب بالنسبة للنادي الجديد فهو عمل لاعب معين دون سواء، وإلا لما أقدم على إبرام عقد الانتقال، في حين يكون هذا النادي الجديد هو السبب الذي دفع اللاعب إلى قبول التوقيع على عقد الانتقال.

ومعلوم لدى الجميع أن السبب الدافع إلى التعاقد يعد ركنا في العقد، وعليه فإن عقد الانتقال هو عقد ثلاثي الأطراف.

ومن جهة نظرنا وبتدقيق أكثر فإنه يمكن تكييف هذا العقد على أنه عقد ثلاثي ذو طبيعة مزدوجة، فهو عقد مساومةبالنسبة للناديين إذ بإمكانهما التفاوض على مقابل الانتقال بكل حرية، وهو عقد إذعان بالنسبة للاعب حيث يكون فيه كل من الناديين طرفا ذاعنا قويا في العقد، لأنهما يتفاوضان فيما بينهما على شروط ومقابل الانتقال كما هو، دون أن يكون له الحق في التفاوض بخصوص هذا العقد وشروطه.

(سعداني نورة: الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم،2017،ص214)

جدير بالتنويه في هذا المقام أن هذا لا يعني أنه قد تم إهدار حق اللاعب، لأن له بالموازاة أثناء عملية إبرام عقد الانتقال أن يتفاوض بحرية تامة مع النادي الذي سينتقل إليه، فيما يتعلق بشروط إبرام عقد الاحتراف الجديد الذي سيربطه بهذا النادي، وإذا لم يستطع التوصل إلى وضع البنود التي يراها ملائمة له خاصة ما تعلق منها بالأجر والمدة، جاز له أن لا يوقع على عقد الانتقال.

فالنادي الجديد يتفاوض بطريقة مزدوجة، فهو يتفاوض مع النادي السابق للاعب على مقابل الانتقال فيما يخص عقد الانتقال وفي ذات الوقت يتفاوض مع اللاعب حول المدة والأجر بخصوص عقد الاحتراف الذي سيبرم، ولهذا النادي في حالة عدم الاتفاق مع أي منهما أن يرفض التوقيع على عقد الانتقال أيضا.

خلاصة القول أن عقد الانتقال عقد ثلاثي الأطراف ذو طبيعة مزدوجة، فهو عقد مساومة بالنسبة للنادي السابق والجديد للاعب، وهو عقد إذعان بالنسبة للاعب الذي لا يملك التفاوض على مقابل الانتقال.

(سعداني نورة: الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم،2017،ص214)

خلاصة:

يعد العقد الوسيلة القانونية المنشئة للعلاقات في مختلف مجالات الحياة، و تتعدد وتتنوع هذه العقود بتنوع و اختلاف أطرافها لاسيما في المجال الرياضي، إذ للعقود الرياضية صور مختلفة نذكر منها مثلا :العقد المبرم بين اللاعب والنادي ويعرف بعقد الاحتراف إذا توافرت فيه عناصر الاحتراف وكذا عقد التدريب الرياضي المبرم بين مدرب من جهة و لاعب لتدريبه أو ناد لتدريب اللاعبين التابعين له من جهة أخرى، وكذلك العقود المبرمة بين النوادي لأغراض معينة،كانتقال اللاعبين، وكذا العقود المبرمة بين المساهمين أنفسهم في تنظيم المسابقات الرياضية،كالعقد المبرم بين الهيئة الرياضية وشركات الإعلان والدعاية أو وسائل الإعلام، أو المقاولين المستغلين للأنشطة الرياضية.

وتخرج بعض الروابط القانونية عن وصفها عقدا، لعدم وجود صلة مباشرة بين طرفي العلاقة كما في علاقة أحد الرياضيين وأحد المتفرجين، ومن هنا مكنا من تعريف العقد الرياضي على أنه" عقد يلتزم به شخص رياضي أو أكثر بأداء عمل رياضي تحقيقا للهدف الرياضي، الذي من أجله– بالدرجة الأولى –أبرم العقد."

الباب الثاني

الجانب التطبيقي

الفصل الأول

الطرق المنهجية للبحث

تمهيـد

يستعمل المنهج العلمي قصد الحصول على المعرفة السليمة، والوصول بالبحث إلى حقيقة علم من العلوم، ويعتبر استخدامه في المجال الرياضي بالخصوص أداة للحصول على المعلومات والمعارف الحديثة والنافعة والحقائق التي تخص هذا المجال، والتي تحقق للبحث ضمان إمكانية تطوير القدرات الإنسانية.

يتناول هذا الفصل منهج الدراسة الذي استخدمه الباحث لمناقشة ورصد حدودها، من خلال تعيين مجتمعها وكيفية وأسباب اختيار العينة ، و أهم خصائصها في ضوء متغيرات أفرادها، ثم يتم استعراض أداة الدراسة المستخدمة وكيفية بنائها في جمع المعلومات، والبيانات اللازمة ويحدد الإجراءات التي قام بها للتأكد من صدقها وثباتها ، وأخيرا يتطرق إلى توضيح الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات.

1. الدراسة الاستطلاعية:

تعتبر الدراسة الاستطلاعية بمثابة الخطوة الأولى في أي دراسة ميدانية بقصد الإلمام بموضوع البحث حتى نتمكن من معرفة مختلف الجوانب المراد دراستها ، وتهدف الدراسة الاستطلاعية التي قمنا بها إلى الإلمام والإحاطة بمختلف جوانب المشكلة المعالجة لبحثنا، فالبحوث الاستطلاعية هي تلك البحوث التي تتناول موضوعات جديدة، لم يتطرق إليها أي باحث من قبل ولا تتوفر عنها بيانات أو معلومات أو حتى يجهل الباحث كثيرا من أبعادها وجوانبها.

(ناصر ثابت:1984، ص 47.)

كما تعتبر الدراسة الاستطلاعية بمثابة الأساس الجوهري لبناء البحث كله، و هي خطوة أساسية و مهمة في البحث العلمي، إذ من خلالها يمكن للباحث تجربة وسائل بحثه للتأكد من سلامتها و دقتها و وضوحها.

(محي الدين مختار: 1995، ص47)

فالدراسة الاستطلاعية إذا هي عملية يقوم بها الباحث قصد تجربة وسائل بحثه لمعرفة صلاحيتها، و صدقها لضمان دقة و موضوعية النتائج المحصل عليها في النهاية و تسبق هذه الدراسة الاستطلاعية العمل الميداني، و تهدف لقياس مستوى الصدق و الثبات الذي تتمتع به الأداة المستخدمة في الدراسة الميدانية،كما تساعد الباحث على معرفة مختلف الظروف المحيطة بعملية التطبيق.

- و بناءا على هذا قمنا قبل المباشرة بإجراء الدراسة الميدانية بدراسة استطلاعية كان الغرض منها ما يلي:
  - التعرف على الإجراءات الإدارية والتنظيمية لتطبيق استمارة الاستبيان.
  - إمكانية جمع البيانات بطريقة موضوعية تخدم البحث.
  - التعرف على مدى فهم واستيعاب عينة البحث لعبارات الاستبيان.

-معرفة حجم المجتمع الأصلي و مميزاته و خصائصه.

- التأكد من صلاحية أداة البحث، و ذلك من خلال التعرض للجوانب التالية:

أ- وضوح البنود و ملائمتها لمستوى العينة و خصائصها .

ب- التأكد من الخصائص السيكومترية للاستبيان المستخدم (**الصدق و الثبات**).

ج- التأكد من وضوح التعليمات.

-المعرفة المسبقة لظروف إجراء الدراسة الميدانية الأساسية، و بالتالي تفادي الصعوبات و العراقيل التي من شأنها أن تواجهنا.

واعتبارا لكون الموضوع المقترح للدراسة هو امتداد لدراسات سابقة ومشابهة لهذا الموضوع، ولكونه له من أهمية ما يجعله جديرا بالاهتمام في تناوله من خلال مختلف مؤشراته ذات الأبعاد الهادفة إلى محاولة معرفة أهم معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم.

وقد تم إجراء الدراسة الاستطلاعية في الفترة الممتدة من 02 نوفمبر إلى 22 من نفس الشهر سنة 2016 على عينة قوامها 10 مسيرين من أعضاء مجلس إدارة الأندية الناشطة في بطولة الرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم موبيليس تمثلت في اندية (وفاق سطيف، شباب قسنطينة)

نتائج الدراسة الاستطلاعية :

بعد جمعنا للاستمارات فقد تمكنا من الاطلاع أكثر على الأندية الرياضية المحترفة والاقتراب من مسيري هذه الأندية،كما أخذنا فكرة عن أهم النقاط التي اعتمدنا عليها في بناء استمارة الاستبيان الموافقة لموضوع البحث، والحصول على المعلومات والبيانات التي تخدم الدراسة، والتي تعنى بمعوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم، الناشطة بالرابطة المحترفة الأولى موبيليس،كما أخذنا فكرة عن أهم المعوقات والصعوبات التي تواجهها الأندية المحترفة في احترام وتطبيق بنود عقود الاحتراف الرياضي.

2.مجالات الدراسة:

تمثلت مجالات الدراسة في ما يلي:

أ- المجال المكاني: اقتصرت الدراسة على الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم موبيليس في الجزائر.

ب- المجال الزماني: أجريت الدراسة خلال الفترة الزمنية من نوفمبر 2016 إلى نهاية مارس 2018.

3 . أدوات الدراسة:

استعملنا كوسيلة للبحث العلمي الاستبيان الموجه لمسيري الأندية الرياضية وأعضاء مجلس الإدارة للنوادي الرياضية المحترفة بالرابطة المحترفة الأولى موبيليس، تم عرض النتائج من وراء ذلك ودراستها عن طريق المعالجة الإحصائية باستعمال اختيار رسمي وإعطاء دلالته الإحصائية بمقابلته بالفرضيات بعد ذلك، وبعد كل هذه الخطوات نقدم تفسير النتائج واستخراج خلاصات نقابلها مع فرضيات البحث السابقة.

يعرف الاستبيان بأنه مجموعة من الأسئلة والاستفسارات المتنوعة والمرتبطة بعضها بالبعض الآخر بشكل يحقق الهدف، أو الأهداف التي يسعى إليها الباحث بضوء موضوعه والمشكلة التي اختارها لبحثه.

(عامر إبراهيم قنديلجي: 1999، ص 157.)

وهو وسيلة من وسائل جمع البيانات، تعتمد أساسا على استمارة تتكون من مجموعة من الأسئلة، ترسل بواسطة البريد أو تسلم إلى الأشخاص الذين تم اختيارهم لموضوع الدراسة ليقوموا بتسجيل إجاباتهم على الأسئلة الواردة به، وإعادته ثانية، ويتم كل ذلك بدون مساعدة الباحث للأفراد في فهم الأسئلة أو تسجيل الإجابات عليها.

(رشيد زرواتي: 2002،ص123)

وقد قام الباحث باستخدام هذه الأداة الملائمة لطبيعة الدراسة والتي تشمل استمارة موجهة إلى رؤساء الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم.

وقد تم تجميع مختلف جوانب هذه الدراسة باستخدام الوسائل التالية:

أ- المادة الخبرية: هي البيانات الأساسية والثانوية التي تمثل الخلفية النظرية التي بنيت عليها هذه الدراسة بالاعتماد على المرافق التالية:

- البحوث والدراسات العلمية التي دارت مواضيعها حول موضوع الدراسة.
- الدراسات السابقة والمشابهة والمتعلقة بموضوع الدراسة الحالية.
- الوثائق الرسمية واللوائح التنفيذية المتعلقة بموضوع الدراسة.

ب- البيانات الميدانية: وتم جمعها عن طريق الاستبيان لخدمة أغراض الدراسة، وقد صمم الباحث الأداة وفق ما تطلبته الدراسة.

ت- محاور أداة الدراسة: تناولت الدراسة 3 محاور أساسية هي :

– المحور الأول: وعنوانه: المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

– المحور الثاني: وعنوانه: المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

– المحور الثالث: وعنوانه:المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

وقد اعتمد الباحث عبارات ركز في تكوينها على عامل البيئة واللغة المستعملة وسلاسة المفردات مع وضوح العبارات بقدر الإمكان، وترابط الأفكار مع بعضها ومع العبارات الأخرى لمختلف المحاور وكذا الفرضيات.

وبالرجوع إلى الدراسة الاستطلاعية التي سبق تناول جمع جزئياتها بالشرح المفصل ولاسيما أدوات الدراسة الاستطلاعية، واعتمادا على نتائج الخصائص السيكومترية المحصل عليها، تم العمل بالتعديلات اللازمة من تعديل وحذف وتغيير للبنود.

وعليه يمكن القول أن أداة الدراسة والمتمثلة في الاستبيان الذي يعد الأداة الأكثر استخداما في البحوث العلمية وهو وسيلة فعالة لجمع المعلومات عن ظاهرة أو موقف معين أو مشكلة معينة، ويشكل نموذجا جاهزا يحوي على مجموعة جاهزة من الأسئلة المحددة بإتقان، ويلعب دورا مهما في تزويد الباحث بمعلومات واضحة وواقعية وكذلك في مرحلة التحليل واستخلاص النتائج(**حسين محمد جواد الجبوري**: ، **ص147**.)

قد مرت بمرحلتين أساسيتين للتعديل والتصحيح نوجزها في ما يلي :

–المرحلة الأولى:مرحلة التصميم أو الصورة الأولية و التي جمع فيها الاستبيان (**41**) بندا، في كل من المحاور (محور المعوقات القانونية 20 بندا، محور المعوقات المالية 19 بندا، محور المعوقات التنظيمية 20 بندا.)

–المرحلة الثانية: مرحلة التحكيم وهى المرحلة التي أعقبت مرحلة التصميم وفيها قلص السادة الأساتذة (المحكمين) من حجم البنود لتصبح **32** بندا .

ليخرج الاستبيان في صورته النهائية مكونا من **32** بندا.

1.3 الخصائص السيكومترية لأداة الدراسة:

هناك شروط معيارية يجب مراعاتها خلال انجاز الاختبارات وفقا للأسس العلمية الصحيحة والمتمثلة في:

3-1-1. معامل الصدق:

يعد صدق الأداة أحد أهم الشروط الواجب توفرها في أدوات القياس، وهو من أهم معايير جودة الاختبار، وتعرفه أنستازيAnastasi (1990) على النحو التالي:" إن صدق الاختبار يعني ما الذي يقيسه الاختبار وكيفية صحة هذا القياس"، ويعرفه ليندكويستLindquist (1951) :" هو الدقة التي يقيس بها الاختبار ما وُضِعَ من أجله".

(محمد نصرالدين رضوان:2006،ص177)

ويقصد بالصدق " شمول الاستبيان لكل العناصر التي يجب أن تدخل في التحليل من ناحية ، ووضوح فقراتها ومفرداتها من ناحية أخرى بحيث تكون مفهومة لكل من يستخدم.

(فاطمة عوض صابر وميرفت علي خفاجة:2002،ص167-168)

تعتبر درجة الصدق هي العامل الأكثر أهمية بالنسبة للمقاييس والاختبارات وهو يتعلق أساسا بنتائج الاختبار.

(محمد حسن علاوي ،محمد نصر الدين رضوان: 1996، ص321).

كما يشير "تايلر" أن الصدق يعتبر أهم معيار يجب توفره في الاختبار.**(محمد صبحي: 1996، ص183)**

وللتأكد من صدق أداة الدراسة قمنا باستخدام أنواع الصدق التالية :

أ-الصدق الظاهري:

لقد رأى الباحث أن الصدق الظاهري هو أحسن طريقة لاستخراج درجة صدق القياس، حيث يتم هذا النوع من الصدق على أساس ملاحظة القياس ومحتوياته.

ويعني الصدق الظاهري أن الاختبار صادق في صورته الظاهرة، بمعنى آخر ليس صادقا علميا وإحصائيا، ويدل المظهر العام لعباراته على أنه مناسب للمختبرين، و ذلك بوضوح تعليمات وعباراته ومستويات الصعوبة في الاختبار.

(ليلى السيد فرحات:2001،ص122.)

وباستخدام طريقة استطلاع أراء المحكمين فقد قمنا بعد إعدادنا لاستمارة الاستبيان مرفقة بالفرضيات والإشكالية بعرضها على سبعة دكاترة مشهود لهم بالخبرة في ميدان البحث العلمي،بهدف إبداء الرأي في ملائمتها لمتغيرات البحث وأهدافه من حيث:

- مدى أهمية ووضوح الصياغة اللغوية للعبارات .
- مدى تناسب بدائل الإجابات مع الفقرات .

وقد أجمعوا على صدق الاستبيان في هذه الدراسة ويحقق الغرض الذي وضع من أجله، وقد تم اعتماد الأسئلة التي وافق عليها الأساتذة المحكمين(**أنظر الملحق رقم 03**).

إذ أبدى الأساتذة المحكمون ملاحظاتهم و اقتراحاتهم التي تم العمل بها، فقمنا بإجراء التعديلات التي اتفق عليها معظم المحكمين (بين تعديل و حذف)، حيث قام الطالب الباحث بتعديل الأداة، التي شملت **42** بندا (جميع محاور الأداة) في صورتها الأولية، ليستقر الباحث على **32** بندا .

وقد اعتمد الباحث في إنجاز هذا الاستبيان على الشكل المغلق الذي يحدد الاستجابات المحتملة لكل سؤال، أي على مقياس لبكرت الثلاثي نسبة لعالم النفس "فرنسيس ليكرت"، وقد طلب من المبحوثين تحديد مدى الموافقة على هذه العبارات.

يشمل الاستبيان على**03**درجات

درجات الاستبيان :

جدول رقم (01) : يمثل درجات الاستبيان

الإجابة	غير موافق	موافق	موافق بشدة
الدرجات	1	2	3

ب–صدق الاتساق الداخلي:

يؤدي هذا الاختبار إلى الوصول إلى صدق التكوين الفرضي للاختبار والفحص المنطقي لمكونات هو الدقة في قياس تلك الصفة ، ومدى ارتباطها مع غيرها من العناصر، مما يساعد على الوصول إلى تنبؤات معينة في مجال الارتباط، و يتم هذا الأسلوب باستخدام معاملا لارتباط بين العبارة ومجموع المحور والمجموع الكلي للاستبيان.

(ليلى السيد فرحات: القياس والاختبار في التربية الرياضية2001 ،ص122)

وتم حساب الاتساق الداخلي لعبارات الاستبيان على عينة الدراسة الاستطلاعية البالغ حجمها 20مسيرا، وذلك بحساب معاملات الارتباط بيرسون بين كل بند والدرجة الكلية للاستبيان الذي ينتمي إليه، النتائج موضحة في الجداول التالية :

1– حساب معامل ارتباط عبارات البعد مع الدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي اليه: حيث تم حساب معامل الارتباط بيرسون بين عبارات كل محور مع الدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي.

أولا: تم حساب معامل الارتباط بيرسون بين عبارات محور المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائرمع الدرجة الكلية للمحور:

الجدول رقم (02) مصفوفة ارتباطات عبارات محور المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر مع الدرجة الكلية للمحور

		الدرجة الكلية المحور				الدرجة الكلية المحور
1	معامل الارتباط	0,777**	7	معامل الارتباط		0,552*
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة		0,012
	حجم العينة	10		حجم العينة		10
2	معامل الارتباط	0,756**	8	معامل الارتباط		0,480*
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة		0,032
	حجم العينة	10		حجم العينة		10
3	معامل الارتباط	0,709**	9	معامل الارتباط		0,777**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة		0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة		10
4	معامل الارتباط	0,857**	10	معامل الارتباط		0,708**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة		0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة		10
5	معامل الارتباط	0,522*	11	معامل الارتباط		0,676**
	مستوى الدلالة	0,018		مستوى الدلالة		0,001
	حجم العينة	10		حجم العينة		10
6	معامل الارتباط	0,861**	*الارتباط دال عند(0.05) **الارتباط دال عند(0.01)			
	مستوى الدلالة	0,000				
	حجم العينة	10				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان ، مخرجات برنامجSPSS .V25

تشير البيانات الموضحة في الجدول أعلاه إلى أن قيم معاملات الارتباط لفقرات محور المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر والدرجة الكلية للمقياس جاءت دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة (α =0,01) حيث تراوحت جميعها بين (0,67) و (0,86) ما عدا العبارات رقم (8/7/5) كانت دالة عند مستوى الدلالة (0,05) حيث بلغت قيم معاملات ارتباطها مع الدرجة الكلية للمحور (0,52/ 0,48/0,55) وهذا ما يؤكد مدى التجانس وقوة الاتساق الداخلي للمحور الأول كمؤشر لصدق التكوين في قياس المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

ثانيا: تم حساب معامل الارتباط بيرسون بين عبارات محور المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائرمع الدرجة الكلية للمحور:

الجدول رقم (.03) مصفوفة ارتباطات عبارات محور المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر مع الدرجة الكلية للمحور

		الدرجة الكلية المحور			الدرجة الكلية المحور
12	معامل الارتباط	0,789**	18	معامل الارتباط	0,678**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة	0,001
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
13	معامل الارتباط	0,665**	19	معامل الارتباط	0,678**
	مستوى الدلالة	0,001		مستوى الدلالة	0,001
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
14	معامل الارتباط	0,606**	20	معامل الارتباط	0,909**
	مستوى الدلالة	0,005		مستوى الدلالة	0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
15	معامل الارتباط	0,931**	21	معامل الارتباط	0,678**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة	0,001
	حجم العينة	10		حجم العينة	10

16	معامل الارتباط	0,931**	22	معامل الارتباط	0,909**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة	0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
17	معامل الارتباط	0,756**	*الارتباط دال عند(0.05) **الارتباط دال عند(0.01)		
	مستوى الدلالة	0,000			
	حجم العينة	10			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان، مخرجات برنامجSPSS .V25

تشير البيانات الموضحة في الجدول أعلاه إلى أن قيم معاملات الارتباط لفقرات محور المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر والدرجة الكلية للمحورجاءت دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة (α =0,05) حيث تراوحت جميعها بين (0,60) و (0.93) وهذا ما يؤكد مدى التجانس وقوة الاتساق الداخلي للمحور الثاني كمؤشر لصدق التكوين في قياس المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

ثالثا: تم حساب معامل الارتباط بيرسون بين عبارات محور المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائرمع الدرجة الكلية للمحور:

الجدول رقم (04) مصفوفة ارتباطات عبارات محور المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر مع الدرجة الكلية للمحور

		الدرجة الكلية المحور			الدرجة الكلية المحور
23	معامل الارتباط	0,773**	28	معامل الارتباط	0,501*
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة	0,025
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
24	معامل الارتباط	0,671**	29	معامل الارتباط	0,747**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة	0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
25	معامل الارتباط	0,671**	30	معامل الارتباط	0,823**

	مستوى الدلالة	0,001		مستوى الدلالة	0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
26	معامل الارتباط	0,773**	31	معامل الارتباط	0,835**
	مستوى الدلالة	0,000		مستوى الدلالة	0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
27	معامل الارتباط	0,671**	32	معامل الارتباط	0,874**
	مستوى الدلالة	0,001		مستوى الدلالة	0,000
	حجم العينة	10		حجم العينة	10
**الارتباط دال عند(0.05)					
*الارتباط دال عند(0.01)					

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان ، مخرجات برنامجSPSS .V25

تشير البيانات الموضحة في الجدول أعلاه إلى أن قيم معاملات الارتباط لفقرات محور المعوقات الإدارية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر والدرجة الكلية للمقياس جاءت دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة (α =0,01) حيث تراوحت جميعها بين (0,67) و (0,87)، ما عدا العبارات رقم (28) كانت دالة عند مستوى الدلالة (0,05) حيث بلغت قيم معاملات ارتباطها مع الدرجة الكلية للمحور (0,50) وهذا ما يؤكد مدى التجانس وقوة الاتساق الداخلي للمحور الثالث كمؤشر لصدق التكوين في قياس المعوقات الإدارية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

2-ارتباط كل بعد بالدرجة الكلية للاستبيان:

والجدول التالي يوضح العلاقة الارتباطية بين الدرجة الكلية للاستبيان وأبعاده الفرعية:

الجدول رقم (05) يوضع العلاقة الارتباطية بين الدرجة الكلية للاستبيان وأبعاده الفرعية.

أبعاد الاستبيان والدرجة الكلية	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	0,449	0,05
المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	0,878	0,05

المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	0,885	0,05

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان ، مخرجات برنامجSPSS .V25

تشير البيانات الموضحة في الجدول أعلاه إلى أن جميع قيم معاملات الارتباط لأبعاد استبيان معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة في الجزائر دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة (α =0,01)، حيث بلغت قيمها على التوالي بالنسبة للبعدين الثاني والثالث(0,88/0,87) أما بالنسبة للبعد الأول فقد بلغت(0,449) وهذا ما يؤكد مدى التجانس وقوة الاتساق الداخلي للمقياس كمؤشر لصدق التكوين في قياس معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة في الجزائر.

3- 1-2 ثبات الأداة :

يعتبر من العوامل الهامة الواجب توافرها لصلاحية استخدام أي اختبار أو استبيان ، إن ثبات أداة الدراسة يعني لو قمنا بتكرار الاختبار لمرات متعددة على الفرد لأظهرت النتائج شيء من الاستقرار وذلك بأن يعطي الاختبار نفس النتائج إذا ما استخدم أكثر من مرة تحت نفس الظرو ف وعلى نفس الأفراد. (**بوداود عبد اليمين وعطاء الله احمد:2009، ص106**)

وقد استعملنا **معامل**(ألفا كرونباخ–alpha cronbach) للتأكد من ثبات أداة الدراسة، باستخدام الحقيبة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS .V25 والجدول التالي يوضح النتائج المتوصل إليها لمحاور الاستبيان.

–معامل ألفا كرونباخ للتناسق الداخلي:

تم حساب معامل الثبات ألفا كرونباخ لهذا المقياس فتحصلنا على النتيجة التالية:

الجدول رقم (06): يوضح معامل ألفا كرونباخ لإستبيان معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة في الجزائر

أبعاد الاستبيان والدرجة الكلية	معامل ألفا كرونباخ	عدد العبارات
المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	0,765	11
المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	0,776	11
المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	0,770	10

الدرجة الكلية للاستبيان	0,797	32

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان، مخرجات برنامجSPSS .V25

يتضح من الجدول أعلاه أن جميع معاملات ألفا كرونباخ لأبعاد استبيان معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر بلغت على التوالي(0,77/0,77/0,76) بينما بلغ معامل ألفا كرونباخ استبيان معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة في الجزائر ككل (0,79) وهذا بمثابة مؤشر دال على ثبات الاستبيان، وهذا يعني أن استبيان معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر يمتع بمعامل ثبات قوي مما يجعله صالحا للتطبيق في الدراسة الأساسية.

.4. مجتمع الدراسة:

هو الذي تجمع منه البيانات الميدانية، و" لكي يكون البحث مقبولا وقابلا للإنجاز، لابد من تعريف مجتمع البحث الذي نريد فحصه، وأن نوضح المقاييس المستعملة من أجل حصر هذا المجتمع"

(**mouriceangers** :**1996** ,**p85**)

ويقصد بالمجتمع جميع الأفراد (أو الأشياء أو العناصر) الذين لهم خصائص واحدة يمكن ملاحظتها.

(**رجاء محمود أبو العلام** : **2006**، ص**154**)

وضمن الموضوع المعالج يتجسد مجتمع بحثنا في الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالرابطة الأولى موبيليس والمقدر عددها 16 نادي محترف.

جدول رقم (07)يوضح أندية الرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم –موبيليس- للموسم 2017/2016.

الرقم	أندية الرابطة المحترفة الأولى موبيليس
01	وفاق سطيفESS
02	اتحاد العاصمة USMA
03	مولودية الجزائر MCA
04	اتحاد بلعباسUSMB
05	شبيبة الساورة JSS
06	شباب بلوزداد CRB
07	نصر حسين دايNAHD
08	مولودية وهرانMCO
09	شباب قسنطينة CSC

10	دفاع تاجنانت DRBT
11	شبيبة القبائلJSK
12	اولمبي المدية OM
13	اتحاد الحراشUSMH
14	سريع غليزان RCR
15	شباب باتنة CAB
16	مولودية بجايةMOB

5. عينة البحث وكيفية اختيارها:

تعتبر العينة من أهم المحاور التي يستخدمها الباحث خلال بحثه، فاختيار العينة بشكل جيد ومناسب يساعد على التوصل إلى نتائج ذات مصداقية عالية وكفاءة موثوق بها، فإذا كانت فكرة الباحث تعتبر بمثابة البذرة، فإن المنهج بمثابة التربة كما تعتبر العينة بمثابة السماد، لذلك إذا أحسن الباحث اختيار التربة والسماد الملائمين للبذرة، فسوف ينمو البحث نموا سليما ويخرج ثمارا لها وزنها وقيمتها.(**بوداود عبد اليمين: 2010، ص67.**)

إن اختيار عينة البحث يعتبر من الخطوات والمراحل الهامة للبحث واختيارا يتم بناء على مشكلة البحث وأهدافه، لأن طبيعة البحث وفروضه تتحكم في خطوات تنفيذه واختيار أدواته.

(بوداود عبد اليمين: مناهج البحث العلمي في علوم وتقنيات النشاط البدني الرياضي،2010، ص50.)

وفي هذه الدراسة تم اختيار العينة بطريقة عشوائية بسيطة بالنسبة للأندية وتمثلت في 05 نوادي ينشطون بالرابطة الأولى المحترفة لكرة القدم موبيليس وهي على التوالي (اتحاد الحراش، شبيبة الساورة، شباب باتنة، دفاع تاجنانت، شباب بلوزداد.).

وهي تمثل 05 نوادي من أصل 16 ناديا أي ما يعادل نسبة 31,25٪وهي نسبة قابلة للمعالجة الإحصائية.

وقد تم توزيع استمارات الاستبيان على عينة قوامها 37 مسير من مسيري هاته النوادي.

6.المنهج المستخدم:

يعتبر اختيار منهج الدارسة مرحلة هامة في عملية البحث العلمي، إذ يحدد كيفية جمع البيانات والمعلومات حول الموضوع المدروس لذلك، ولأن المنهج له علاقة مباشرة بموضوع الدراسة وبإشكالية البحث.

و تماشيا مع طبيعة الدراسة اتبعنا **المنهج الوصفي** و يعرف على انه:" المنهج الذي يهدف إلى جمع البيانات و محاولة اختبار فروض أو الإجابة عن تساؤلاتتتعلق بالحالة الراهنة لأفراد العينة و الدراسة الوصفيّة تحدد وتقرر الشيء كما هو عليه في الواقع".(**عثمان حسن عثمان : 1998،ص29-30**)

كما أن المنهج الوصفي يستهدف جمع حقائق وبيانات ظاهرة يغلب عليها التحديد، وغالبا ما يلجا إليها الباحث بعد أن تكون قد أجريت دراسات كشفية في نفس الميدان، أي أن هذا النوع من المناهج البحثية يساعد على الوصف الكمي أو الكيفي للظاهر.(**محي محمد المسعد: 2003،ص32.**)

إن المنهج المستخدم في البحوث مهما كان نوعه أو غرضه،حجر الأساس للبحث،حيث يفيد في إكساب الباحث الطابع العلمي والموضوعي، والالتزام بحدود بحثه، وللمنهج عدة أنواع حسب طبيعة الموضوع وخصوصياته، وانطلاقا من طبيعة الموضوع المعالج في بحثنا هذا، والذي نقوم من خلاله بوصف الظواهر التي تتمحور عموما على معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم، فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي باعتباره الأنسب لطبيعة الموضوع.

ويمكن تعريف المنهج الوصفي بانه "المنهج الذي يهتم بوصف ما هو كائن وتفسيره ويهتم بتحديد الظروف والعلاقات التي توجد بين الوقائع ، كما يهتم أيضا بتحديد الممارسات الشائعة أو السائدة والتعرف على المعتقدات والاتجاهات عند الأفراد والجماعات.(**مروان عبد المجيد إبراهيم،2001،ص89**)

وهذا المنهج يعبر عن الظاهرة المقصود دراستها تعبيرا كميا وكيفيا، ويصف الجوانب المختلفة للظاهرة من خلال توفير معلومات ضرورية ودقيقة لفهمها. (**محمد شفيق ،2004،ص 166**).

كما أنه يحاول من خلاله وصف الظاهرة موضوع الدراسة كما هي قائمة في الحاضر بقصد تشخيصها، وكشف جوانب القوة والضعف فيها وتحديد العلاقات بين عناصرها أو بينها وبين ظواهر تعليمية أو نفسية أو اجتماعية أخرى،وذلك تحت تأثير معين.(**خالد حامد، 2003، ص 100**).

7. إجراءات التطبيــق الميداني:

بعد الصياغة النهائية لاستمارات الاستبيان انطلقنا في توزيعها، حيث بدأنا في توزيع الاستمارات بدءا من تاريخ 10 ديسمبر 2016، وتم استرجاعها بتاريخ 25 مارس 2017، ثم بدأنا بعملية التفريغ وإخضاع البيانات المتحصل عليها من استمارات الاستبيان الموزعة على المعالجة الإحصائية.

8 .الأساليب المستعملة في المعالجة الإحصائية:

تمت معالجة البيانات الإحصائية باستخدام برنامج الحزم الإحصائية الاجتماعية (SPSS .V25) حيث تضمنت المعالجة الأساليب الإحصائية التالية:

01 -التكرارات والنسب المئوية، لتحديد الاستجابة تجاه محاور وأبعاد الدراسة التي تضمنتها الأداة.

02 -معامل الثبات (ألفا كرونباخ–alpha cronbach) للوقوف على مدى ثبات الأداة.

03- معامل ارتباط بيرسون: لبحث صدق الاتساق الداخلي للاستبيان.

04 - المتوسط الحسابي: وهو متوسط مجموعة من القيم، أو مجموع القيم المدروسة مقسوم على عددها، وذلك بغية التعرف على متوسط إجابات المبحوثين حول الاستبيان ولأن التنقيط يتراوح من(01) إلى (03)، كما يلي :(موافق بشدة=3، موافق =2 ،غير موافق =1)

05 – الانحراف المعياري: ذلك من أجل التعرف على مدى انحراف استجابات أفراد الدراسة اتجاه كل فقرة أو بعد، والتأكد من صلاحية النموذج لاختبار الفرضيات، ويوضح التشتت في استجابات أفراد الدراسة فكلما اقتربت قيمته من الصفر فهذا يعني تركز الإجابات وعدم تشتتها، وبالتالي تكون النتائج أكثر مصداقية وجودة، كما أنه يفيد في ترتيب العبارات أو العبارات لصالح الأقل تشتتا عند تساوي المتوسط الحسابي بينها.

خلاصة :

حاول هذا الفصل باعتباره الإطار التطبيقي للدراسة ومن أهم الفصول فيه، إلى التطرق إلى الخطوات المنهجية للدراسة الميدانية من خلال إعطاء نظرة عن المنهج المستخدم، كما أحاط بظروف اختيار العينة وحدود الدراسة المكانية و الزمانية، إضافة إلى إبراز الثقل العلمي لأدوات القياس باستخدام استبيان تم تصميمه بالاعتماد والاستعانة على العديد من الدراسات المتعلقة بمتغيرات الدراسة، بعد التأكد من صدقه وثباته على عينة وتم تحليل هذه البيانات باستخدام الأدوات الإحصائية المتمثل قي برنامج (**SPSS**)الإصدار رقم 25، التي استعملت في كل ذلك بغية الوصول إلى نتائج الإجابات عن تساؤلات الدراسة في هذا البحث ومناقشتها وتحليلها.

الفصل الثاني

تحليل ومناقشة وتفسير النتائج

تمهيد:

بعد ان عرض الباحث في الفصل السابق إجراءات الدراسة الميدانية من خلال بيان الهدف من الدراسة ومنهجها وتحديد عينة الدراسة، وأداة الدراسة(الاستبيان) من حيث بنائها وتقنينها وحساب صدقها وثباتها، وتحديد الأساليب الإحصائية في التحليل الكمي لاستجابات أفراد العينة .

ونتناول في هذا الفصل تحليل النتائج المتعلقة بالتساؤلات الفرعية، وذلك من خلال عرض استجابات أفراد العينة على أسئلة الدراسة، ومعالجتها إحصائيا باستخدام مفاهيم الإحصاء الوصفي وأساليبه الإحصائية، وصولا إلى مناقشة النتائج والتعليق عليها، في ضوء الأطر النظرية للدراسة مع ربطها بنتائج الدراسات السابقة.

تحليل فقرات الدراسة:

تحليل فقرات المحور الأول:

المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

تم حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لجميع عبارات محور المعوقات القانونية، قصد معرفة مدى موافقة أفراد العينة على هذا المحور، فكانت النتائج في الجدول الأتي:

جدول رقم (08) نتائج حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لعبارات المحور

الرقم	محتوى العبارة		الاستجابات			المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
			غير موافق	موافق	موافق بشدة			
01	بنود عقد الاحتراف الرياضي تتصف بالوضوح وتخضع للضوابط القانونية للعقود.	ت	04	18	15	2,29	0,66	03
		%	10,81	48,64	40,54			
02	بنود عقد الاحتراف النموذجي المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي كافية لتحقيق الاستقرار التعاقدي بين أطراف العقد.	ت	02	28	07	2,24	0,43	04
		%	05,40	75,67	18,91			
03	لوائح لا تتضمن الاحتراف قواعد وضوابط تخص أجور اللاعبين المحترفين.	ت	00	35	02	2,05	0,22	08
		%	00	94,59	05,40			
04	لا يوضع شرط جزائي في عقد الاحتراف المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي	ت	01	30	06	2,13	0,41	06
		%	02,70	81,08	16,21			
05	وجود شرط جزائي في عقود اللاعبين المحترفين يساهم في الاستمرار في العلاقة التعاقدية بين النادي الرياضي واللاعب المحترف.	ت	05	21	11	2,10	0,65	07
		%	13,51	56,75	29,72			
06	اللاعب من الممكن أن ينهي عقده بسبب رياضي مباشر(إذا لعب بنسبة أقل من 10% في مباريات فريقه الرسمية خلال الموسم الرياضي).	ت	04	20	13	2,24	0,64	05
		%	10,81	54,05	35,13			
07	في حالة فسخ عقد الاحتراف الرياضي بدون سبب مباشر فإنه لايتم فرض عقوبات على الطرف الذي قام بخرق العقد.	ت	05	24	08	2,51	0,73	02
		%	13,51	64,86	21,62			
08	يقوم النادي الرياضي بالتأمين الصحي والاجتماعي للاعبين	ت	00	07	30	2,81	0,39	01
		%	00	18,91	81,08			

	لدى شركات التأمين.							
09	تلتزم الأندية الرياضية بالتامين الاجتماعي والتامين الصحي لدى شركات التامين.	ت	06	19	12	1,83	0,68	10
		%	16,21	51,35	32,43			
10	يساهم وكلاء اللاعبين في عدم استقرار اللاعبين في نواديهم.	ت	05	18	14	1,75	0,68	11
		%	13,51	48,64	34,83			
11	اللاعب المحترف يلتزم بتطبيق بنود عقد الاحتراف الرياضي حسب ما هو متفق عليه.	ت	05	25	07	1,94	0,57	09
		%	13,51	67,56	18,91			

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية من جهة وكذا الفرق بين المتوسطات النظرية والحسابية أمكننا تحديد مستوى تأثير المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر في كل عبارة من عبارات هذا المحور، وعلى هذا فإن العبارات التي كانت فيها مستوى العائق **عالي** نجدها في العبارتين رقم (8/7).

–حيث احتلت العبارة رقم (8) المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (2,81) وانحراف معياري 0,39 مما يعني أن العبارة الثامنة ذات دلالة إحصائية ، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق بشدة) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة عالية على أن النادي **الرياضي يقوم بالتأمين الصحي والاجتماعي للاعبين لدى شركات التأمين.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على أعلى ترتيب وموافقة أفراد الدراسة على أن الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم تقوم بالتامين الصحي والاجتماعي للاعبيها لدى شركات التامين فبالرجوع إلى القوانين العامة الخاصة بالاتحادية الجزائرية لكرة القدم والرابطة المحترفة لكرة القدم التأمين الرياضي بالجزائر هو إلزامي، لكل عناصر المنافسة، وتبقى تطبيقات عملية التأمين فيما يخص قسط التأمين ومبالغ التعويضات المتفق عليها، و الأخطار المؤمن عليها تخضع للقواعد القانونية، حسب الفصل الثالث، المادة 34 من **قانون بطولة كرة القدم المحترفة،** وحسب القرار المؤرخ في 01 جويلية 2010 الذي يحدد نموذج دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة، فقد نصت **المادة 05 من شروط دفتر الأعباء الواجب اكتتابه لدى الشركات الرياضية والنوادي المحترفة**،على تطبيق الأنظمة التي تسنها الاتحادية الرياضية الوطنية والرابطة الوطنية الرياضية المحترفة، إضافة إلى عرض عقود اللاعبين على مصادقة الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة، واكتتاب تأمينات لفائدة لاعبيه، مع تقديم الإجازة للاعب التي توفرها مسبقا الرابطة الوطنية الرياضية المحترفة.

ويرى الباحث أن المشرع الجزائري مثله مثل باقي مشرعي العالم عمل على وضع قوانين ولوائح توفر للرياضي عوامل الأمن والسلامة للوقاية والحد من المخاطر والإصابات الرياضية، فألزم الجميع بالتأمين ضد المخاطر شملت حتى المؤسسات والمنشات الرياضية المختلفة فقد جاء في **الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات** لاسيما في المادة 164 والمادة 172 لتؤكد إجبارية التأمين لتحقيق الحماية للفرد والمجتمع الرياضي.

والالتزام بالسلامة البدنية التي فرضها المشرع تعد أولوية للحماية ضد الحوادث الرياضية، أما التأمين يعتبر أداة تابعة وملازمة لحمايتهم من الأضرار التي يحدثها الخطر المؤمن منه سواءا كان ذلك بالنسبة للاعب أو لعناصر المنافسة وهذا ماورد في **القانون 13-05 المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها** في المواد 45 و64 و200 وقرر عقوبات لمن يخالف تلك المواد حسب نص المادتين 230 و231 من نفس القانون.

وهذا ما تعززه دراسة **نبيل حسين عباس و ساجت مجيد جعفر (2015)** " فقد جاءت فقرة (توجد ضوابط تبين أن النادي يؤمن للاعب حالات الوفاة والإصابة والعجز والمرض من خلال إحدى شركات التأمين) بنسبة (69%)، ان الأخطار والحوادث من جراء النشاط الرياضي كثيرة وقد تلحق أضرارا بجسم الرياضي مما يجعلنا نبحث عن حلول من شأنها حماية اللاعب ووقايته من أي أضرار قد تمس جسده ، وبالتالي يكون لها عواقب وخيمة على مستقبل الرياضي وبذلك وجدت طرق الوقاية من الأخطار والحوادث عن طريق التأمين، لذلك نرى ان الأندية عندما تقوم بالتامين الصحي على اللاعبين سيكون هذا عامل جذب لجماهيرهم، إذ ستتأثر به وتشتري الوثائق التأمينية وهذا يعد رافدا كبيرا للسوق التأميني، وبالتالي عندما تشارك شركات التأمين ماديا في تنظيم احدى البطولات وتوضع لوحات اعلانات في الملاعب الرياضية سوف ينعكس ذلك ايجابيا على معرفة الناس بالتأمين وهذا سيزيد انجذابهم تجاهه لذا على الشركات ان تضع هذا النوع من الاساليب في خططها المستقبلية".

-احتلت العبارة رقم (7) المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ (**2,51**) وانحراف معياري**0,73** مما يعني أن العبارة السابعة ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة عالية على أنه **في حالة فسخ عقد الاحتراف الرياضي بدون سبب مباشر فإنه لا يتم فرض عقوبات على الطرف الذي قام بخرق العقد.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على ثاني أعلى ترتيب وموافقة أفراد الدراسة انه في حالة إنهاء العلاقة أو فسخ عقد الاحتراف المبرم بين اللاعب والنادي الرياضي بدون أي سبب مباشر سواءا كان رياضيا او غير رياضي فانه لا يتم فرض عقوبات على الطرف الذي قام بخرق الاتفاق، سواءا كانت هذه العقوبات رياضية او عقوبات مالية، ويلجأ

الطرفين إلى ما يسمى بالطلاق بالتراضي أو الحل الودي بين الطرفين، وقد يلجأ احد طرفي عقد الاحتراف الرياضي إلى إنهاء عقد الاحتراف من طرف واحد دون رضا الطرف الأخر وبذلك ينشأ حقاً للطرف المتضرر بالتعويض وهذه الحقيقة قد يجهلها الكثيرون في وسطنا الرياضي علماً ان **المادة (17) من لائحة انتقال وتقييم اللاعبين المحترفين الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم** قد نصت على ان الطرف المخالف يدفع الغرامة وفقا لأحكام المادة (20) من نفس اللائحة المذكورة، وقد حددت الفقرتان (3،4) من نفس المادة (17) من اللائحة عقوبات رياضية بشكل مفصل، حيث قضت بوقف اللاعب لمدة (ستة أشهر) وحرمان النادي من تسجيل لاعبين جدد لفترتين من فترات التسجيل وبذلك فان الإنهاء التعسفي لعقد الاحتراف الرياضي من احد طرفيه يعرضه للعقوبة الأصلية أولا ودفع التعويض المناسب للطرف الثاني ثانياً.

ويرى الباحث أن كلمة التراضي أصبحت هي سمة مميزة وسائدة عندما يعلن في الصحف عن خبر رحيل هذا اللاعب أو ذاك، ونتساءل هل بالفعل في عصر الاحتراف ووفقا لبنود عقود اللاعبين المحترفين تحديدا يوجد شيء اسمه فسخ التعاقد بالتراضي؟ ويرى الباحث أن الأمر مجرد مسألة تنظيمية بين النادي الرياضي وبين اللاعب المحترف، رغم أن **لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم** تنص في المادة 17 فقرة 1 و2: مبدأ أنه في حالة انتهاء العقد بدون سبب مباشر، فإن هناك تعويض لابد أن يتم دفعه، هذا التعويض قد يكون مذكورا في العقد، كما تنص نفس المادة 17 فقرة 3-5: مبدأ أنه في حالة انتهاء العقد بدون سبب مباشر، فإنه يتم فرض عقوبات رياضية على الطرف الذي قام بخرق العقد.

-احتلت العبارة رقم (1) المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ (**2,29**) وانحراف معياري **0,66** مما يعني أن العبارة الأولى ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **بنود عقد الاحتراف الرياضي تتصف بالوضوح وتخضع للضوابط القانونية للعقود.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة افراد الدراسة على أن بنود عقد الاحتراف الرياضي تتصف بالوضوح والموضوعية وتخضع للضوابط القانونية للعقود باعتباره من العقود النموذجية حيث جاء في دراسة **تومي صونيا مباركة (2007)** "يعد عقد عمل اللاعب المحترف من العقود النموذجية حيث تقوم الاتحاديات الرياضية بوضع نموذج معين لعقد الاحتراف يلتزم به اللاعب والنادي بحيث يقتصر دورهما على ملئ الفراغات الموجودة في النموذج"

كما جاء في دراسة **احمد عبد التواب محمد بهجت (2007)** "أن عقد الاحتراف الرياضى هو عقد إذعان ذو طبيعة خاصة أو طبيعة مزدوجة، حين يكون كلا الطرفين طرفاً مذعناً لشروط فرضها طرف ثالث خارج العقد (غير)

هو الاتحاد الرياضي المعني، ويترتب على ذلك في نظرنا أن العقد يفسر هنا عند غموضه لمصلحة كلا الطرفين، وإذا ما تعارضت المصالح رجحت مصلحة المدين على مصلحة الدائن في العقد".

-احتلت العبارة رقم (2) المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ (**2,24**) وانحراف معياري **0,43** مما يعني أن العبارة الثانية دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **بنود عقد الاحتراف النموذجي المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي غير كافية لتحقيق الاستقرار التعاقدي بين أطراف العقد.**

ويعزو الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن بنود عقد الاحتراف الرياضي النموذجي المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي غير كافية لتحقيق الاستقرار التعاقدي بين أطراف العقد، كون عقد احتراف لاعب كرة القدم هو عقد شكلي من نوع خاص حيث يستوجب لصحته التصديق عليه من طرف رابطة كرة القدم المحترفة، وهو من العقود المعدة مسبقا بموجب نموذج موحد، ويحتوي العقد المعد من طرف الاتحادية الجزائرية لكرة القدم على ثمانية بنود فقط اغلبها قوانين عامة لا يستطيع اللاعب إحصائها ويقتصر طرفي العقد على ملا الفراغات الموجودة في النموذج.

وهذا ما يتوافق مع ما أشارت إليه **دراسة افروجن غنية** (**2014**) "بأنها عبارة عن نصوص أدبية معقدة بالنسبة للقارئ غير الملقن لذلك يجد كل من اللاعبين والمدربين صعوبة في فهمها وتطبيقها بدرجة اقل بالنسبة للإداريين مقارنة باللاعبين نظرا للمستوى التعليمي لديهم".

-احتلت العبارة رقم (6) المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ (2.24) وانحراف معياري 0,64 مما يعني أن العبارة السادسة ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **اللاعب من الممكن أن ينهي عقده بسبب رياضي مباشر(إذا لعب بنسبة أقل من 10% في مباريات فريقه الرسمية خلال الموسم الرياضي).**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في انه بإمكان اللاعب الذي يتوافر على سبب رياضي إنهاء عقده مع النادي الرياضي الذي ينتمي إليه، على اعتبار أن اللاعب الذي يلعب بنسبة اقل من 10 من مباريات فريقه الرسمية خلال الموسم يعتبر سببا رياضيا يستطيع من خلاله فض الشراكة أو العلاقة بينه وبين النادي الرياضي وهذا ما يتماشى مع ماورد في **المادة 15 من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم** "انهاء العقد لسبب رياضي" والتي تنص على انه إذا ظهر المحترف في غضون الموسم بنسبة اقل من 10% في المباريات الرسمية، التي يكون النادي

الذي ينتمي إليه داخلا في تلك المباريات، من الممكن أن ينهي عقده على الفور قبل ميعاده بحجة أن ذلك يعتبر سبب رياضي" ، يجب أن يؤخذ في الاعتبار ظروف اللاعب في تقدير مثل هذه الظروف، والسبب الرياضي يجب أن ينظر على أساس كل قصة على حدا، في مثل هذه لا تفرض عقوبات رياضية ولكن تدفع غرامة، المحترف قد ينهي عقده على هذا الأساس وذلك في خلال الخمسة عشر يوما التاليين للمباراة الأخيرة للموسم بالنسبة للنادي الذي ينتمي إليه.

–احتلت العبارة رقم (4) المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ (2,13) وانحراف معياري 0,41 مما يعني أن العبارة الرابعة دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أنه **لا يوضع شرط جزائي في عقد الاحتراف المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن عقد الاحتراف الرياضي لا يحتوي على شرط جزائي، رغم أن الشرط الجزائي يلعب دورا مهما لكل من طرفي عقد الاحتراف الرياضي لتجنب حدوث المنازعات مستقبلا بينهما، فالمعروف أن عقود اللاعبين المحترفين هي نماذج معتمدة من طرف الاتحادية الجزائرية لكرة القدم(كما اشرنا إليه سابقا) لا يمكن أن يتم اعتمادها إذا كانت مخالفة لهذه النماذج، ومعنى ذلك أنه لو تم الاتفاق بين اللاعب والنادي على وجود شرط جزائي في العقد فلا بد أن يكون ذلك بعد اعتماد هذا البند من طرف الاتحادية الجزائرية لكرة القدم.

ويرى الباحث أن وجود بند الشرط الجزائي في عقود الاحتراف هو أمر مُلح في هذه المرحلة التي يمر بها نظام الاحتراف، والتي قد تضع حداً للعديد من قضايا انتقال اللاعبين، وهو اتفاق مسبق على تقدير التعويض يتم بين المتعاقدين لتجنب حدوث المنازعات مستقبلا بينهما، وتظهر أهمية الشرط الجزائي بالنسبة للاعب المحترف حينما يكون متعاقدا مع النادي الرياضي لمدة طويلة نسبيا ويريد أن يرحل عن النادي إلى نادي أخر قبل انقضاء هذه المدة لوجود عقد احتراف في نادي أخر بمميزات أفضل من تلك التي يحصل عليها من النادي المتعاقد معه، ففي هذه الحالة يكون للاعب المحترف الرحيل عن النادي إذا ما قام بدفع الشرط الجزائي، وهذا ما جاء به **عادل زكي محمد عبد العزيز (بدون سنة نشر)** في بحثه دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي والذي أكد على انه "إذا لم يقم الرياضي المحترف بتنفيذ التزامه الرئيسي تجاه النادي المتعاقد معه، فان الشرط الجزائي يلعب دورا مهما بالنسبة للنادي الرياضي، وخاصة إذا كان مبالغا فيه، حيث يقوم الشرط الجزائي كوسيلة تهديدية للضغط على اللاعب المحترف وإجباره على تنفيذ التزامه".

كما يرى الباحث انه إذا نشأ عقد الاحتراف الرياضي صحيحا فانه يكون واجب التنفيذ، بحيث يتعين على اللاعب أن ينفذ الالتزامات الناشئة عنه على الوجه المتفق عليه، بيد أن الواقع العملي يبين لنا انه في كثير من الأحيان يحدث مشكلات عند تنفيذ هذا العقد، سواءا كانت داخلية بين أطراف وطنية أو دولية في حالة احد أطراف العقد ينتمي إلى دولة أجنبية، هنا يأتي دور الشرط الجزائي كوسيلة لتجنب اللجوء إلى المحكمة الرياضية، وهذا ما أوصى به **عادل زكي محمد عبد العزيز (بدون سنة نشر)**في بحثه دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي "وعلى ذلك فانه يجب البحث عن وسيلة فعالة يمكن بها تجنب اللجوء إلى المحكمة الرياضية، سواءا كانت وطنية أو تابعة للاتحاد الدولي لكرة القدم توفيرا

للمال والوقت معا، ونرى أن هذه الوسيلة يمكن أن يقوم بها الشرط الجزائي-التعويض الاتفاقي- وذلك بأن يوضع هذا الشرط في العقد المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي".

-احتلت العبارة رقم (5) المرتبة السابعة بمتوسط حسابي بلغ (2,10) وانحراف معياري 0,65 مما يعني أن العبارة الخامسة دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على ان **وجود شرط جزائي في عقود اللاعبين المحترفين يساهم في الاستمرار في العلاقة التعاقدية بين النادي الرياضي واللاعب المحترف ويضمن الحقوق**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن وجود شرط جزائي في عقد الاحتراف المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي، يساهم في الاستمرار في العلاقة التعاقدية بين الطرفين ويضمن حقوق كل طرف، فالشرط الجزائي له دور هام في المجال الرياضي، وخاصة بالنسبة لعقد الاحتراف الرياضي، وانه يجب أن يتضمن كل عقد احتراف شرطا جزائيا يوقع على الطرف الذي لا يقوم بتنفيذ التزامه أو يتأخر فيه وان وجود مثل هذا الشرط له فائدة بالنسبة لطرفيه، اللاعب المحترف والنادي الرياضي معا،كما أن وجود هذا الشرط يجنب الطرفين مشقة اللجوء إلى لجنة المنازعات أو المحكمة الرياضية وهو ما يوفر لهما الوقت والمال.

وهذا ما أشار إليه **عادل زكي محمد عبد العزيز (بدون سنة نشر)**في بحثه دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي على انه "عندما نقول بضرورة أن يتضمن كل عقد احتراف شرطا جزائيا فإننا بذلك نقنن الوضع السائد عرفا، حيث أن العقود التي يرد فيها مثل هذا الشرط لا تسبب أدنى مشكلة، فالطرف الذي لا يقوم بتنفيذ التزاماته يقوم طواعية بدفع قيمة الشرط الجزائي الوارد في العقد، دون اللجوء إلى لجنة شؤون اللاعبين أو المحكمة الرياضية، وحتى في الحالة التي يمتنع فيها المخطئ عن دفع قيمة الشرط الجزائي طواعية ويلجأ الطرف الأخر إلى لجنة شؤون اللاعبين أو المحكمة الرياضية، فان دور أي منهما يقتصر على الحكم بقيمة الشرط الجزائي المنصوص عليه في العقد، دون أن تتعرض له سواءا بالزيادة أو التخفيض، ولكن مراعاة أن يتم استخدام الشرط الجزائي خلال فترات القيد أو التسجيل بالنسبة للاعبين، لذا يجب على اللاعب أن يقوم بإخطار النادي الرياضي بأنه سوف يرحل عنه في بداية الموسم أو في فترة الانتقالات الشتوية استعمالا لحقه في الرحيل بموجب الشرط الجزائي، الأمر الذي يجعل النادي يتدبر أمره في إحضار اللاعب البديل له، مما يقلل من الأضرار التي تقع على النادي الرياضي، خاصة إذا ما علمنا أن اللاعب الذي يريد الرحيل دائما يكون من اللاعبين المتميزين، وبالتالي فان رحيله فجأة عن الفريق سيكون له اثر سيئ".

-احتلت العبارة رقم (3) المرتبة الثامنة بمتوسط حسابي بلغ (2,05) وانحراف معياري 0,22 مما يعني أن العبارة الثالثة دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **لوائح الاحتراف لا تتضمن قواعد وضوابط تخص أجور اللاعبين المحترفين.**

ويعزو الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن لوائح و نصوص الاحتراف لا تتضمن قواعد وضوابط فيما يخص أجور ورواتب اللاعبين المحترفين، وهذا نظرا لحداثة التوجه نحو الاحترافية في الممارسة الكروية في بلادنا، فأجور ورواتب اللاعبين المحترفين لم تخص بتقنين على مستوى لوائح الاحتراف أو ببنود عقد الاحتراف الرياضي، ويرى الباحث انه إذا كان الأجر هو العنصر الذي لا غنى عنه في عقود العمل إلا أن أجر اللاعب المحترف هو أجر مبالغ فيه وباهظ بشكل ملفت للنظر فالعامل عادة لا يتقاضى إلا قدر بسيط ومتواضع من الأجر على عكس اللاعب المحترف الذي يتقاضى الملايين من وراء الاحتراف، كما نرى أن تحديد الأجر غالبا يتم عن طريق التفاوض والاتفاق بين اللاعب أو موكله من جهة وبين النادي الرياضي من جهة أخرى، ولقد عرفت أجور اللاعبين في السنوات الأخيرة ارتفاعا كبيرا فقد وصلت صفقات بعض اللاعبين المحليين في السنوات الأخيرة إلى أرقام قياسية وطنية زاد من حدة المشاكل المادية التي تعاني منها جل النوادي الجزائرية المحترفة لكرة القدم، رغم بعض المحاولات في سن قانون لتسقيف أجور اللاعبين المحترفين، الشيء الذي جعل جل الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم غير قادرة على مواكبة المنحى التصاعدي للشروط المالية للاعبين المحترفين.

وهذا ما يتوافق ودراسة الباحث **تومي صونيا مباركة (2007)** والتي رأت أن تنظيم الأجور في الجزائر عرف مرحلتين "المرحلة الأولى تميزت بالتنظيم المركزي للأجور من حيث تحديدها ومتابعتها وذلك طوال الفترة التي ساد فيها التنظيم الإداري لمختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتنظيمية بواسطة خاصة القانون الأساسي العام للعامل ومختلف النصوص التطبيقية له، خلال هذه المرحلة كان اللاعب الرياضي عاملا في المؤسسة ويمارس النشاط الرياضي في نفس الوقت لحسابها وبالتالي يخضع للقانون الأساسي العام للعامل ويتحدد أجره كباقي العمال بطريقة مركزية، المرحلة الثانية جاءت بعد صدور قانون علاقات العمل سنة 1990 وإلغاء القانون الأساسي العام للعامل، وتميزت بالتحديد التفاوضي والتشاوري للأجور وأصبح يحدد الأجر عن طريق التفاوض أو الاتفاقيات الجماعية أو عن طريق التصنيف المهني لمناصب العمل المحددة من قبل المؤسسة، ونتيجة لذلك أصبح اجر اللاعب يحدد بناءا على التفاوض والاتفاق بينه وبين النادي الرياضي".

-احتلت العبارة رقم (11) المرتبة التاسعة بمتوسط حسابي بلغ (1,94) وانحراف معياري 0,57 مما يعني أن العبارة الحادية عشر دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **اللاعب المحترف لا يلتزم بتطبيق بنود عقد الاحتراف الرياضي حسب ما هو متفق عليه.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن اللاعب المحترف لا يلتزم ببنود عقد الاحتراف المبرم بينه وبين النادي الرياضي، إلى أن اللاعب المحترف الذي يريد التخلص من التزامه غالبا ما يكون مدفوعا إلى ذلك بالرغبة في تحقيق دخل أفضل وأعلى، حيث انه يريد الرحيل عن النادي المتعاقد معه إلى نادي أخر، بغية تحقيق اكبر المكاسب من وراء انتقاله، وما من شك أن سلوكا كهذا لا يتفق والمناخ الذي يجب أن يسود جو العقود عامة،

والمناخ الرياضي بصفة خاصة، حيث يجب أن يسود الود والتعاون بين طرفي عقد الاحتراف الرياضي .وهذا يفسر ان العقود لا يتم الالتزام بها بشكل مطلق من طرف اللاعبين.

وقد جاء في دراسة الباحث **عبد الحميد عثمان الحفني** (**2007**).على انه "يرجع لكون اللاعب المحترف يخضع لمجموعة من الالتزامات فإلى جانب التزامه كعامل بممارسة رياضة كرة القدم فانه يقوم بأداء التزامات أخرى لا يخضع لها غيره من العمال، بحيث تفرض طبيعة الأداء الرياضي الذي يقوم به اللاعب المحترف، مجموعة من الالتزامات على اللاعب ينفرد بها عن غيره من العمال من هذه الالتزامات ما يتصل بالأداء الرياضي ذاته، ومنها ما يتصل بالناحية الإدارية والتنظيمية، ومنها ما يتصل بسلوكيات اللاعب داخل الملعب وخارجه." وجاء في نفس الدراسة "أن عقد الاحتراف الرياضي يفرض على اللاعب التزامات عديدة تفوق الالتزامات التي يخضع لها غيره من العمال، وهذه الالتزامات ليست رياضية فقط بل هناك أيضا التزامات إدارية وأخرى تتعلق بالسلوك والأخلاق"، فاللاعب يلتزم أساسا باللعب أو التدريب لدى النادي الرياضي المتعاقد معه وهو ملتزم بعمل مادي وإذا لم يقم بتنفيذ التزامه جاز للنادي أن يطلب تنفيذ العقد أو التعويض لإرغام اللاعب على الوفاء بالتزاماته.

-احتلت العبارة رقم (9) المرتبة العاشرة بمتوسط حسابي بلغ (1,83) وانحراف معياري 0,68مما يعني أن العبارة التاسعة دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على **أن الأندية الرياضية تلتزم بالتأمين الاجتماعي والتأمين الصحي لدى شركات التأمين.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن الأندية الرياضية تلتزم بالتأمين الصحي والاجتماعي للاعبيها لدى شركات التامين، على اعتبار وجود اتفاق بين الاتحادية الجزائرية لكرة القدم وصندوق الضمان الاجتماعي، وهذا تحت إشراف الوزارة الوصية على تأمين اللاعبين المحترفين، وقد نص الاتفاق على تحديد سعر 270.000 دج (أي 27 مليون سنتيم) بالنسبة للاعب المحترف،وهو المبلغ الخاضع للاقتطاع من طرف صندوق الضمان الاجتماعي.

وقد هذا ما يتوافق مع ما جاء به **معزيز عبد الكريم**(**2012**) في بحثه حول العقد والتامين والتعويض في المجال الرياضي على انه "معروف أن الحوادث الرياضية تتزايد باستمرار نظرا لانتشار الممارسة الرياضية لذا جعل التامين إجباريا بهدف حماية الرياضي فهناك بعض الأحكام الواردة في قانون 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والمتعلق بالتأمينات ينص على التأمين الإجباري من المسؤولية المدنية في المجال الرياضي نذكر من ذلك المواد 164، 172.

ويرى الباحث أن الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم تقوم وتلتزم بالتأمين الصحي والاجتماعي للاعبيها لدى شركات التامين، على اعتبار وجود اتفاق بين الاتحادية الجزائرية لكرة القدم وصندوق الضمان الاجتماعي، وهذا تحت إشراف الوزارة الوصية على تأمين اللاعبين المحترفين، وقد نص الاتفاق على تحديد سعر 270.000 دج (أي 27 مليون سنتيم) بالنسبة للاعب المحترف، ومن وجهة نظر الباحث فان هذا الإجراء منافي للقانون، بما أن العقد شريعة المتعاقدين،

فمستحقات الضمان الاجتماعي تدفع على أساس اجر اللاعب، وهذا ما يؤكده **معزيز عبد الكريم** (**2012**) في بحثه حول العقد والتامين والتعويض في المجال الرياضي حيث يرى انه "في الجزائر فان الهيئات الرياضية (الاتحاديات والجمعيات الرياضية) هي التي تضطلع بتأمين الرياضيين ورغم ذلك فانه لم يرقى مستوى الممارسة الرياضية ولم تساير تطور التامين على المستوى الدولي ويرجع العجز الذي سجلته الهياكل الرياضية في هذا المجال في اغلب الأحيان إلى عدم وجود تأمين أو وجود تأمين زهيد مما يدل على عدم التمكن من التأمين على الأخطار الرياضية بصورة جيدة.

-احتلت العبارة رقم (10) المرتبة الحادية عشر بمتوسط حسابي بلغ (1,75) وانحراف معياري 0,68 مما يعني أن العبارة العاشرة ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **وكلاء اللاعبين يساهمون في عدم استقرار اللاعبين المحترفين في نواديهم**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن وكلاء اللاعبين يساهمون في عدم استقرار اللاعبين في نواديهم، في انه حتى إن كان وكيل اللاعب بعيدا عن أضواء وسائل الإعلام، إلا أن الوكيل أو "المناجير" يبقى رقما صعبا جدا في عالم كرة القدم، لأنه في غالب الأحيان يقف وراء سطوع أسماء نجوم كبار أو أفول آخرين، وذلك من خلال علاقاته الواسعة والممتدة إلى رؤساء الأندية، المسؤولين الكبار، والمدربين، ما يجعله يتحكم بسهولة في انتقال لاعب إلى حيثما شاء.

وهذا ما يتوافق مع دراسة **افروجن غنية** (**2014**) والتي جاء من نتائجها "أن الوكلاء الرياضيين يحصلون على نسبة 10 % من منحة العقد، هذا حسب العديد من المختصين يجعلهم أطراف مشجعة لتحويلات عديدة، ما ينجر عن ذلك من عدم استقرار للاعبين والمدربين إضافة لكثرة الانحرافات والتجاوزات في الأموال، أمام مثل هذه المشاكل ومحاولة للحد نوعا ما منها، عينت لجنة من وكلاء من أجل التفكير ودراسة وضع الوكلاء الرياضيين وتحديد أسس قانونية أكثر وضوح مما كانت عليه من التجاوزات الحاصلة". وقد توصلت الدراسة ذاتها إلى توضيح طريقة من اجل تحديد ارباح الوكيل الرياضي حيث جاء فيها انه "توضيح طريقة أخرى من أجل تحديد أرباح الوكيل الرياضي حيث تُحدد هذه القيمة حسب الأجر القاعدي السنوي للاعب، والمدون في عقد العمل، بالإضافة إليها المنحة التي تمكن أن يتحصل عليها في التفويض للاعب، إذن الطرفان يحددان مسبقا هذه القيمة المالية وكذا طريقة الدفع، وهنا يكمن حل مؤقت حيث يمكن الاتفاق عن دفع القيمة دفعة واحدة عند بداية العقد، كما يمكن للاعب أن يدفع هذه القيمة المالية في عدة مراحل إلى غاية انقضاء مدة العقد، ذلك ما يجبر الوكيل الرياضي أن ينتظر لغاية نهاية العقد حتى تدفع له كل أمواله ومستحقاته، هذا ما ينعكس على استقرار أكثر للاعبين والمدربين في النوادي والتخفيض من التحويلات الكثيرة والحد نوعا ما من التجاوزات الحاصلة.

وللتعرف على مستوى تأثير المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر ككل تم معالجة البيانات التي تم الحصول عليها من تطبيق الاستبيان على العينة المؤلفة من (37) وبعد استخراج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمحور الأول ومقارنته بالمتوسط النظري للمحور حيث تبين أن متوسط درجات افراد العينة في المحور الأول بلغ (23,94) درجة وبانحراف معياري قدره (0,57) درجة، وعند اجراء المقارنة بين المتوسط الحسابي المتحقق (المحسوب) والمتوسط (النظري) البالغ (22) درجة حيث تبين أن الفرق بين المتوسطين بلغ(1.94) درجة، و باستخدام الاختبار التائي لعينة واحدة وسيلة إحصائية في المعالجة، تبين أن الفرق دال احصائيا بين كلا الوسطين المحسوب والفرضي لصالح المحسوب.

هذا يعني أن مستوى تأثير المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر متوسط.

– تحليل فقرات المحور الثاني:

المحور الثاني: المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

تم حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لجميع عبارات محور المعوقات القانونية، قصد معرفة مدى موافقة أفراد العينة على هذا المحور، فكانت النتائج في الجدول الأتي:

جدول رقم (09) نتائج حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لعبارات المحور.

الرقم	محتوى العبارة		الاستجابات			المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
			غير موافق	موافق	موافق بشدة			
12	النادي لا يمتلك شبكة أجور موحدة عند إبرام عقود احتراف للاعبين.	ت	01	34	02	1.97	0.28	05
		%	02,70	91,89	05,40			
13	النادي غير راض عن المبالغ المالية التي تتضمنها عقود اللاعبين المحترفين.	ت	04	33	00	2,10	0,31	03
		%	10,81	89,18	00			
14	التشريع الرياضي الجزائري لا يحدد الأجر القاعدي للاعب المحترف	ت	02	35	00	2,05	0.22	04
		%	05,40	94,59	00			
15	النادي الرياضي لا يلتزم بدفع الأجر المتفق عليه في بنود العقد للاعب المحترف في مواعيده بانتظام.	ت	02	29	06	1.89	0.45	06
		%	05,40	78,37	16,23			
16	عدم دفع اجر اللاعب يحول دون استمرار العلاقة التعاقدية بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي.	ت	05	09	23	1.51	0.73	10
		%	13,51	24,32	62,16			
17	يقوم اللاعب بإنهاء(فسخ) تعاقده مع النادي الرياضي إذا لم يدفع النادي مرتب اللاعب لأكثر من ثلاثة أشهر.	ت	03	14	20	1.54	0.64	09
		%	08,10	37,83	54,05			
18	النادي الرياضي يتكفل بجميع مصاريف علاج اللاعب المحترف.	ت	04	18	15	2.29	0,66	01
		%	10,81	48,64	40,54			
19	النادي يلتزم بدفع راتب اللاعب طيلة فترة إصابته.	ت	04	17	16	1.67	0.66	08
		%	10,81	48,64	40,54			
20	هناك تحفيزات مالية للاعبين المحترفين من طرف النادي الرياضي.	ت	03	22	12	1.75	0,59	07
		%	08,10	59,45	32,43			
21	المستوى الحالي للبطولة الوطنية لا يتطلب كل هذه الأموال	ت	06	31	00	2.16	0.37	02

	الضخمة المتداولة في عقود اللاعبين المحترفين.	%	16,21	83,78	00				
22	مصادر التمويل الحالية للأندية الرياضية لا تفي باحتياجات عقود احتراف اللاعبين في الجزائر.	ت	02	35	00	2,05	0.22	04
		%	05,40	94,59	00			

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية من جهة وكذا الفرق بين المتوسطات النظرية والحسابية، أمكننا تحديد مستوى تأثير المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر في كل عبارة من عبارات هذا المحور، وعلى هذا فإن العبارات التي كانت فيها مستوى التأثير **متوسطة** و أعلى من المتوسط النظري للعبارة نجدها في العبارات، رقم(22/21/20/19/18/15/14/13/12).

-احتلت العبارة رقم (18) المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (**2.29**) وانحراف معياري **0,66** مما يعني أن العبارة الثامنة عشر ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **النادي الرياضي يتكفل بجميع مصاريف علاج اللاعب المحترف** .

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي الرياضي يتكفل بجميع مصاريف علاج اللاعب المحترف، كون الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) اقر برنامج حماية اللاعبين 2012 لتعويض الاندية في حالة اصابة اللاعب في المباريات الدولية المدرجة على رزنامة الاتحاد الدولي لكرة القدم.

ويرى الباحث ان اللاعب الذي يحترف أي نوع من انواع الرياضة خاصة كرة القدم، إنما يرهن موهبته الرياضية بل مصيره في الحياة للكرة ولقد علمتنا التجارب بان ممارسة الرياضة تعرض صاحبها حتما للإصابة وكثيرا ما كانت إصابات معقدة لدرجة ان بعض اللاعبين المصابين لا يستطيعون بعد الإصابة ان يمارسوا حياتهم العادية، لذا أصبحت هناك حاجة ضرورية لتنظيم دور الطب الرياضي الذي يساير اللاعبين اثناء المنافسات والتدريب، ليتمكن من التشخيص الصحيح ومعرفة العلاج المناسب وإعداد ملف طبي شامل عن كل لاعب.

وهذا ما عززته دراسة **نبيل حسين عباس و ساجت مجيد جعفر** (**2015**) حيث حققت فقرة (النادي يتكفل بجميع مصاريف علاج اللاعب سواء داخل القطر أو خارجه) وجاء ترتيبها في المرتبة الأولى في أراء عينة البحث هذا يعطي اللاعب الاستقرار النفسي، وان يكون عارف مسبقا بان هناك كوادر طبية موجودة تتكفل بالعلاج في أي وقت خلال فترة تواجده مع النادي من خلال العقد وهذا أكدته إقبال بشير وإقبال إبراهيم (1994) "التامين الصحي والاجتماعي هو احد مجالات الخدمة الاجتماعية تمارس في المؤسسات الطبية لمساعدة فردا كان او جماعة لاستغلال

إمكانياته مجتمعة للتغلب على الصعوبات التي تعوق تأديته لوظيفته الاجتماعية وذلك بالاستفادة من العلاج الطبي ورقي الأداء الاجتماعي إلى أقصى حد ممكن.

-احتلت العبارة رقم (21) المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ (**2.16**) و انحراف معياري **0.37** مما يعني أن العبارة الواحدة والعشرون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة أن **المستوى الحالي للبطولة الوطنية لا يتطلب كل هذه الأموال الضخمة المتداولة في عقود اللاعبين المحترفين.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن المستوى الحالي للبطولة الوطنية لكرة القدم لا يتطلب كل هذه الأموال الضخمة المتداولة في عقود اللاعبين المحترفين أن مستوى بطولتنا لا يرقى إلى المستوى المأمول حتى تتضمن عقود ورواتب اللاعبين كل هذه الأموال، وهذا ما ذهب إليه حتى وزير الشباب والرياضة حينما تساءل "كيف يمكن للنادي ان يقدم اجورا خيالية للاعبين لا يقدمون عروضا ترقى الى طموحات الجماهير العريضة التي تدفع اموالا لدخول الملاعب ومتابعة تللك المقابلات الباهتة." (يومية وقت الجزائر،2013)

ويرى الباحث أن مستوى بطولتنا لا يرقى إلى المستوى المأمول حتى تتضمن عقود ورواتب اللاعبين كل هذه الأموال ففي تصريح لأحد رؤساء الأندية "أجور اللاعبين زادت على حدها الطبيعي بنسبة كبيرة جدا لدرجة أنها أصبحت تقارب أو تفوق أجور لاعبي الدرجة الثانية الفرنسية مثلا، رغم الفارق في المستوى وسنويا هناك زيادة معتبرة في نسبة الأجور " الشيء الذي يمثل عبئا إضافيا لإدارات الأندية التي تعاني أصلا من الناحية المالية والتي لا تلتزم بميزانيتها وتتعاقد فوق إمكانياتها المادية فهي بذلك ستساهم في مضاعفة الأزمة أكثر مما سبق.

وهذا ما يتوافق ودراسة **تومي صونيا مباركة (2007)**،على أن "المستوى الحالي للبطولة الوطنية لا يتطلب كل هذه الأموال الضخمة، فأجور اللاعبين لا تتناسب مع المستوى الحالي للبطولة الوطنية، فالأندية الجزائرية غائبة عن التتويجات القارية والعالمية منذ سنوات طويلة، ويجب أن تتناسب أجور اللاعبين مع الحالة الاقتصادية والاجتماعية للجزائر" .

-في حين احتلت العبارة رقم (13) المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ (**2,10**) وانحراف معياري **0,31** مما يعني أن العبارة الثالثة عشر ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة

من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **النادي غير راض عن المبالغ المالية التي تتضمنها عقود اللاعبين المحترفين.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في النادي غير راض عن المبالغ المالية التي تتضمنها عقود اللاعبين المحترفين، فقد وصلت صفقات بعض اللاعبين المحليين في السنوات الأخيرة إلى أرقام قياسية وطنية، زاد من حد المشاكل المادية التي تعاني منها جل الأندية الرياضية، فمعظمها يجد صعوبات كبيرة في إيجاد السيولة المالية للقيام بالانتدابات، وقد طالب معظم رؤساء الأندية المحترفة من خلال منتدى رؤساء الأندية المحترفة التدخل العاجل للسلطات العمومية لإنقاذهم من شبح الأزمة المالية التي تعاني منها اغلب الأندية الرياضية.

والأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم أصبحت غير قادرة على مواكبة المنحى التصاعدي للشروط المالية للاعبين المحترفين، وهذا ما أشار **عادل زكي محمد عبد العزيز(بدون سنة نشر)** في بحثه دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي على انه "إذا كان الأجر هو العنصر الذي لا غنى عنه في عقود العمل، إلا أن أجر الرياضي المحترف هو أجر مبالغ فيه وباهظ بشكل ملفت للنظر، فالعامل عادة لا يتقاضى إلا قدر بسيط ومتواضع من الأجر، على عكس الرياضي المحترف الذي يتقاضى الملايين من وراء الاحتراف".

-في حين احتلت العبارة رقم (14) المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ (**2,05**) وانحراف معياري **0.22** مما يعني أن العبارة الرابعة عشر دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **التشريع الرياضي الجزائري لا يحدد الأجر القاعدي للاعب المحترف**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن التشريع الرياضي الجزائري لا ينص على اجر قاعدي لأجر اللاعب المحترف كون تحديد قيمة اجر اللاعب تكون بالاتفاق بين النادي الرياضي واللاعب المحترف أو وكيله خلال مرحلة المفاوضات، وكما ذكرنا سابقا(في تحليل عبارات المحور السابق) فأجور ورواتب اللاعبين المحترفين لم تخص بتقنين على مستوى لوائح الاحتراف أو ببنود عقد الاحتراف الرياضي، وهذا نظرا لحداثة التوجه نحو الاحترافية في الممارسة الكروية في بلادنا.

ويرى الباحث انه لا يوجد في التشريع الرياضي الجزائري ما ينص على تحديد اجر قاعدي محدد للاعب المحترف ولا يوجد سلم يسمح بذلك، ويتم تحديد قيمة اجر اللاعب بناءا على ما يتم الاتفاق عليه بين النادي واللاعب او وكيله ويتم تحديد قيمة وسعر اللاعب على عدة اعتبارات، وهذا ما تعززه دراسة **ستيف دوبسن و وبل جيراد (1991)**

التي أكدت أن "مواصفات اللاعب و صفات النادي المشتري و النادي البائع و الظروف المحيطة بعملية الإنتقال من أهم الأمور التي تحدد القيمة المادية للانتقال."

وهذا ما جاء به أيضا **عادل زكي محمد عبد العزيز(بدون سنة نشر)** في بحثه دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي على انه "يتم تحديد قيمة اجر اللاعب بالاتفاق بين النادي واللاعب او وكيله خلال مرحلة المفاوضات ،ويشمل اجر اللاعب المحترف الراتب الشهري كأجر نقدي أساسي، والأجر العيني ممثلا في منحه سكن ووسيلة انتقال بين ناديه ومقر اقامته، فضلا ما يصرف له من مكافآت خاصة عند الفوز أو كسب بطولة".

وهذا ما يتوافق أيضا ودراسة **تومي صونيا مباركة(2007)** والتي بينت "بأنه وعلى خلاف القواعد التنظيمية المعمول بها في كل من المملكة العربية السعودية وفرنسا في مجال تحديد اجر اللاعب المحترف ،نجد انه لا يوجد في الجزائر اجر قاعدي محدد ولا يوجد سلم يسمح بذلك ،فيكون دفع مقابل اداء اللعب من قبل الدفع الجزافي.

-في حين احتلت العبارة رقم (22) المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ (**2,05**) وانحراف معياري **0.22** مما يعني أن العبارة الثانية والعشرون دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **مصادر التمويل الحالية للأندية الرياضية لا تفي باحتياجات عقود احتراف اللاعبين في الجزائر**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن مصادر التمويل الحالية للأندية الرياضية لا تفي باحتياجات عقود احتراف اللاعبين في الجزائر، كون هذه الأندية تعيش مرحلة انتقالية من الهواة إلى الاحتراف وكذلك الاعتماد على إعانات الدولة بشكل كبير، يعني هذا أن النادي لا يتبع سياسة واضحة للتمويل، الشيء الذي يؤكد ان سياسة التمويل المنتهجة للأندية المحترفة ومصادر الدعم المالي لا يرقى إلى المستوى المطلوب كون هذه الأندية تعتمد على إعانات الدولة بشكل كبير يعني هذا لا توجد سياسة واضحة لتمويل النادي، فقد ذكر **كمال درويش (2012)** أن "نظام الاحتراف يعتمد بصورة أساسية في تطبيقه على مصادر دائمة للتمويل حيث يعتبر جوهر عملية الإحترف فبدونها لا نستطيع تطبيقه بصورة كاملة.

وهذا ما يتوافق وما توصلت إليه **دراسة فوكراش (2015)** في أن "مصادر الدعم المالي للنادي غير كافية لتغطية متطلبات الاحتراف أي سياسة التمويل المتبعة من طرف النادي لا تسمح لها بذلك وهذا ما يؤثر سلبا على تسيير النادي".

ويرى الباحث أن مسؤولي ومسيري الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر لا يزالون يسيرون نواديهم بذهنية الهواة رغم انتقالهم إلى الاحتراف، فهم دائما ينتظرون الإعانات تقدمها الجماعات المحلية وما تجود به خزينة الدولة من مساعدات، دون بذل أي جهد لتنويع مصادر تمويل لأنديتهم لمواجهة المتطلبات التي يفرضها نظام الاحتراف فهي دائما تعتمد على التمويل الحكومي كمصدر وحيد لها، ولا تسعى بصورة علمية وعملية إلى إنشاء مصادر تمويل ذاتي تدر عليها عوائد مالية، وهذا ما توصلت اليه دراسة **حجيج مولود(2007)** انه "نظرا لأهمية الجانب الاقتصادي للرياضة بشكل عام وكرة القدم بشكل خاص، فمن الصعب على الأندية تحقيق أهدافها، والحفاظ على توازنها في ظل غياب الموارد المالية والمنشآت الرياضية التي تساعد على تطوير هذه الرياضة" .

وهذا ما يتوافق و **دراسة فوكراش (2015)** والتي بينت أنهم يتعاملون بخلفية الهواة وبالرغم من انتقالها إلى الاحتراف إلا أنهم يعتمدون على مساعدات الدولة والجماعات المحلية وهذا ما يجعلها غير قادرة على تطبيق الإحتراف بكل معاييره والذي يعتمد بدرجة كبيرة على التمويل الذاتي وكذلك غياب الاستثمار والتسويق وعدم وجود شركات داعمة ودائمة للفرق وغياب مختصين في مجال التمويل .

وهذا ما عززته نتائج دراسة **سلمان عكاب سرحان (2012)** والذي أكد أن "الأندية لا تمتلك موارد مادية واضحة وكافية ولا تسعى بصورة علمية وعملية إلى أنشاء مصادر تمويل ذاتي تدر عليها عوائد مالية ولا تتبع سياسات مالية رشيدة تؤدي إلى تعظيم واستثمار ما يتوفر لديها من أموال لذا فان على هذه الأندية أعادة النظر بالسياسات المالية المتبعة والاستعانة بالمتخصصين بالأمور المالية لمساعدتها في تجاوز الأزمات المالية التي تعاني منها وتوفير مشاريع اقتصادية لان الرياضية أصبحت في زمن الاحتراف الرياضي نشاطا" اقتصاديا مهما ".

وهذا ما أكدته وأوصت به دراسة **بوصلاح النذير (2016)** في أن "دعم الدولة من الجانب المالي غير كافي، و يعتبر معاديا لنظام الاحتراف ويساعد النوادي في عدم وضع إستراتيجية وسياسة للبحث عن مصادر تمويل أخرى، فتبقى الأندية تنتظر الإعانات التي تقدمها الدولة، لكن لو يتم تقديم الدولة لإطارات في مجال التسيير و المختصة في مجال التمويل و التسويق، وكذلك إطارات مختصة في تسيير منشآت رياضية، فبهذا تستطيع الأندية وضع سياسة واضحة للتمويل، وتبتعد عن التمويل الحكومي إلى مصادر أخرى".

–احتلت العبارة رقم (12) المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ (1.97) وانحراف معياري 0.28مما يعني أن العبارة الثانية عشر دالة إحصائيا ، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد

العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون بدرجة متوسطة على أن **النادي لا يمتلك شبكة أجور موحدة عند إبرام عقود احتراف للاعبين**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي لا يمتلك شبكة أجور موحدة عند إبرام عقود احتراف للاعبين المحترفين، فتحديد الأجر غالبا ما يتم عن طريق التفاوض والاتفاق بين اللاعب أو موكله من جهة وبين النادي الرياضي من جهة أخرى، أي أن الأجر يتميز بالتحديد التفاوضي والتشاوري وتختلف قيمة اجر كل لاعب حسب عدة اعتبارات كمركز اللاعب او صفته كلاعب دولي أو لا وحتى الإعلام يلعب دورا في تحديد قيمة اللاعب المالية، الشيء الذي كرس الهوة والفوارق بين الأندية الرياضية، إذ استأثرت الفرق القوية بشراء خدمات أحسن اللاعبين وأجود المدربين، وقد ذكر **عمريو زهير وميمون جمال الدين (2008)** في بحث بعنوان عقود اللاعبين والمدربين في ظل اقتصاد السوق "بأن الأجرة التزام أساسي يلتزم به النادي الرياضي وهي مبلغ نقدي يتم دفعه في فترات محددة للاعب أو المدرب مقابل قيام هذا الأخير بالتزاماته ولابد من تحديد الأجر في العقد".

وهذا ما يتوافق مع ما جاء في دراسة **تومي صونيا مباركة (2007)** حيث أكدت على أن الأجور "تميزت بالتحديد التفاوضي والتشاوري للأجور وأصبح يحدد الأجر عن طريق التفاوض أو الاتفاقيات الجماعية أو عن طريق التصنيف المهني لمناصب العمل المحددة من قبل المؤسسة، ونتيجة لذلك أصبح اجر اللاعب يحدد بناءا على التفاوض والاتفاق بينه وبين النادي الرياضي".

كما أكدت نفس الدراسة على ان "والأجر الأساسي يحسب في غالب الأحيان على أساس الرقم الاستدلالي لكل منصب عمل او لكل وظيفة، كما هي مصنفة او مرتبة ضمن السلم المعمول به في تصنيف الوظائف، او على اساس اتفاق بين طرفي عقد العمل بصفة محددة او بصفة جزافية، كما هو الشأن بالنسبة لعقد احتراف لاعب كرة القدم، ويعود ذلك لانعدام الاتفاقية الجماعية المحددة والمنظمة للمهن الرياضية".

-احتلت العبارة رقم (15) المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ (1.89) وانحراف معياري 0.45 مما يعني أن العبارة الخامسة عشر دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون بدرجة متوسطة على أن **النادي الرياضي لا يلتزم بدفع الأجر المتفق عليه في بنود العقد للاعب المحترف في مواعيده بانتظام**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي الرياضي لا يلتزم بدفع الأجر المتفق عليه في بنود العقد للاعب المحترف في مواعيده بانتظام، لأن معظم الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم تعاني أزمات

مالية خانقة وتعيش على ما تجود به السلطات الحكومية من مساعدات، الشيء الذي يجعلها لا تفي بالتزاماتها اتجاه لاعبيها بتسديد رواتبهم بانتظام. ولا تسعى بصورة علمية وعملية إلى انشاء مصادر تمويل ذاتي تدر عليها عوائد مالية لتنفيذ التزاماتها المالية بانتظام.

ويرى الباحث انه في عالم الاحتراف أصبحت العقود مصدر دخل أساسي للاعبين لكن للأسف الشديد نرى ظاهرة تأخر تسلم اللاعبين لرواتبهم منتشرة بشكل كبير بين الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم، حتى لا تكاد ترى ناديًا يسلم رواتب لاعبيه بشكل منتظم، وهذا الأمر ساهم بشكل كبير في تكسد شكاوى اللاعبين ضد أنديتهم لدى لجنة المنازعات بالاتحاد الجزائري لكرة القدم.

وهذا ما يتوافق مع ما توصلت اليه دراسة **افروجن غنية(2014)** حيث توصلت في نتائج الدراسة على ان كل من اللاعبين والمدربين يتفقون في إجاباتهم بـ لا، يعني لا يتم دفع مرتباتك و مكافآتك في مواعيدها من طرف المؤسسة المستخدمة.

ويرى الباحث ان الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم لا تمتلك موارد مادية واضحة وكافية ولا تتبع سياسات مالية رشيدة تؤدي إلى تعظيم واستثمار ما يتوفر لديها من أموال لتسديد التزاماتها المالية بانتظام، لذا فان على هذه الأندية إعادة النظر بالسياسات المالية المتبعة والاستعانة بالمتخصصين بالأمور المالية لمساعدتها في تجاوز الأزمات المالية التي تعاني منها وتوفير مشاريع اقتصادية لأن كرة القدم أصبحت في زمن الاحتراف الرياضي نشاطا اقتصاديا مهما .

وهذا يتوافق مع ما توصلت إليه نتائج **دراسة فوكراش زبيدة (2015)** والتي اكدت على ان "كما لا ننسى عدم التوازن في ميزانية النادي وبالتالي عجز في تسديد حقوق اللاعبين وحتى يتسنى لنا تخطي هذه العقبات لابد من الإداريين الإطلاع على أحدث المستجدات في الجوانب القانونية والإدارية في مجال الاحتراف والتمويل الرياضي وهذا عن طريق التكوين" .

-احتلت العبارة رقم (20) المرتبة السابعة بمتوسط حسابي بلغ (1.75) وانحراف معياري 0,59 مما يعني أن العبارة العشرون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة ، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **هناك تحفيزات مالية للاعبين المحترفين من طرف النادي الرياضي**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أنه هناك تحفيزات مالية للاعبين المحترفين من طرف النادي الرياضي، كون التحفيز يعتبر مطلبا مهما داخل النادي الرياضي، فهو عبارة مجموعة من الوسائل

المختلفة التي يستعملها النادي لحث اللاعبين و تشجيعهم على زيادة العمل والجهد و الوصول إلى ما خطط له، و تساعد الحوافز في دفعهم نحو زيادة العمل، من خلال تشجيع أدائه بزيادة في الأجر، أو الأجور التشجيعية و المكافآت و العلاوات.

ويرى الباحث أن الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم تقوم بإعطاء تحفيزات مالية للاعبين المحترفين وفق المقدرة المالية لكل نادي رياضي وبحسب طبيعة وأهمية المنافسة او المباراة، و هذا ما يجعل اللاعبين يضاعفون الجهد ويتجملون مشقة التدريبات اليومية أو من خلال المنافسات ويقدمون كل ما لديهم من قدرات بدنية من أجل الوصول ممارسة مختلف النشاطات بصورة جيدة.

وهذا ما عززته دراسة **افروجن غنية (2014)** بانها "هي تلك الحوافز التي تأتي على شكل نقدي أو عيني أو تقوم على أساس تطبيق مختلف أشكال ونظم دفع الأجور، ويمثل أهم حافز مادي، زيادة العلاوات والمكافآت لتشجيع استخدام الأساليب الفنية الحديثة لتطوير العمل".

وهذا ما تعززه ايضا **حمداوي وسيلة:** "إن ربط الحوافز بالأداء بصورة واضحة ومفهومة ما يشجع العاملين على رفع مستوى الأداء".

-احتلت العبارة رقم (19) المرتبة الثامنة بمتوسط حسابي بلغ (1.67) وانحراف معياري 0.66 مما يعني أن الفقرة التاسعة عشر ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة أن **النادي يلتزم بدفع راتب اللاعب طيلة فترة إصابته.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في ان النادي يلتزم بدفع راتب اللاعب طيلة فترة إصابته، وهذا ماتنص عليه لوائح الفيفا في حماية اللاعبين.

وهذا ما يتوافق و**دراسة تومي صونيا مباركة** 2007 "الا ان عجز اللاعب من جراء اصابة لا يمكن اعتبارها حالة طارئة تبرز فسخ العقد وذلك ان كرة القدم كباقي الرياضات تعرض للاخطار الجسدية فمن الممكن ان يصاب اللاعب فيصبح غير قادر على ممارسة النشاط الرياضي مؤقتا او مدى الحياة."

وهذا ما يراه **السعدني خليل عبد الغني(2005)** "اللاعب الذي يحترف أي نوع من انواع الرياضة إنما يرهن موهبته الرياضية بل مصيره في الحياة للكرة ولقد علمتنا التجارب بان ممارسة الرياضة تعرض صاحبها حتما للاصابة وكثيرا ما كانت اصابات معقدة لدرجة ان بعض اللاعبين المصابين لا يستطيعون بعد الاصابة ان يمارسوا حياتهم العادية ".

كما جاء في **المادة13 من لائحة الاتحاد السعودي لكرة القدم:** انه اذا تعرض اللاعب للاصابة اثناء اللعب او خارجه او التدريب لصالح النادي او في مهمة للنادي فيجب على النادي ان يدفع للاعب اجره الشهري كاملا للشهور الأربعة الأولى فور الإصابة ثم ما نسبته 75 من اجره الشهري للشهور الاربعة التالية ثم ما نسبته 50 من اجره الشهري للشهور الاربعة التالية وذا استمرت الاصابة فللنادي اتخاذ القرار المناسب الذي يحفظ حقوق اللاعب ضمن وثيقتي التامين ومصلحة النادي.

-في حين احتلت العبارة رقم (17) المرتبة التاسعة بمتوسط حسابي بلغ (1.54) وانحراف معياري 0.64، مما يعني أن العبارة السابعة عشر ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة ضعيفة على أن **يقوم اللاعب بإنهاء تعاقده مع النادي الرياضي إذا لم يدفع النادي مرتب اللاعب لأكثر من ثلاثة أشهر.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة يقوم اللاعب بإنهاء(فسخ) تعاقده مع النادي الرياضي إذا لم يدفع النادي مرتب اللاعب لأكثر من ثلاثة أشهر، وهذا ما تؤكد عليه لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم في مادتها 14 فسخ العقد لسبب مشروع والذي ينص يمكن لأي من الطرفين اللاعب أو النادي فسخ العقد بدون أي غرامات أو عقوبات في حال توفر سبب مباشر.

أمثلة: إذا لم يدفع النادي مرتب اللاعب لأكثر من 3 أشهر، يحق للاعب أن يتقدم بطلب لفسخ تعاقده مع ناديه، بعيد تقديم إنذار رسمي لناديه بأنه سيتقدم بهذا الطلب، في حال تأخير مرتبه أكثر من ذلك

وهذا ما يتماشى **ولوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم** حيث انه إذا لم يدفع النادي مرتب اللاعب لأكثر من 3 أشهر، يحق للاعب أن يتقدم بطلب لفسخ تعاقده مع ناديه، بعيد تقديم إنذار رسمي لناديه بأنه سيتقدم بهذا الطلب، في حال تأخير مرتبه أكثر من ذلك.

-واحتلت العبارة رقم (16) المرتبة العاشرة بمتوسط حسابي بلغ (1.51) وانحراف معياري 0.73، مما يعني أن العبارة السادسة عشر ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة ضعيفة على أن **عدم دفع اجر اللاعب يحول دون استمرار العلاقة التعاقدية بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في ان عدم دفع اجر اللاعب يحول دون استمرار العلاقة التعاقدية بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي، فالأجر الذي يحصل عليه اللاعب نظير ممارسته للعبة كرة القدم، هو مصدر رزقه الرئيسي أي يعتمد عليه اللاعب وبصفة أساسية في معيشته، الشيء الذي يجعل اللاعب في حالة ما اذا لم يتحصل على أجوره الشهرية في التفكير في البحث عن رزقه في نادي اخر.

وهذا ما يتوافق ودراسة **تومي صونيا مباركة** (**2007**) التي ترى انه "يعد دفع اجر اللاعب هو الالتزام الرئيسي الذي يقع على عاتق النادي فعدم دفعه يحول دون استمرار العلاقة التعاقدية وهو بذلك المثال الأكثر تجسيدا للخطأ الجسيم الذي قد يرتكبه النادي".

وهذا ما يتوافق مع نتائج دراسة **سلمان عكاب سرحان** (**2012**) والذي استنتج "أن الجانب المالي هو احدى المشاكل الرئيسية التي تعيق تقدم الرياضة بشكل عام وكرة القدم على وجه الخصوص فأغلب الأندية تعتمد على المنح المقدمة من وزارة الشباب والرياضية وهي قليلة جدا –بالنسبة إلى ما يحتاجه بناء فريق كرة قدم– يستطيع إكمال مباريات الدوري وليس المنافسة على اللقب فعقود اللاعبين والمدربين وأجور النقل والسكن والإطعام والتجهيزات والمعسكرات الخارجية والداخلية وقائمة طويلة من الأعباء المادية تقف الأندية عاجزة عن الإيفاء بها ولها انعكاسات سلبية عليها".

وللتعرف على مستوى تأثير المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر ككل تم معالجة البيانات التي تم الحصول عليها من تطبيق الاستبيان على العينة المؤلفة من (37) وبعد استخراج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمحور الثاني ومقارنته بالمتوسط النظري للمحور حيث تبين أن متوسط درجات افراد العينة في المحور الثاني بلغ (21.02) درجة وبانحراف معياري قدره (3.14) درجة، وعند اجراء المقارنة بين المتوسط الحسابي المتحقق (المحسوب) والمتوسط (النظري) البالغ (22) درجة حيث تبين أن الفرق بين المتوسطين بلغ (0.97-) درجة.

هذا يعني أن مستوى تأثير المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر متوسط.

-تحليل فقرات المحور الثالث:

المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

تم حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لجميع عبارات محور المعوقات القانونية، قصد معرفة مدى موافقة أفراد العينة على هذا المحور، فكانت النتائج في الجدول الأتي:

جدول رقم (10) نتائج حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لعبارات المحور.

الرقم	محتوى العبارة		الاستجابات			المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
			غير موافق	موافق	موافق بشدة			
23	النقص لا يكمن في النصوص المنظمة لعقد الاحتراف الرياضي بل في مستوى المسيرين .	ت	05	18	14	2.24	0.68	05
		%	13,51	48,64	37,83			
24	النادي لا يمتلك مستشارين قانونيين يتابعون ويراقبون عقود اللاعبين المحترفين المحليين والأجانب	ت	08	20	09	2.02	0,68	07
		%	21,62	54,05	24,32			
25	الاستعانة بأخصائي قانوني ضروري لفهم قوانين التعاقد مع اللاعبين فهما جيدا	ت	07	21	09	1.94	0.66	08
		%	18,91	56,75	24,32			
26	ادارة النادي الرياضي لا تقوم بدورات تكوينية لتطوير كفاءة الاداريين للالمام بقواعد انتقالات اللاعبين المحلية والدولية	ت	02	19	16	2,37	0.59	03
		%	05,40	51,37	43,24			
27	يحتوي عقد الاحتراف على على النظام الداخلي للنادي الرياضي.	ت	00	07	30	2.81	0.39	02
		%	00	18,91	81,08			
28	يلتزم النادي بمواعيد وشروط تسجيل اللاعبين الصادرة عن الاتحادية الجزائرية لكرة القدم.	ت	00	06	31	2.83	0.37	05
		%	00	16,21	83,78			
29	النادي الرياضي الذي يريد أن يتعاقد مع لاعب محترف لا يخطر كتابيا النادي الحالي للاعب قبل الدخول في مفاوضات مع أي طرف.	ت	09	21	07	2.05	0.66	06
		%	24,32	56,75	18,91			
30	النادي يقوم بالتفاوض مع اللاعب دون أن يحصل على موافقة نادي اللاعب كتابيا	ت	05	17	15	1.94	0.66	09
		%	13,51	45,94	40,54			
31	إدارة النادي الرياضي لا تقوم بوضع لائحة اللاعبين وتحديد الأموال اللازمة بداية كل موسم.	ت	03	19	15	1.67	0.62	10
		%	08,10	51,35	40,54			

32	النادي يلتزم بتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه	ت	06	19	12	2.35	0.75	04
		%	51,35	32,43	16,21			

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية من جهة وكذا الفرق بين المتوسطات النظرية والحسابية، أمكننا تحديد مستوى تأثير المعوقات الإدارية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر في كل عبارة من عبارات هذا المحور، وعلى هذا فإن العبارات التي كانت فيها مستوى التأثير عالية وأعلى من المتوسط النظري للعبارة نجدها في العبارات رقم (32/28/27/26)

– احتلت العبارة رقم (28) المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (**2.83**) وانحراف معياري **0.37**، مما يعني أن العبارة الثامنة والعشرون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق بشدة) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة عالية على أن **يلتزم النادي بمواعيد وشروط تسجيل اللاعبين الصادرة عن الاتحادية الجزائرية لكرة القدم**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي الرياضي يلتزم بمواعيد وشروط تسجيل اللاعبين الصادرة عن الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، وهذا تطبيقا للأحكام الصادرة من طرف الاتحادية الوطنية لكرة القدم عند توظيف اللاعبين المحترفين، وهذا ما يتماشى مع الاحتراف الرياضي فالأندية تلتزم بتنفيذ وتطبيق الشروط والالتزامات في مجال توظيف اللاعبين

ويرى الباحث أن جل الأندية الجزائرية تطبق الأحكام الصادرة من طرف الاتحادية الوطنية لكرة القدم عند توظيف اللاعبين المحترفين، وهذا ما يتماشى مع الاحتراف الرياضي فالأندية تلتزم بتنفيذ وتطبيق الشروط والالتزامات في مجال توظيف اللاعبين،

فقد نصت **المادة الخامسة 5 من دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة** على انه يجب توظيف اللاعبين المحترفين مطابقا للأحكام المحددة من قبل الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية، كما جاء في **لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم** لا سيما في المادة السادسة، يجوز تسجيل اللاعبين فقط في إحدى الفترتين السنويتين للتسجيل المحددتين لدى الاتحاد المعني، استثناءا من هذه القاعدة، المحترف الذي انتهى عقده قبل نهاية فترة التسجيل فإنه يمكن تسجيله خارج فترة التسجيل، الاتحادات مرخص لها تسجيل هؤلاء المحترفين شريطة أن يؤخذ في الاعتبار السلامة الرياضية المعنية، حيث ينتهي العقد بأي سبب مباشر، فإن الفيفا قد تأخذ تدابير مؤقتة حتى تتجنب

سوء المعاملة، وفقا للمادة 22، كما أن فترة التسجيل الأولى سوف تبدأ بعد اكتمال الموسم وسوف تنتهي تلقائياً قبل بداية الموسم الجديد، تلك الفترة لا تزيد عن اثني عشر أسبوعا، الفترة الثانية للتسجيل من الممكن أن تبدأ في وسط الموسم ولا تزيد عن أربعة أسابيع، فترتي التسجيل للموسم سوف يتم إبلاغها للفيفا قبل نفاذها على الأقل باثني عشر شهرا، الفيفا سوف تحدد مواعيد التسجيل لأي اتحاد لم يسجل في الميعاد.

-احتلت العبارة رقم (27) المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ (**2.81**) وانحراف معياري **0.39**، مما يعني أن العبارة السابعة والعشرون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق بشدة) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة عالية على أن **عقد الاحتراف يحتوي على النظام الداخلي للنادي الرياضي**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في ان عقد الاحتراف الرياضي يحتوي على النظام الداخلي للنادي الرياضي، وهذا ما جاء في دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة، حيث ينص الفصل الثامن" الشروط والالتزامات في مجال علاقات العمل والنظام الداخلي"، على مايلي:

المادة 31: يتعين على النادي الرياضي المحترف إعداد نظام داخلي يطبق على المستخدم وعلى أجرائه.

المادة 32: يجب أن يلصق النظام الداخلي في أماكن العمل وأن يكون سهل الاطلاع عليه.

المادة 33: يحدد النظام الداخلي، لاسيما ما يأتي:

-التدابير التطبيقية للتنظيم في مجال الوقاية الصحية والأمن، القواعد العامة والدائمة المتعلقة بالانضباط لاسيما طبيعة ودرجة العقوبة التي يمكن أن يتخذها المستخدم،وكذا الأحكام المتعلقة بالتزامات وواجبات مستخدمي النادي الرياضي المحترف.

وهذا ما يتوافق مع ما جاء في **دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة** في فصله الثامن"الشروط والالتزامات في مجال علاقات العمل والنظام الداخلي" وقد جاء في المادة 33 من الفصل الثامن، يحدد النظام الداخلي لاسيما ما يأتي:التدابير التطبيقية للتنظيم في مجال الوقاية الصحية والأمن، القواعد العامة والدائمة المتعلقة بالانضباط لاسيما طبيعة ودرجة العقوبة التي يمكن أن يتخذها المستخدم،وكذا الأحكام المتعلقة بالتزامات وواجبات مستخدمي النادي الرياضي المحترف.

-احتلت العبارة رقم (26) المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ (**2,37**) وانحراف معياري **0.59**، مما يعني أن العبارة السادسة والعشرون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن

استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة عالية على أن **إدارة النادي الرياضي لا تقوم بدورات تكوينية لتطوير كفاءة الإداريين للإلمام بقواعد انتقالات اللاعبين المحلية والدولية.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في ان الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم لا تقوم بدورات تكوينية لتطوير كفاءة الإداريين للإلمام بقواعد انتقالات اللاعبين المحلية والدولية، انه لا توجد هناك متابعة على التكوين من طرف مسؤولي الأندية الرياضية، وهذا راجع لعدم امتلاك الأندية المحترفة لأخصائيين يقومون بالمراقبة من أجل الدفع بالأندية إلى التطبيق الفعلي لما ينص عليه دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة الذي يضمن نجاح الاحتراف الرياضي.

ويرى الباحث أن مسؤولي الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم لا يهتمون بإقامة دورات تكوينية لفائدة الإداريين والمسيرين في المجال الإداري للإلمام اكثر بقواعد ونظام انتقالات اللاعبين ولتطوير كفاءاتهم خاصة أن معظم مسيري الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم وجدوا أنفسهم في عالم الاحتراف بعدما كانوا هم نفسهم مسيري الأندية الهاوية دون رسكلة أو القيام بدورات تكوينية وفق ما يقتضيه احتراف أندية كرة القدم وانه حتى يتسنى للنادي تحقيق الاحتراف بنجاح لابد من عقد دورات تكوينية لتطوير كفاءة الإداريين.

وهذا يتوافق مع جاءت به نتائج دراسة **فوكراش** (**2015**) حيث توصلت إلى أن " أغلبهم لا يهتمون بتكوين الإداريين والمسيرين في المجال الإداري بل مهتمين فقط بتكوين اللاعبين حيث أن التكوين لا يخص اللاعب فحسب بل يخصهم أيضا لهذا نجد أن إتباع سياسة التكوين الرياضي يساعد على الارتقاء بمستوى كرة القدم لذا وجب على النادي المحترف الاهتمام كذلك بتكوين الإداريين حتى يتمكن من مسايرة التغيرات الحاصلة كما وجب على المسيرين الاستفادة من هاته الدورات لأنها سوف تعينهم على استقاء تقنيات جديدة تمكنهم من التأقلم على نظام الاحتراف وتعينهم على التخلص نهائيا من التسيير بالطريقة الهاوية لأن الاحتراف يحتاج إلى إستراتيجية شاملة من أهم ركائزها إتباع سياسة تكوين رياضي يساعد على الارتقاء بمستوى كرة القدم".

وهذا ما عززته نتائج دراسة **رعاش كمال**(**2010**) التي توصلت إلى أن "عدم إتباع الأندية الجزائرية لسياسة التكوين الرياضي بشكل عام فيما يخص اللاعبين والمدربين وحتى الإداريين مما ينعكس على مستوى البطولة الجزائرية".

-احتلت العبارة رقم (32) المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ (**2.35**) وانحراف معياري **0.75**، مما يعني أن العبارة الثانية والثلاثون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة

من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة عالية على أن **النادي يلتزم بتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي يلتزم بتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه، في حدود إمكانياته وعلى ضوء ما جاء في بنود العقد المبرم بينه وبين اللاعب المحترف، ويعد الالتزام بدفع الأجر وهو الالتزام الرئيسي الذي يعق على عاتق النادي الرياضي.

ويرى الباحث أن النادي يلتزم بتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه، وذلك في حدود ومستوى ما يتوفر عليه النادي من إمكانيات مادية وبشرية، ويقع على النادي الرياضي عدة التزامات أهمها هو الالتزام بدفع الأجر وهو الالتزام الرئيسي الذي يعق على عاتق النادي، هذا الالتزام هو التزام بدفع مبلغ من النقود وهو ممكن دائما، ويعد الالتزام بدفع الأجر الذي يقع على النادي هو الذي يحقق للاعب المحترف الغاية الأساسية التي يسعى إليها، والهدف من احترافه هو الحصول على مصدر رزق ثابت، حيث نجد أن لوائح الاحتراف وكذلك نماذج العقود، تنص دائما على حق اللاعب في الحصول على الأجر، بل وتتطلب أن يكون محددا تحديدا دقيقا. وهذا ما أشار إليه **عادل زكي محمد عبد العزيز(بدون سنة نشر)** في بحثه دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي على انه "وبجانب هذا الالتزام التزامات ثانوية أخرى منها توفير كل ما يلزم المحترف من اجل رفع مستواه مثل الأدوات والأجهزة والملابس الرياضية، ملاعب تدريب، صالات لرفع الكفاءة البدنية، مدربين من أعلى مستوى، وإداريين متخصصين، وأجهزة طبية...الخ.

كما أكد **كمال درويش وخليل السعدني** على انه "إلى جانب ذلك هناك ثمة التزامات أخرى ثانوية وتقع على عاتقه ومنها:هو المسؤول عن إدارة وتنظيم الاحتراف في كرة القدم داخله طبقا للوائح الموضوعة من قبل الإتحاد الرياضي لكرة القدم، يلتزم النادي فور إبرام عقد الاحتراف بأن يطلب من الإتحاد الرياضي تسجيل اللاعب كأحد لاعبي النادي المحترفين، يلتزم النادي بتمكين اللاعب من تنفيذ العقد بأن يمكنه من الدخول إلى النادي، وأن يهيئ له المكان المناسب للتدريب، وأن يقدم له كل الأدوات اللازمة لذلك، فإن على النادي توفير وسيلة الانتقال المناسبة وتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه".

-في حين احتلت العبارة رقم (23) المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ (2.24) وانحراف معياري 0.68، مما يعني أن العبارة الثالثة والعشرون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة

من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **النقص لا يكمن في النصوص المنظمة لعقد الاحتراف الرياضي بل في مستوى المسيرين.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النقص لا يكمن في النصوص المنظمة لعقد الاحتراف الرياضي بل في مستوى المسيرين، كون حداثة الانتقال من الممارسة الرياضية الهاوية الى الممارسة الرياضية في ظل الاحتراف الرياضي لم يصاحبه احتراف التسيير الإداري ، وانه عدم تزامن القوانين أي عدم الخروج من نظام الهواة إلى الاحتراف، و النقص أو عدم الاعتماد أصلا على أهل الاختصاص، بالإضافة إلى عدم كفاءة المسيرين الذي لا بد من رسكلة أو تغييرهم بأهل الاختصاص وعليه المشكل لا يكمن في نقص القوانين المنظمة لعقد الاحتراف، بقدر ما يكمن في مستوي المسيرين وكفاءتهم ومدى إلمامهم بالنصوص القانونية المتحكمة والمنظمة للاحتراف الرياضي بصفة عامة، وعقد احتراف لاعب كرة القدم بصفة خاصة.

ويرى الباحث أن معظم النوادي التي تحولت إلى الاحترافية لم تستطع التأقلم مع هذا النظام الكروي الجديد ووجدت نفسها تعاني من مشاكل عديدة، لأنها لا تزال أغلبها تمارس التسيير الإداري بأسلوب بسيط لا يتماشى مع فكرة الاحتراف، فالتسيير على مستوى الأندية الجزائرية بقي غير مكيف، ولم يرقى للمقتضيات الرياضية الإحترافية، ولأن الإحتراف خاصة في كرة القدم، يعتمد على ميكانيزمات وآليات يجب أن تتوفر جميعا من بينها الإدارة الرياضية المحترفة، والتي تهدف إلى تحسين أداء الأندية من خلال إنتهاجها الأسلوب العلمي في إدارتها وفقا لما تفرضه المتغيرات الجديدة ومتطلبات هذا النظام.

وهذا ما يتوافق مع ما توصلت إليه نتائج دراسة **فوكراش (2015)** حيث توصلت إلى انه "نحن بعيدون كل البعد عن تحقيق مشروع الإحتراف وبالتالي غير مضمون وهو معرض لأن يصبح مشروع على الورق فقط وهذا راجع إلى عدم مسايرة تطبيق القوانين وليس في ضعفها أو النقص ولكن راجع إلى مستوى المسيرين الذين لا يمكنهم تفسيرها تفسيرا صحيحا لهذا لابد أن يكون التكوين تكوينا شاملا حتى من الناحية القانونية وتوفير كل الشروط التي تسهل علينا تطبيقه بنجاح .

كما أوصت دراسة **السعدني خليل عبد الغني (2005)** إلى "ضرورة وضع رؤية مستقبلية وإستراتيجية لكرة القدم في ظل نظام الاحتراف ، وجوب إدارة الكرة بفكر ومفهوم اقتصادي واستثماري وتسويقي ناجح مع التدريب على كيفية تطبيق المفهوم الحقيقي للإدارة المحترفة ".

-احتلت العبارة رقم (29) المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ (2.05) وانحراف معياري 0.66، مما يعني أن العبارة الثلاثون دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة

على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على ان **النادي الرياضي الذي يريد أن يتعاقد مع لاعب محترف لا يخطر كتابيا النادي الحالي للاعب قبل الدخول في مفاوضات مع أي طرف.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي الرياضي الذي يريد أن يتعاقد مع لاعب محترف لا يخطر كتابيا النادي الحالي للاعب قبل الدخول في مفاوضات مع أي طرف، ويرجع هذا إلى ما ذكرناه سابقا، إلى ضعف مستوى مسيري الأندية الرياضية وعدم إلمامهم بمختلف النصوص والقوانين المسيرة لمنظومة الاحترافية لكرة القدم

ويرى الباحث أن الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم لا تقوم بتقديم طلب خطي مكتوب إلى إدارة نادي اللاعب الذي يريد الاستفادة من خدماته وضمه الى صفوفه وهذا ما لا يتماشى والنصوص والقوانين المنظمة للاحتراف عامة والعقود الرياضية خاصة، وهذا ما يتنافى أيضا والقوانين والضوابط التي تحكم عقود الاحتراف الرياضي الصادرة من الاتحاد الدولي للعبة او الصادرة من طرف الاتحادية الجزائرية لكرة القدم فقد نصت **لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم في المادة 18** الأحكام الخاصة التي تتعلق بالعقود بين المحترفين والأندية أي ناد يعتزم (ينوى) أن يتعاقد مع محترف لابد أن يخطر كتابةً النادي الحالي للاعب قبل الدخول في مفاوضات مع اللاعب.

وهذا ما بينته **سعداني نورة** (**2017**) في بحثها بعنوان الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم "وجب تقديم طلب الانتقال إلى نادي اللاعب حيث يجب أن يقدم اللاعب طلبا إلى ناديه يتضمن رغبته في الانتقال إلى ناد أخر او وضعه على قائمة الانتقال وان يتصل النادي الذي يرغب في انتقال لاعب معين إليه بالنادي الأصلي لهذا اللاعب ويقدم طلبا بذلك على أن يتضمن هذا الطلب عرضا بقيمة مقابل الانتقال.

-احتلت العبارة رقم (24) المرتبة السابعة بمتوسط حسابي بلغ (2.02) وانحراف معياري 0,68 مما يعني أن العبارة الرابعة والعشرون دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **النادي لا يمتلك مستشارين قانونيين يتابعون ويراقبون عقود اللاعبين المحترفين المحليين والأجانب.**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في أن النادي لا يمتلك مستشارين قانونيين يتابعون ويراقبون عقود اللاعبين المحترفين المحليين والأجانب، كون معظم النوادي التي تحولت إلى الاحترافية لم تستطع التأقلم مع هذا النظام الكروي الجديد، ووجدت نفسها في أغلبية الوقت أكثر تجردا من قبل نظرا لإنعدام رؤية إستشرافية، و وجود مشاكل التسيير الذي بقي غير مكيف ولم يرقى للمقتضيات الرياضية الاحترافية.

ويرى الباحث أن الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم لا تمتلك أخصائيين ينظمون ويراقبون عقود اللاعبين المحترفين وهذا ما لا يتماشى ودخول الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم عصر الاحتراف الرياضي نظرا لافتقارهم للإطارات المؤهلة وأهل الاختصاص في مجال القانون الرياضي، فعدم الإلمام الكافي بالنصوص القانونية المتحكمة في تقنين العقد الرياضي، كان من بين الأسباب التي أدت إلى ظهور معضلات قانونية في بعض التعاقدات مع اللاعبين، فكثير من الأندية الرياضية لا توجد بها لجان قانونية حقيقية تسهر على مراقبة عقود اللاعبين المحترفين المحليين والأجانب، ومراقبة مدى احترام كل طرف لواجباته التعاقدية، فوجود أشخاص مكلفين بالجوانب القانونية على مستوى إدارات الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم لمتابعة ومراقبة عقود اللاعبين محليين ضروري لتجنب مختلف النزاعات التي تنشأ عن هذه العقود ولضمان حقوق كل طرف، الشيء الذي يؤثر بالإيجاب على التسيير الجيد والحسن للنادي .

وهذا ما أكدته دراسة **فوكراش زبيدة (2015)** عندما استنتجت أن "معظم الأندية لا يمتلكون أخصائيون يراقبون إذا ما كان الاحتراف يطبق أم لا وهذا ما لا يتماشى ودخول الأندية إلى عالم الاحتراف وهذا راجع لعدم وجود لجان رقابية ومؤهلة تعاقب أو تراقب ما يقوم به المسيرين".

وهذا ما شار اليه كذلك **عبد اليمين بوداود (2014)** على أن " أجبرت الاتحادية الرياضية إلى إدراج بنود في قوانينه الأساسية على الاستعانة بمستشارين قانونيين على مستوى النادي " .

-احتلت العبارة رقم (25) المرتبة الثامنة بمتوسط حسابي بلغ (1.94) وانحراف معياري 0.66، مما يعني أن العبارة الخامسة والعشرون دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على ان **الاستعانة بأخصائي قانوني ضروري لفهم قوانين التعاقد مع اللاعبين فهما جيدا**

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في ان الاستعانة بأخصائي قانوني ضروري لفهم قوانين التعاقد مع اللاعبين فهما جيدا، نظرا للتحول والتطور الحاصل في النشاط الرياضي وفي القوانين

ويرى الباحث ضرورة الاستعانة بالأخصائيين القانونيين والإطارات المؤهلة وأهل الاختصاص في القانون الرياضي بصفة خاصة، لفهم قوانين التعاقد مع اللاعبين المحترفين ولوائح الاحتراف بصفة عامة، فهما جيدا فهناك فارق بين القاعدة المكتوبة والتطبيق لها، نظرا للتحول والتطور الحاصل في النشاط الرياضي وفي القوانين، لذا يجد اغلب مسيري الأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم صعوبة في فهم وتفسير بعضها تفسيرا صحيحا.

وهذا ما يتوافق مع ما توصلت إليه **دراسة فوكراش زبيدة(2015)** حيث توصلت إلى انه "ومن خلال هذا نستنتج أن معظم المسيرين يرون أن وجود مكلف بالشؤون القانونية بالنادي يساهم في تفعيل الاحتراف الرياضي".

وهذا ما يتوافق ودراسة **افروجن غنية (2014)** التي توصلت في نتائج دراستها الى أن" نسبة (72,22%) من المستوجبين من مسيري الأندية الرياضية يرون أن غياب شخص مكلف بالشؤون القانونية على مستوى النادي يؤثر على التسيير بشكل سلبي لأن وجوده يساعد على تسهيل بعض الأمور والفكرة الموالية تؤكد ذلك «فالإستعانة بأخصائي قانوني ضروري لفهم القوانين فهما جيدا لأن النصوص القانونية أدبية ومعقدة بالنسبة للقارئ غير الملقن مما يصعب عليه فهمها وعدم وجود شخص كهذا يؤكد عدم وصول الأندية المحترفة إلى مستوى تسيير يساعد على تطبيق الإحتراف".

-احتلت العبارة رقم (30) المرتبة التاسعة بمتوسط حسابي بلغ (1.94) وانحراف معياري 0.94، مما يعني أن العبارة التاسعة والعشرون دالة إحصائيا، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على ان النادي يقوم بالتفاوض مع اللاعب دون أن يحصل على موافقة ناديه كتابيا.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة على أن النادي يقوم بالتفاوض مع اللاعب دون أن يحصل على موافقة ناديه كتابيا، على اعتبار أن ما نعيشه اليوم في بطولتنا من عدم الانضباط على مستوى أخلاقيات التفاوض مع اللاعبين المتعاقدين، وهو ما جعل من حماية الاستقرار التعاقدي غاية أساسية للاتحاد الدولي لكرة القدم، ويرى الباحث أن الإشكال الكبير في مثل هذه الوضعيات في كيفية إثبات دخول نادي في مفاوضات مباشرة مع اللاعب لان ذلك يتم عادة بسرية مطلقة وبطريقة غير مباشرة .

وهذا ما لا يتماشى مع الاحتراف الرياضي وما جاءت به **المادة 18 من لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم** على انه يجب أن يحصل على موافقة هذا النادي كتابيا، وفي حال رفض النادي الطلب فلا يجوز للنادي الآخر التفاوض مع اللاعب مطلقاً، وأي مخالفة لذلك سواء تمت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فيكون النادي ووكيل اللاعبين الذي اشترك في التفاوض أو أي من الإداريين عرضة للعقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

وقد يترتب على هذا الإجراء عقوبات من طرف الاتحادية الوطنية لكرة القدم، وهذا ما أكدته **سعداني نورة(2017)** في بحثها بعنوان الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم " انه يترتب على تفاوض النادي مع اللاعب دون موافقة ناديه الأتي يعد هذا التفاوض بمثابة تحريض للاعب على انهاء عقده مع ناديه من جانب واحد، فاذا حدث ذلك فعلا، فان كل من النادي الجديد واللاعب يتعرضان للجزاء من طرف الاتحاد الرياضي المعني، إضافة إلى التزامهما بدفع تعويض للنادي السابق للاعب عن الضرر الذي لحقه جراء هذا الانهاء، كما يستحق هذا النادي الحصول على مقابل الانتقال الجديد، كما توقع جزاءات على كل من ساهم في هذا التحريض كوكيل اللاعب، لا يجوز في هذه الحالة إجبار اللاعب على العودة لناديه السابق لاستكمال مدة العقد لان في ذلك مساس بحريته الشخصية".

-احتلت العبارة رقم (31) المرتبة العاشرة بمتوسط حسابي بلغ (1.67) وانحراف معياري 0.62، مما يعني أن العبارة الواحدة والثلاثون ذات دلالة إحصائية، مما يدل على أن التوزيع الملاحظ يختلف عن التوزيع المتوقع، أي أن

استجابات أفراد عينة الدراسة تركزت في فئة استجابة واحدة على الأقل وهي درجة (موافق) مما يدل على أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون وبدرجة متوسطة على أن **إدارة النادي الرياضي لا تقوم بوضع لائحة اللاعبين وتحديد الأموال اللازمة بداية كل موسم**.

ويفسر الباحث سبب حصول هذه العبارة على موافقة أفراد الدراسة في ان إدارة النادي الرياضي لا تقوم بوضع لائحة اللاعبين وتحديد الأموال اللازمة بداية كل موسم،كون الأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم تعتمد على إعانات الدولة والجماعات المحلية بشكل كبير

ويرى الباحث أن إدارات النوادي الرياضية المحترفة لكرة القدم لا تقوم بوضع لائحة اللاعبين وتحديد الأموال اللازمة قبل بداية كل موسم جديد، فمن مقتضيات الاحتراف تحديد الأموال اللازمة بداية كل موسم وفقا للبرنامج المسطر ولكن لا شيء من هذا يحدث في أنديتنا المحترفة لكرة القدم، التي تبقى تعتمد على العشوائية في التسيير وفي انتداب واستقدام اللاعبين، وكذلك الإعتماد على إعانات الدولة الدولة بشكل كبير، والملاحظ بالنسبة للأندية الجزائرية المحترفة لكرة القدم، انهم تعودوا على استقدام اللاعبين بمبالغ خيالية دون الأخذ بعين الاعتبار إمكانياتهم المالية الحقيقية، بدليل عدم تمكنها من الايفاء بالتزاماتها تجاه لاعبيها، وعلى مسؤولي هاته الأندية انتهاج سياسة ما يعرف بالروح الرياضية المالية، فيما على الاتحادية الجزائرية لكرة القدم إعادة تفعيل المديرية الوطنية للمراقبة والتسيير، وهي هيئة أنشئت لمرافقة الأندية المحترفة ومساعدتها في إعادة التوازن في ميزانياتها.

وهذا ما ما أشارت إليه دراسة **فوكراش** (**2015**) التي أظهرت نتائجها المتوصل إليها أن "معظم الأندية تعاني من قصور مالي يحد من مقدرتهم على مسايرة وتغطية متطلبات الاحتراف أي أن السياسة التي ينتهجونها لا ترقى إلى المستوى المطلوب وهذا ما يؤثر عليه بشكل سلبي لذا لا يمكنها تحديد الأموال اللازمة مع بداية كل موسم رياضي لذلك وجب على الأندية المحترفة انتهاج سياسة تمويل واضحة ومدروسة ومخطط لها مسبقا وفقا للبرنامج المسطر بداية كل موسم رياضي وتتجه إلى التمويل الذاتي الذي يعتبر مصدر أساسي للقضاء نسبيا على العجز المالي الذي تعانيه بسبب إعتمادها بدرجة كبيرة على إعانات الدولة ."

وللتعرف على مستوى تأثير المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر ككل تم معالجة البيانات التي تم الحصول عليها من تطبيق **الاستبيان** على العينة المؤلفة من (37) وبعد استخراج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمحور ومقارنته بالمتوسط النظري للمحور حيث تبين أن متوسط درجات افراد العينة في المحور الثالث بلغ (**22.27**) درجة وبانحراف معياري قدره (**1.17**) درجة، وعند اجراء المقارنة بين المتوسط الحسابي المتحقق (المحسوب) والمتوسط (النظري) البالغ (**22**) درجة حيث تبين أن الفرق بين المتوسطين بلغ (2.27) درجة.

هذا يعني أن مستوى تأثير المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر متوسط.

-ما ترتيب العوائق التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالجزائر؟

جدول رقم(11) ترتيب معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالجزائر

العوائق	المتوسط الحسابي	الترتيب
المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	23,94	1
المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	21,02	3
المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر	22,27	2

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ان **المعوقات القانونية** التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر، جاءت في المرتبة الأولى، ويليها في المرتبة الثانية **المعوقات الإدارية** التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر، ويليها في المرتبة الثالثة **المعوقات المالية** التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

خاتمة

خاتمـــــة:

شهد العصر الحديث عدة تحولات ومتغيرات في النظام العالمي والمجتمعي، والمجال الرياضي أحد أهم المجالات التي تأثر بهذه المتغيرات، ومن أهم الظواهر المستحدثة والتي استطاعت أن تفرض نفسها كأسلوب وكقواعد ومبادئ أساسية، نجد نظام الاحتراف الذي دخل في المجال الرياضي كنتيجة طبيعية لمتغيرات السوق والعرض والطلب وترسيخ مبادئ اقتصاد السوق الحر، حيث يعتبر فلسفة الرأسمالية من خلال الرؤية الاقتصادية والجانب المالي والتجاري للرياضة، فالاحتراف هو عملية الهدف منها هو الرقي بالفرد أو الرياضي في مجال تخصصه وتطوير مستواه من خلال الوصول إلى قمة الإتقان والإنجاز الرياضي.

تعد كرة القدم من أكثر الرياضات شعبية والأكثر استقطابا لعنصر الشباب، ومع التطور الحاصل نجد أن هذه الرياضة أخذت قيمة كبرى من خلال شكل البطولات الإقليمية والعالمية فلم يعد لاعب كرة القدم ذلك الرياضي الذي يمارس الهواية من أجل المتعة والتسلية بل أصبحت ممارسة هذه الرياضة مهنة يلتزم بالعقود المبرمة بينه وبين النادي كما يتوفر فيه شرط الاستمرارية والالتزام لجميع الواجبات والالتزامات من الانضباط والتدريب وفي المقابل له الحق المادي الذي يعتبر مصدر رزقه بتفرغه لهذه الممارسة ، وكل هذا أتي بفلسفة قانون الاحتراف الرياضي .

ولقد عرف انتقال الاحتراف الرياضي إلى كرة القدم تأخرا مما عطل وتيرة تطورها، فالتحول الجذري في ظرف قياسي خلق عدة معوقات وعراقيل خاصة فيما تعلق بعقود الاحتراف الرياضي، خاصة ما لهذا العقد من خصوصية يفرضها عنصر الاحتراف وطبيعة رياضة كرة القدم، فعقد العمل الذي يبرمه اللاعب المحترف مع النادي الرياضي، يخضع من حيث إبرامه وتنفيذه وانحلاله، للمبادئ والقواعد العامة نفسها التي تخضع لها سائر عقود العمل محددة المدة، بينما طبيعة الأداء الذي يقوم به اللاعب، وما يتبعه من وجود قواعد خاصة (لوائح الاحتراف) تؤدي إلى تميز عقد عمل اللاعب بخصوصيات ينفرد بها عن عقود العمل الأخرى.

وانطلاقا من دراستنا هذه والتي قمنا من خلالها بدراسة معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الجزائرية المحترفة للعبة والناشطة بالرابطة المحترفة الأولى موبيليس لكرة القدم، سنستعرض اهم النتائج التي توصلنا اليها بعد عمليات تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة.

1. استنتاجات

في ضوء مشكلة الدراسة وأهدافها وفي حدود عينة البحث ونتائج الاستبيان والمعالجات الإحصائية ومن خلال الدراسة الميدانية التي أجريناها وبعد تحليل النتائج المتوصل إليها في ضوء الفرضيات المطروحة وبالاعتماد على الدراسة يمكن بلورة جملة من الاستنتاجات نبينها في الأتي:

اولا– النتائج العامة للدراسة:

–المعوقات القانونية من بين أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر

–المعوقات المالية من بين أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر

–المعوقات التنظيمية من بين أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر

– حداثة التوجه نحو الاحترافية في الممارسة الكروية في بلادنا.

– مكن العقد الرياضي للاعب كرة القدم المحترف من المساهمة في تعزيز مسلسل الاحتراف الكروي في البطولة لجزائرية.

– اغناء سوق انتقالات اللاعبين بين الأندية الجزائرية للرابطة المحترفة الأولى موبيليس.

– وصول صفقات بعض اللاعبين المحليين الى أرقام قياسية وطنية .

–تسرع الكثير من اللاعبين في الانتقال بين الأندية مما يؤثر سلبا على مستقبلهم الكروي.

– التعاقد مع بعض اللاعبين المغتربين و اقناعهم بالممارسة بالبطولة الوطنية بالنظر الى الضمانات التي اصبح يوفرها العقد الرياضي من جهة والى ارتفاع أسعار اللاعبين وطنيا من جهة اخرى.

–عدم إجادة أغلب إدارات الأندية لآليات التعاقد مع اللاعبين وعدم جدوى الكثير من التعاقدات.

–عدم الإلمام الكافي بالنصوص القانونية المتحكمة في تقنين العقد الرياضي سواءا للاعبين او المسيرين

–إهمال الأندية في التعاطي مع التعليمات واللوائح الصادرة من الهيئات الوصية

– أبانت التجربة عن هشاشة بعض الاندية الوطنية التي لم تستطع الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع اللاعبين بسبب افتقارها لمداخيل قارة .

– تحرر بعض اللاعبين من كل التزام بعد عجز أنديتهم عن إبرام عقود رياضية معهم .

– تكريس الهوة والفوارق بين الأندية الجزائرية، اذ استأثرت الفرق القوية بشراء خدمات أحسن اللاعبين وأجود المدربين، وبالتالي احتكرت إنتاج الفرجة والحصول على الحصة الأكبر من الموارد المالية عن طريق جلب أهم المستثمرين والممولين.

– عدم وجود قانون يلزم الأندية بتحديد سقف مالي لأجور اللاعبين

–ضعف الموارد المالية لكثير من الأندية وعدم وجود سياسات اقتصادية مجدية.

– قلة الموارد المالية عند أندية كرة القدم الجزائرية وعدم البحث واللجوء إلى الممولين أثرت على تطبيق نظام الاحتراف.
– مشروع الاحتراف لا ينجح إلا بتعاون كل الجهات المعنية، فهناك مشاكل تعيق هذه الفكرة، ويجب أن يكون هناك دعم ومرافقة الدولة للنوادي الرياضية من اجل تطبيق وإنجاح مشروع الاحتراف الرياضي .

الاقتراحات و التوصيات:

إن الاهتمامات المتزايدة بالرياضة أصبحت تشكل قضايا ومشكلات ذات طبيعة اجتماعية واقتصادية وقانونية، ومن أهم الظواهر الحديثة في المجال الرياضي الاحتراف الرياضي، الذي أتى كناتج للمتغيرات العالمية، ويخص بالذكر رياضة كرة القدم في الجزائر باعتبارها الرياضة الأكثر شعبية بالإضافة إلى الأزمات والمشاكل التي تعانيها.

وبعد ما تم عرض الاستنتاجات وتحقق الفرضيات ارتأينا إلا وأن نقوم بالخروج ببعض التوصيات التي من شأنها أن تسعى في المساهمة في فهم واستيعاب متطلبات الاحتراف خاصة في مجال التعاقد مع اللاعبين المحترفين، وإلى إيجاد مقاربة له في واقع كرة القدم الجزائرية:

– التعمق في دراسة صعوبات ومعوقات تطبيق قوانين وشروط والتزامات الاحتراف الرياضي .
– اقتراح برامج ولجان مختلفة لتطبيق مختلف المفاهيم والاتجاهات الحديثة في مجال التعاقد الرياضي، خاصة أننا لازلنا نعاني تأخرا فادحا في هذا المجال نظرا لحداثة الاحتراف الرياضي في بلادنا، ومن أمثلة ذلك اقتراح خلق لجان قانونية حقيقية تسهر على صياغة عقود اللاعبين المحليين والأجانب ومراقبة مدى احترام كل طرف لواجباته التعاقدية.
–تنظيم عقود اللاعبين بطريقة تضمن حقوق النادي و اللاعب على حد سواء.
–فتح دورات تطويرية في الإدارة والقيادة الرياضية .
–أن يكون لكل لاعب وكيل أعمال يقدم له النصيحة في حالة رغبته بالانتقال من نادي إلى آخر.
–ضرورة معالجة الجانب المالي للأندية من خلال تشجيعها على أيجاد منافذ تمويل ذاتي والتسويق الرياضي وشركات الرعاية الرياضية للأندية.
–تنمية وتهيئة المجتمع بصفة عامة والمجتمع الرياضي بصفة خاصة لقبول الاحتراف الرياضي.
–تهيئة اللاعب لقبول الاحتراف كمهنة مثل باقي المهن الأخرى.
–تشجيع النوادي التي تتجه نحو الاحتراف وتقديم لها كل ما تحتاج إليه من معونة ودعم على أعلى مستوى.
–يجب ان تستفيد الاندية الرياضية من التجارب الناجحة للاندية الاوربية في كرة القدم .
–نشر ثقافة الاحتراف وما يرتبط به من التزامات من جهة اللاعبين والنادي والمجتمع بفروعه .
–ضرورة تمييز العقود الرياضية عن العقود المشابهة .
–ضرورة ابرام عقود تامين رياضي بصياغة قانونية ممكنة وشائعة .
–كتابة المرتب السنوي للاعب والمكافات في العقد بالإضافة الى نسبة الضرائب عليه
–وضع الضوابط المناسبة و اللوائح التفسيرية المقننة لعقود الإحتراف وفقا للمحددات الدولية للإحتراف .

-تطوير طرق ابرام العقود .

-التشدد في وضع معايير تتيح للأندية انتداب افضل اللاعبين الاجانب فقط .

-إعداد نص تشريعي لإنشاء هيأة رياضية وطنية تتمتع بأحدث أساليب الإدارة و التسيير و بطاقم من الكفاءات الفنية المتخصصة و المؤهلة في التسيير و التنظيم ،المالية ،المحاسبة ،التسويق و الإتصال ....للاهتمام بتنظيم وتسير عملية الإحتراف ومواكبتها للنظم العالمية .

-وضع قواعد موضوعية مقننة تلزم النوادي بتحديد سقف مالي لأجر اللاعب يتناسب و الظروف الإقتصادية و الإجتماعية الراهنة في الجزائر .

-تشكيل لجنة تسيير عملية الإحتراف داخل الهيكل الإداري للإتحادية .

-تكوين إطارات مختصة في مجال القانون الرياضي .

-الإهتمام بثقافة اللاعب بتنمية قدراته اللغوية بما يضمن تأقلمه مع المجتمع المحلي و المجتمعات الأجنبية .

- القيام بدراسات للبحث عن الحلول الكفيلة بمواجهة معوقات تطبيق بنود عقود الاحتراف الرياضي لأن دراستنا اقتصرت عن البحث على أهم المعوقات وليس ككل.

- تشجيع الباحثين على الخوض في مثل هذه المواضيع لإثراء الرصيد المعرفي في هذا المجال وإيجاد بدائل متعددة في خدمة الاحتراف الرياضي والبحث العلمي .

3-الآفاق المستقبلية للدراسة :

بعد الانتهاء من البحث فإننا نفتح مجالا جديدا للبحث المستقبلي ونطرح التساؤلات الآتية:

- في ظل الإصلاحات الكبرى التي يحظى بها المشهد الكروي الدولي عموما والوطني خصوصا، ما هي الأدوار القانونية والتنظيمية التي يمكن للعقد الرياضي للاعب كرة القدم المحترف أن يلعبها في مجال النهوض بالممارسة الكروية ببلادنا ؟

- ما مدى كفاية القواعد القانونية العامة لتنظيم عقد الاحتراف الرياضي في القانون الجزائري ؟

قائمة المصادر و المراجع

المصادر والمراجع المعتمدة في الدراسة:

1-قائمة المصادر

1- **قاموس المنجد العربي في اللغة والإعلام** ، دار المشرق ، ط2،بيروت، لبنان ، 1984 .

2- يوسف محمد رضا :**الكامل الكبير زائد** ،قاموس اللغة ،مكتبة لبنان ناشرون ،لبنان ،1996

3-يوسف محمد البقاعي: "**قاموس الطلاب**"، دار المعرفة ،دط، المغرب ، 2006 .

3- قائمة المراجع باللغة العربية:

1-أحمد الجماعيني ، وائل عبد ربه : **موسوعة كرة القدم** ، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع ، ط1 ، الأردن ، 2010.

2-إبراهيم عبد المقصود، حسن الشافعي:"**الموسوعة العلمية للإدارة الرياضية-نظريات الإدارة وتطبيقاتها-**"، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،ط، الإسكندرية، 2003.

3- احمد حمدي المصري: **الادارة والمدير العصري**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، 2001 .

4-الاسيوطي ثروت انيس: **المنهج القانوني**، الجزائر ،جامعة وهران ،1977.

5-بلحاج العربي: **النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري**، الجزء الأول، التصرف القانوني، العقد والإرادة المنفردة، الطبعة الأولى، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005.

6-بوداود عبد اليمين وعطاء الله أحمد 2009 :"**المرشد في البحث العلمي لطلبة التربية البدنية والرياضية** "،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2009،1.

7-بوداود عبد اليمين :" **مناهج البحث العلمي في علوم وتقنيات النشاط البدني الرياضي**"، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

8-تركي رابح: **مناهج البحث في علوم التربية وعلم النفس**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984

9 - جميل الشرقاوي :**دروس في اصول القانون** ،القاهرة ،د م ن ،1970.

10-جيهان أحمد ريشتي:"**النظم الإذاعية في المجتمعات العربية**"، دار النهضة العربية، 1994.

11 -حليمة أيت حمودي :**نظرية الباعث في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي**، ط 1 ،دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان،1986 .

12-حسن احمد الشافعي: **المنظور القانوني عامة والقانون المدني في الرياضة**،دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،الاسكندرية ،مصر ،2005 .

13- حسن أحمد الشافعي،سوزان أحمد علي مرسي: **ميدان البحث العلمي**، منشأة المعارف، د.ط، الإسكندرية، 1999

14- حسن عبد الجواد : **كرة القدم**، دار العلم للملايين ، ط2 ، بيروت ، لبنان ، 1984.

15 -خير الدين علي عويس ، عطا حسن عبد الرحيم: **الإعلام الرياضي**، مركز الكتاب للنشر، ط1،القاهرة،مصر، 1998.

16- خالد حامد : **منهج البحث العلمي**، دار ريحانة للنشر والتوزيع ، ط1 ، القبة ، الجزائر ، 2003.

17- درويش كمال و السعدني خليل السعدني: **الإحتراف في كرة القدم** ،مركز الكتاب للنشر ،ط1، القاهرة ، 2006

18-رأفت سعيد هنداوي السباعي:"**برمجة الأهداف وتطبيقاتها في تحليل الوظائف بالأندية الرياضية**"، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط1، الإسكندرية، 2012.

19 -رجب كريم عبد اللاه: **عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم**،دار النهضة العربية،القاهرة،مصر،2008.

20-رشيد فرحات وآخرون :" **موسوعة كنوز المعرفة الرياضية**" ، دار النظير – عبور، ط2 ، بيروت ، لبنان ، 1999. 21- رشيد زرواتي : تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر ،2002 .

22-روحي جميل : **كرة القدم**،دار النقائص بيروت، لبنان، ط 1 ، 1986 .

23-سليمان فرقس :**المدخل للعلوم القانونية**،القاهرة ،(د م ن) ،1961

24-سالم مختار :**كرة القدم لعبة الملايين**، مكتبة المعارف، ط 2 ،بيروت، لبنان، ، 1988 .

25-عادل شريف :**قصة كرة القدم** ،الهيأة المصرية العامة للكتاب ،1988.

26-عبد الحميد عثمان الحنفي :**عقد إحتراف لاعب كرة القدم** ،المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ط1، المنصورة، مصر ،2007.

27-عبد الرزاق السنهوري :**الوسيط في شرح القانون المدني**" مصادر الالتزام"،ج1،دار النهضة العربية،بيروت،لبنان، 1981.

28- عبد الودود يحي :**الموجز في الطريقة العامة للإلتزامات**، دار النهضة ،القاهرة،1979.

29-على يحي المنصوري :**الاتجاهات المعاصرة للثقافة الرياضية** ،ط1،الإسكندرية، مصر،1973 .

- عبد الفضيل محمد أحمد:" **القانون التجاري**"، مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصورة، دط، مصر، 301991

-عيسى الهادي، كمال رعاش:"**الاحتراف في كرة القدم**"، دار الكتاب الحديث، دط، الجزائر، .312012

-غازي صالح محمود:"**كرة القدم المفاهيم–التدريب**، مكتبة المجتمع العربي، ط1، .322011

- عصام بدوي :"**موسوعة الإدارة والتنظيم في التربية البدنية والرياضية**"، دار الفكر العربي، ط1، مصر، 332004.

.علي فيلالي: **الإلتزامات النظرية العامة للعقد** ،مطبعة الكاهنة ،الجزائر ،1997 34-

35-كمال درويش، إسماعيل حامد:"التنظيمات في المجال الرياضي"،كلية التربية البدنية للبنين، حلوان، ط2، القاهرة.
36- ليلى السيد فرحات:**القياس والاختبار في التربية الرياضية**،مركز الكتاب للنشر،ط1 ،عمان، الاردن، 2001.
37-محمد عبد العظيم:" **طريق الاحتراف في كرة القدم**"، دار الفاروق، دط، مصر، 2005.
38-محمد صبحي حسنين : **الوجيز في نظرية الالتزام**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،1983 .
39-محمد سليمان الأحمد : **الوجيز في العقود الرياضية**، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر،2005
40-محمد سليمان الأحمد وآخرون، "**الثقافة بين القانون والرياضة**"، دار وائل ، ط1، العراق، 2005.
41- محمد عبده صالح الوحش، مفتي إبراهيم محمد: **أساسيات كرة القدم**، دار المعرفة، د.ط، القاهرة، مصر ، 1994.
42-موسى عباس:"**الاحتراف في كرة القدم في دول مجلس التعاون الخليجي**"، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2005.
43 -كمال درويش ، أشرف عبد المعز :"**المنظمات الأهلية – المفهوم ، التاريخ ، التطور والتنظيم**"، كلية التربية البدنية والرياضية للبنين ، جامعة حلوان ، القاهرة ، 2000.
44-كمال درويش و خليل السعدني : **الإحتراف في كرة القدم** ،مركز الكتاب للنشر ، ط1،القاهرة ،مصر، 2006 .
45- محمد حسن علاوي، أسامة راتب: **البحث العلمي** ، دار الفكر العربي، ط2، القاهرة، 1999.
46-محمد حسن علاوي ،محمد نصر الدين رضوان : **القياس في التربية الرياضية وعلم النفس الرياضي**، دار الفكر العربي ، ط3، القاهرة ،مصر ، 1996.
47-محمد شفيق : **البحث العلمي الأسس – الإعداد** ، المكتب الجامعي الحديث ، ط1، الإسكندرية ،2004
48 -مروان عبد المجيد إبراهيم : **أسس البحث العلمي** ، مؤسسة الوراق ، ط1،عمان ، الأردن ، 2000.
49- موفق مجيد المولي :**الإعداد الوظيفي لكرة القدم**، دار الفكر العربي، ط1 ، عمان، الأردن ، 1999 .
50-منصور اسحاق ابراهيم: **نظريتا القانون والحق وتطبيقاتهما في القوانين الجزائرية**، الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية،2004 .
51- مروان عبد المجيد إبراهيم : **طرق ومناهج البحث العلمي في التربية البدنية والراضية** ، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة ، ط 1، الأردن ، 2002 .
52-نجيدة علي حسن: **المدخل للعلوم القانونية**، جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، القاهرة،1990.
53-ناصر ثابت : **أضواء على الدراسة الميدانية** ، مكتبة الفلاح ، ط1 ، الكويت ،1984.
54- نبية العلقامي وآخرون:"**اقتصاديات الرياضة وقومية الدولة**"، مركز الكتاب للنشر، ط1، القاهرة، 2012.

3– قائمة المراجع باللغات الأجنبية:

1- Djamel Saifi:" le football algérien au caœur du mondial", ipid

2-Gean pierre augustin : sport gégraphie et amenagement, paris, nattan ,France, 1995.

3- H.Benchabane: *L'aléa dans le contrats*, OPU, Alger, 1992.

4-M. Izard : les relations de travail des sportifs professionnels, thèse Aix – Marseille, France,1979.

5-Petitot goeges: dictionnar de la langue des sports, paris, robert, 1990

6 -LA rousse : " dictionnaire de français", imprime en France,édition,2001.

7- France FOOT BALL N 459 BIS /VS / OCTOBRE 2001

8- BUY (F), MARMAYOU (J-M), PORACCHIA (D), et RIZZO (F) : Droit du sport, LGDJ, 2006.

9- PAUTOT (M) : sportifs, transferts et liberté de circulation, Gazette du Palais, 2002.

4- قائمة الدوريات والمجلات العلمية

1-عبد الحميد عثمان الحفني : **عقد احتراف لاعب كرة القدم مفهومه طبيعته القانونية** ، المؤتمر العلمي الدولي حول القانون والرياضة ، جامعة أسيوط ، مصر ، أيام 6 – 7 مارس 2007 .-2007 .

2- عمريو زهير: **عقود الاحتراف في ظل اقتصاد السوق**، مجلد المؤتمر العلمي الدولي الأول، تسيير الإدارة الرياضية في ظل اقتصاد السوق، مطبعة الثقة ، سطيف، جامعة المسيلة ، الجزائر، 2009 .

3--عبد الرؤوف مهدي : **الاتجاهات المعاصرة في أساس ونظام إباحة الجريمة الرياضية**، مجلة إدارة قضايا الحكومة، العدد الثالث، السنة27 .

4-كمال مقاق وغضبان حمزة وديلمي محمد: **المساهمة الفعالة والفعلية لرؤساء النوادي في تمويل فرقهم**،مجلد المؤتمر العلمي الدولي الأول، تسيير الإدارة الرياضية في ظل اقتصاد السوق، مطبعة الثقة، سطيف، جامعة المسيلة،الجزائر، 2009 .

5-نبيل حسين عباس و ساجت مجيد جعفر: "**قياس الاحتراف الرياضي للاعبي كرة القدم في الدوري العراقي من خلال التامين الصحي والاجتماعي**"،كلية التربية للبنات، قسم التربية الرياضية، جامعة القادسية،العراق، 2015 .

6-سعداني نورة: "**الإطار القانوني لعملية انتقال اللاعب المحترف لكرة القدم**"، مجلة دفاتر السياسة والقانون،جامعة قاصدي مرباح بورقلة، العدد16، جانفي 2017 .

7-سلمان عكاب سرحان :"**دوران العمل للاعبي دوري النخبة بكرة القدم في العراق**." مجلة علوم التربية الرياضية، العدد الثاني، المجلد الخامس، جامعة بابل العراق، 2012.

8-عادل زكي محمد عبد العزيز: "**دور الشرط الجزائي في تجنب المنازعات الناشئة عن عقد الاحتراف الرياضي**."،مجلد الدراسات العلمية المحكمة للملتقى الدولي الثالث،رؤية مستقبلية حول الاحتراف الرياضي في الجزائر، معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة الجزائر، بدون سنة نشر.

5 – قائمة الأطروحات والرسائل العلمية

1- بوصلاح النذير: **مصادر التمويل في الاندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر** ،رسالة ماجستير ،قسم التربية البدنية والرياضية معهد علوم الطبيعة والحياة ،سوق اهراس ،الجزائر ،السنة الجامعية 2010 – 2011.

2- تومي صونيا مباركة :**عقد احتراف لاعب كرة القدم**، رسالة ماجستير، قسم التربية البدنية والرياضية كلية العلوم الاجتماعية – دالي إبراهيم، -السنة الجامعية2007-2008.

3- حجيج مولود: **معوقات الاحتراف في كرة القدم الجزائرية**، قسم التربية البدنية والرياضية كلية العلوم الاجتماعية دالي إبراهيم، السنة الجامعية 2006-2007.

4-خضار خالد :**مدى مساهمة الشركات التجارية في انجاح الاحتراف في كرة القدم الجزائرية**، رسالة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية ،سيدي عبدالله الجزائر، السنة الجامعية 2011-2012 .

5-رعاش كمال: **الاحتراف الرياضي ومدى فاعليته في الارتقاء بمستوى كرة القدم**، رسالة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية،سيدي عبدالله الجزائر،السنة الجامعية 2009-2010 .

6- شريفي سلمى : **أساسيات التمويل والإدارة المالية في المؤسسة الرياضية**، مذكرة ماجستير ،غير منشورة ،معهد التربية البدنية والرياضية، فرع التسيير الرياضي،جامعة الجزائر ، **2007**.

7-لعجال يحي: **دور الاحتراف الرياضي في تطوير مستوى أداء الموارد البشرية في الأندية الجزائرية لكرة القدم**، رسالة الماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية،جامعة الجزائر سنة2011م.

8-حرواش لمين : "**إستراتيجية خوصصة الأندية الرياضية في الجزائر دراسة وصفية متمحورة حول البعد الاقتصادي**"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر3، معهد التربية البدنية والرياضية، 2012.

9- افروجن غنية : "**الجانب القانوني و التسيير الإداري لكرة القدم. حالة بعض النوادي المحترفة في الجزائر**"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في نظرية و منهجية التربية البدنية والرياضية، تخصص إدارة و تسيير رياضي، معهد التربية البدنية والرياضية سيدي عبدالله، جامعة الجزائر، سنة 2013 / 2014.

10-فوكراش زوبيدة : "**التحول من النشاط الهاوي الى الاحتراف الرياضي وانعكاسه على التسيير الاداري**"، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه ل.م.د، تخصص ادارة وتسيير رياضي،جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف،سنة (2016-2017)

11-إسماعيل مقران: "**إستراتيجية الإدارة الرياضية للاتحادات ودورها في كيفية تسيير النوادي والمنتخبات في الجزائر دراسة ميدانية للاتحادية الجزائرية لكرة القدم**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2010.

6- قائمة المراسيم والمناشير:

1-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 44، المطبعة الرسمية، حي البساتين، بئر مراد رايس،ص.ب 376، الجزائر – محطة ،صادرة يوم 21 يوليو 2010 .

2- وزارة الشباب والرياضة:الأمر رقم 95-09،المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية،الصادر بتاريخ 29مارس1995.

3- وزارة الشباب والرياضة:المرسوم التنفيذي رقم 06-264 المؤرخ في 13 رجب 1427 الموافق ل08 أوت 2006،يضبط الأحكام المطبقة على النادي الرياضي المحترف.

4-وزارة الشباب والرياضة:القرار رقم 10- 48،المتعلق بدفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة،الصادر بتاريخ 01 يوليو 2010 .

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :قانون 75 _ 59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري ،الجريدة الرسمية 101 ، 1975 .

7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :قانون رقم 04 _ 10 المؤرخ في 14 أوت 2004 ، يتعلق بإصلاح منظومة التربية البدنية و الرياضية ، (الجريدة الرسمية رقم 52 سنة 2004) .

8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :قانون رقم 90 _ 11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 ، المتعلق بعلاقات العمل الفردية ، الجريدة الرسمية رقم 17 ،1990

9- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :أمر رقم 95 _ 09 المؤرخ في 25 فيفري 1995 ،المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية و الرياضية و بتنظيمها ،(الجريدة الرسمية رقم 17 _ 1995) .

10-المادة 58 من اللوائح العامة للفاف الخاصة بنموذج الإجازة الرياضية للاعب المحترف.

11-الاتحاد الجزائري لكرة القدم:" قانون بطولة كرة القدم المحترفة"، المطبعة الرسمية البساتين، بئر مراد رايس،الجزائر، 2011.

12-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :القانون **13-05** المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها(الجريدة الرسمية 2013).

الملاحق

1- الاستبيان في صورته الأولى قبل التحكيم .

2- الاستبيان في صورته النهائية بعد التحكيم.

3- قائمة بأسماء المحكمين.

4- نموذج عقد احتراف لاعب كرة القدم بالجزائر.

5- نتائج المعالجة الإحصائية باستخدام الـ spss.

جامعة المسيلة

معهـــد العلـــوم وتقنيـــات النشاطـات البدنيـــة و الرياضيـــــة

قسم الإدارة و التسييـــر الرياضـــي

استبـــانه موجـهـــة للتحكيـــم

يعتزم الطالب بدراسة وصفية عنوانها:

المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر ؟

لنيل شهادة دكتوراه في نظرية ومنهجية التربية البدنية والرياضية

تخصص إدارة وتسيير رياضي

يسعدنا أن نقدم بين أيديكم أستاذنا الفاضل هذا الإستبيان راجين منكم التعاون معنا و تحكيمه بما لديكم من معلومات و أن مساعدتكم في تحكيمه سيكون لها أثر كبير في نجاح الدراسة و تحقيق أهدافها كما نحيطكم علما انه تم طرح الإشكالية العامة على النحو الآتي :

ما هي أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر ؟

–الفرضية العامة :

أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر تتمثل في المعوقات القانونية– المعوقات المالية – المعوقات التنظيمية.

–الفرضيات الجزئية:

1 –المعوقات القانونية تعتبر من بين المعوقات تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

2 – المعوقات المالية تعتبر من بين المعوقات تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

3 – المعوقات التنظيمية تعتبر من بين المعوقات تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

المحور الأول:المعوقات المرتبطة **بالجانب القانوني** التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

الرقم	الفقـــــــــــرات	مدى مناسبة الفقرة		مدى ارتباط الفقرة بالمحور	
		مناسبة	غير مناسبة	مرتبطة	غير مرتبطة
01	تتصفبنودعقدالاحترافالرياضي بالوضوح وتخضع للضوابط القانونية للعقود.				
01					
02	لوائح الاحتراف لا تتضمن قواعد وضوابط تخص أجور اللاعبين المحترفين.				
02					
03	بنود عقد الاحتراف النموذجي المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي كافية لتحقيق الاستقرار التعاقدي بين أطراف العقد .				
03					
04	اللاعب من الممكن أن ينهي عقده بسبب رياضي مباشر إذا لعب بنسبة أقل من 10% في مباريات فريقه الرسمية خلال الموسم الرياضي				
04					
05	في حالة فسخ عقد الاحتراف الرياضي بدون سبب مباشرفإنه لا يتم فرض عقوبات على الطرف الذي قام بخرق العقد.				
05					
06	أحسن وسيلة لإبرام عقد الإحتراف تكون مع اللاعب شخصيا.				
06					
07	وجود شرط جزائي في عقود اللاعبين المحترفين يساهم في الاستمرار في العلاقة التعاقدية بين النادي الرياضي واللاعب المحترف ويضمن الحقوق.				
07					
08	لا يوضع شرط جزائي في عقد الاحتراف المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي.				
08					
09	يساهم وكلاء اللاعبين في عدم استقرار اللاعبين في نواديهم.				

					09
				تلتزم الأندية الرياضية بالتامين الاجتماعي والتامين الصحي لدى شركات التامين.	**01**
					01
				اللاعبالمحترفلا يلتزم بتطبيق بنود عقد الاحتراف الرياضي حسب ما هو متفق عليه.	**11**
					11
				في حالة فسخ عقد الاحتراف الرياضي بدون سبب مباشرفإنه لا يتم فرض عقوبات على الطرف الذي قام بخرق العقد.	**21**
					21
				يقوم النادي الرياضي بالتأمين الصحي والاجتماعي للاعبين لدى شركات التأمين.	**13**
					13
				تتناسب عقود الاحتراف مع مثيلاتها من عقود الاحتراف في الدول المتقدمة في الاحتراف في كرة القدم	**14**
					14

المحور الثاني:المعوقات المرتبطة **بالجانب المالي** التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

الرقم	الفقـــــــــرات	مدى مناسبة الفقرة		مدى ارتباط الفقرة بالمحور	
		مناسبة	غير مناسبة	مرتبطة	غير مرتبطة
15	النادي غير راض عن المبالغ المالية التي تتضمنها عقود اللاعبين المحترفين				
15					
16	لوائح الاحتراف لا تتضمن قواعد وضوابط تخص أجور اللاعبين المحترفين				
16					
17	النادي غير قادر على مواكبة المنحى التصاعدي للشروط المالية للاعبين المحترفين				
17					
18	النادي الرياضي لا يلتزم بدفع الأجر المتفق عليه في بنود العقد للاعب المحترف في مواعيده بانتظام.				
18					
19	عدم دفع اجر اللاعب يحول دون استمرار العلاقة التعاقدية بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي.				
19					
20	هل يتم دفع المرتبات و المكافآت في مواعيدها .				
20					
21	يحقق عقد الاحتراف دخلا ماديا منتظما للاعب.				
21					
22	النادي لا يمتلك شبكة أجور موحدة عند إبرام عقود احتراف للاعبين				
22					
23	النادي يتكفل بجميع مصاريف علاج اللاعب سواء داخل القطر أو خارجه.				
23					

24	في حالة إصابة اللاعب أثناء اللعب يدفع النادي راتب اللاعب.				
24					
25	في حالة إصابة اللاعب خارج النادي الرياضي يدفع اللاعب تعويضا ماديا للنادي				
25					
26	يحتاج الإحتراف إلى موارد مادية كبيرة لتغطية نفقاته.				
26					
27	هناك تحفيزات مالية للاعبين المحترفين من طرف النادي الرياضي				
27					
28	مصادر التمويل الحالية للأندية الرياضية لا تفي باحتياجات عقود احتراف اللاعبين				
28					

المحور الثالث:المعوقات المرتبطة **بالجانب التنظيمي** التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر.

الرقم	الفقـــــــــرات	مدى مناسبة الفقرة		مدى ارتباط الفقرة بالمحور	
		مناسبة	غير مناسبة	مرتبطة	غير مرتبطة
29	النقص لا يكمن في النصوص المنظمة لعقد الاحتراف الرياضي بل في مستوى المسيرين.				
29					
30	إدارة النادي الرياضي لا تقوم بدورات تكوينية لتطوير كفاءة الإداريين للإلمام بقواعد انتقالات اللاعبين المحلية والدولية.				
30					
31	انتقالات اللاعبين تتم وفق الشروط والضوابط التي تصيغها الاتحادية الجزائرية لكرة القدم				
31					
32	النادي لا يمتلك مستشارين قانونيين يتابعون ويراقبون عقود اللاعبين المحترفين المحليين والأجانب.				
32					
33	الاستعانة بأخصائي قانوني ضروري لفهم قوانين التعاقد مع اللاعبين فهما جيدا				
33					
34	يحتوي عقد الاحتراف على النظام الداخلي للنادي الرياضي.				
34					
35	تتصف بنود عقد الاحتراف بالوضوح والموضوعية				
35					
36	وجود لجنه متخصصة بشؤون اللاعبين المحترفين بالنادي				
36					
37	يلتزم النادي بمواعيد وشروط تسجيل اللاعبين الصادرة عن الاتحادية الجزائرية لكرة القدم.				
37					

38	النادي الرياضي الذي يريد أن يتعاقد مع لاعب محترف لا يخطر كتابيا النادي الحالي للاعب قبل الدخول في مفاوضات مع أي طرف.				
38					
39	إدارة النادي الرياضي لاتقوم بوضع لائحة اللاعبين بداية كل موسم.				
39					
40	إذا تعرض اللاعب إلى إصابة دائمة يفسخ النادي عقده ويعوض على حجم الإصابة من قبل النادي.				
40					
41	يلتزم النادي بتوفير كل مايساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه.				
31					
41	في حالة رغبة اللاعب المحترف في تجديد عقد احترافه يقدم طلبا خطي للنادي				
41					
42	النادي يتفاوض مع اللاعب دون أن يحصل على موافقة نادي اللاعب كتابيا				
42					

الملحق رقم: 02

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
معهد العلوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية
قسم الإدارة و التسيير الرياضي

استمارة استبيان

"موجهة إلى مسيري النوادي الرياضية الجزائرية الناشطة بالرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم موبيليس**"**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،، وبعد:

يسرني أن أقدم لكم هذا الاستبيان الذي صمم استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية تخصص الإدارة و التسيير الرياضي، حيث عنونت الأطروحة بـ:

" معوقات تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر"

(دراسة ميدانية بالرابطة المحترفة الأولى لكرة القدم موبيليس)

وتستعمل المعلومات الواردة في هذا الاستبيان لغرض البحث العلمي فقط، لذا نرجو تعاونكم والتكرم بالإجابة على فقرات الاستبيان بوضع علامة (X) في الخانة التي تقابل الإجابة المناسبة من وجهة نظركم وبكل صراحة وموضوعية، وتأكدوا بأنه لا توجد أجوبة صحيحة وأخرى خاطئة بقدر ما يهمنا رأيكم الشخصي.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

إعداد الطالب: شريف حمزة

إشراف الأستاذ الدكتور: عمريو زهير

السنة الجامعية 2017-2018.

المحور الأول: المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

الرقم	درجـــات التقديـــر / الفقـــرات	غير موافق	موافق	موافق بشدة
1	تتصف بنود عقد الاحتراف الرياضي بالوضوح وتخضع للضوابط القانونية للعقود.			
2	بنود عقد الاحتراف النموذجي المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي غير كافية لتحقيق الاستقرار التعاقدي بين أطراف العقد .			
3	لوائح الاحتراف لا تتضمن قواعد وضوابط تخص أجور اللاعبين المحترفين.			
4	لا يوضع شرط جزائي في عقد الاحتراف المبرم بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي.			
5	وجود شرط جزائي في عقود اللاعبين المحترفين يساهم في الاستمرار في العلاقة التعاقدية بين النادي الرياضي واللاعب المحترف ويضمن الحقوق.			
6	اللاعب من الممكن أن ينهي عقده بسبب رياضي مباشر(إذا لعب بنسبة أقل من 10% في مباريات فريقه الرسمية خلال الموسم الرياضي).			
7	في حالة فسخ عقد الاحتراف الرياضي بدون سبب مباشر فإنه لا يتم فرض عقوبات على الطرف الذي قام بخرق العقد.			
8	يقوم النادي الرياضي بالتأمين الصحي والاجتماعي للاعبين لدى شركات التأمين.			
9	تلتزم الأندية الرياضية بالتامين الاجتماعي والتامين الصحي لدى شركات التامين.			
10	يساهم وكلاء اللاعبين في عدم استقرار اللاعبين في نواديهم.			
11	اللاعب المحترف لا يلتزم بتطبيق بنود عقد الاحتراف الرياضي حسب ما هو متفق عليه.			

المحور الثاني: المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر

الرقم	درجـــات التقديـــــر / الفقـــــرات	غير موافق	موافق	موافق بشدة
12	النادي لا يمتلك شبكة أجور موحدة عند إبرام عقود احتراف للاعبين			
13	النادي غير راض عن المبالغ المالية التي تتضمنها عقود اللاعبين المحترفين			
14	التشريع الرياضي الجزائري لا يحدد الأجر القاعدي للاعب المحترف.			
15	النادي الرياضي لا يلتزم بدفع الأجر المتفق عليه في بنود العقد للاعب المحترف في مواعيده بانتظام.			
16	عدم دفع اجر اللاعب يحول دون استمرار العلاقة التعاقدية بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي.			
17	يقوم اللاعب بإنهاء تعاقده مع النادي الرياضي إذا لم يدفع النادي مرتب اللاعب لأكثر من ثلاثة أشهر.			
18	النادي الرياضي يتكفل بجميع مصاريف علاج اللاعب المحترف.			
19	يلتزم النادي بدفع راتب اللاعب طيلة فترة إصابته.			
20	هناك تحفيزات مالية للاعبين المحترفين من طرف النادي الرياضي			
21	المستوى الحالي للبطولة الوطنية يتطلب كل هذه الأموال الضخمة المتداولة في عقود اللاعبين المحترفين.			
22	مصادر التمويل الحالية للأندية الرياضية لا تفي باحتياجات عقود احتراف اللاعبين في الجزائر.			

المحور الثالث: المعوقات التنظيمية التي تحول دون تطبيق بنود عقد الاحتراف بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر.

الرقم	درجـــات التقديـــر / الفقـــرات	غير موافق	موافق	موافق بشدة
23	النقص لا يكمن في النصوص المنظمة لعقد الاحتراف الرياضي بل في مستوى المسيرين.			
24	النادي لا يمتلك مستشارين قانونيين يتابعون ويراقبون عقود اللاعبين المحترفين المحليين والأجانب.			
25	الاستعانة بأخصائي قانوني ضروري لفهم قوانين التعاقد مع اللاعبين فهما جيدا			
26	إدارة النادي الرياضي لا تقوم بدورات تكوينية لتطوير كفاءة الإداريين للإلمام بقواعد انتقالات اللاعبين المحلية والدولية.			
27	يحتوي عقد الاحتراف على على النظام الداخلي للنادي الرياضي.			
28	يلتزم النادي بمواعيد وشروط تسجيل اللاعبين الصادرة عن الاتحادية الجزائرية لكرة القدم.			
29	النادي الرياضي الذي يريد أن يتعاقد مع لاعب محترف لا يخطر كتابيا النادي الحالي للاعب قبل الدخول في مفاوضات مع أي طرف.			
30	النادي يقوم بالتفاوض مع اللاعب دون أن يحصل على موافقة نادي اللاعب كتابيا			
31	إدارة النادي الرياضي لا تقوم بوضع لائحة اللاعبين وتحديد الأموال اللازمة بداية كل موسم.			
32	يلتزم النادي بتوفير كل ما يساعد اللاعب المحترف على رفع مستواه.			

الملحق رقم:03

قائمة بأسماء الأساتذة المحكمين

الرقم	الاسم	المسمى الوظيفي	الجامعة
01	د.جوادي خالد	استاذ محاضر- أ-	المسيلة
02	د.بوساق فتيحة	أستاذ محاضر-أ-	المسيلة
03	د.بوساق اسماء	استاذ محاض-أ-	المسيلة
04	د.لباد معمر	استاذ محاضر-أ-	باتنة
05	د.بلبار السعيد	استاذ محاضر-أ-	المسيلة
06	د.قيال موراد	استاذ محاضر-أ-	الجلفة
07	ا.د.نبيه العلقامي	استاذ التعليم العالي	جامعة الجيزة -مصر-

الاتحـــاد الجزائـري لكـرة القـدم
Fédération Algérienne de Football
رابطـة كـرة القـدم المحتـرفـة

Ligue de Football professionnel

Contrat de Joueur

Entre ;
Le Club,

dénommé……..
Par abréviation « ……..…… »,
Sis à ……..……
Représenté par son Président ……..……..
Ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.
Ci-après désigné « l'employeur »

D'une part ;

Et,
Le Joueur,

Nom ……..……..
Prénom ……..……..
Né le ……/……/…… **à** ……..……
Fils de ……..……
Et de,……..
Demeurant à ……..……..
……
Tél :…… **E-mail** :……
Ci-après désigné **« l'employé »**

Assisté de l'intermédiaire ……
E-Mail :……..
Mobile :……..
Montant de la rémunération :……..DA/Brut
D'autre part ;

Il a été convenu et arrêté ce qui suit :

ARTICLE 1 : OBJET DU CONTRAT

Le présent contrat a pour objet de définir la relation de travail entre : « **l'employeur** » le club et « **l'employé** » le joueur.

ARTICLE 2 : CADRE LEGAL ET REGLEMENTAIRE DU CONTRAT

Le présent contrat est conclu conformément aux dispositions :

- de La loi n° 90-11 du 21 avril 1990, relative aux relations de travail.
- des règlements généraux de la Fédération Algérienne de Football « FAF ».
- du cahier des charges du football professionnel.
- du règlement de la Fédération Internationale de Football Association « FIFA » portant statut et transfert de joueur.

ARTICLE 3 : OBLIGATIONS DES PARTIES

Les deux parties s'engagent à respecter les dispositions légales et règlementaires visées à l'article deux du présent contrat.

ARTICLE 4 : REMUNERATION ET AVANTAGES

4.1. Salaire mensuel :

Le club employeur versera au joueur un salaire mensuel, payable à terme échu d'un montant brut de (*Exprimé en Dinars Algériens*) :
…….……..…..…… DA
(en lettres) ……
……
Soumis obligatoirement aux retenues légales (CNAS, IRG,……).

4.2. Primes :

Les primes ou avantages notamment les primes de matchs, et/ou de classement. accordés au joueur sont clairement définis dans le règlement intérieur du club, dont une copie est signée conjointement par les deux parties et jointe au présent contrat.
Soumis obligatoirement aux retenues légales.

4.3. Mode de paiement :

• Sur la base d'un bulletin de paie établi et remis au joueur, le paiement des salaires mensuels ainsi que les primes sont obligatoirement virés au compte :

Compte n° :……Domiciliation……..…
Compte n° :……

ARTICLE 5 : DUREE DU CONTRAT

Le présent contrat est conclu pour une durée fixe de
……..……,……..
Il prend effet à dater du ….....….… et expirera le ……..

ARTICLE 6 : REGLEMENT INTERIEUR

Un règlement intérieur conforme aux instructions de la Ligue de Football Professionnel précisera la relation de travail entre le club et le joueur.

Le règlement intérieur fait partie intégrante du présent contrat.

ARTICLE 7 : CONVOCATION DU JOUEUR SELECTIONNE

Les deux parties s'engagent au strict respect des obligations relatives aux convocations du joueur en sélection nationale, sous peine de sanctions prévues par la règlementation en vigueur.

ARTICLE 8 : DISPOSITIONS DIVERSES

Les litiges ou les contestations pouvant survenir à l'occasion de l'exécution du présent contrat seront résolus à l'amiable entre les deux parties.

A défaut, le différent est soumis par l'une ou l'autre partie à la chambre des résolutions des litiges auprès de la FAF.

• Sous peine de nullité, toute modification du présent contrat, doit donner lieu à l'établissement d'un avenant établi dans les mêmes formes que le contrat initial et déposé au siège de la Ligue de Football Professionnel dans les cinq(05) jours ayant suivi sa signature.

• Le présent contrat est établi en quatre (04) exemplaires originaux dûment légalisés et adressés impérativement à la Ligue de Football Professionnel pour enregistrement au plus tard dans les cinq(05) jours ayant suivi sa signature.

Fait à ……., **le** ……

Le joueur professionnel
(Empreinte et Signature légalisées)
Lu et approuvé

Le Président club employeur
(Nom et Prénom)
(Cachet et signature légalisé)

Réservé à la LFP

N° d'enregistrement :……

Validation N° Licence :……

N.B : l'adresse E-mail ainsi que les coordonnées du joueur sont obligatoires.

Fédération Algérienne de Football

رابطـة كـرة القـدم المحتـرفـة

Ligue de Football professionnel

Le joueur professionnel
(Empreinte et Signature légalisées)
Lu et approuvé

« AVENANT » au Contrat initial

N° Contrat :……..……du :……..……..

Entre,

Le Club dénommé……..
Par abréviation « ……..……..……..…… »,
Sis à ……..…….
Représenté par son Président ……..
Ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.
Ci-après désigné « l'employeur »

Le Président club employeur
(Nom et Prénom)
(Cachet et signature légalisé

D'une part ;

Et,
Le joueur

Nom ……..……..
Prénom ……..……..
Né le ……../……../…… **à** ……..…….
Fils de ……..…….
Et de,……..
Demeurant à ……..……..…….....
……
Tél :…… **E-mail** :……
Assisté de l'intermédiaire ……
E-Mail :……..
Mobile :……..
Montant de la rémunération :……...DA/Brut

ci-après désigné **« l'employé »**

Réservé à la LFP

N° d'enregistrement :……
Validation N° Licence :……

D'autre part ;

Il a été convenu et arrêté ce qui suit :

ARTICLE 1 : OBJET DE L'AVENANT AU CONTRAT

Le présent avenant porte sur la modification de l'article……. du contrat initial signé le : ……entre les deux parties.

ARICLE 2 : MODIFICATION DE L'ARTICLE……

L'article ……..est modifié comme suit :
…….. ……
……..

ARTICLE 3 : DISPOSITIONS DIVERSES

Les autres articles du contrat demeurent inchangés.

Fait à ……... **le** ……

N.B : l'adresse E-mail ainsi que les coordonnées du joueur sont obligatoires.

الاتحـــاد الجزائـــري لكـــرة القـــدم

Fédération Algérienne de Football

رابطـــة كـــرة القـــدم المحتـــرفـــة

Ligue de Football professionnel

CONTRAT DE TRANSFERT TEMPORAIRE

Entre,
Le Club
dénommé :……..
Par abréviation : « ……..…….. »,
Sis à :……
Représenté par son Président : ……..
Ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.
ci-après désigné **« le club cédant »**

Et,
Le Club
dénommé :……..
Par abréviation : « ……..…….. »,
Sis à : ……..……
Représenté par son Président : ……..
Ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.
ci-après désigné **« le club d'accueil »**

D'une part ;

Et,
Le joueur
Nom ……..……..
Prénom ……..……..
Né le ……../……../…… **à** ……..……
Fils de ……
Et de,……..
Demeurant à ……..……..
……
Tél :…… **E-mail** :……
Assisté de l'intermédiaire ……
E-Mail :……..
Mobile :……..
Montant de la rémunération :……...DA/Brut

D'autre part ;

Il a été convenu et arrêté ce qui suit :

ARTICLE 1 : OBJET DU CONTRAT « PRÊT »

Le présent contrat a pour objet de définir les conditions du prêt du joueur ……signataire au club ……Au titre de/des saisons ……au profit du club …….. .

ARTICLE 2 : CADRE LEGAL ET REGLEMENTAIRE DU PRÊT

Le présent contrat est conclu conformément aux dispositions impératives :

- de La loi n° 90-11 du 21 avril 1990, relative aux relations de travail.
- des règlements généraux de la Fédération Algérienne de Football « FAF ».
- du cahier des charges du football professionnel.
- du règlement de la Fédération Internationale de Football Association « FIFA » portant statut et transfert du joueur si étranger.

ARTICLE 3 : OBLIGATIONS DES TROIS(03) PARTIES

Les trois(03) parties s'engagent à respecter les dispositions visées à l'article deux du présent contrat de « Prêt».

ARTICLE 4 : REMUNERATION ET AVANTAGES

4.1. Salaire mensuel :

Le club employeur versera au joueur un salaire mensuel, payable à terme échu d'un montant brut de (*Exprimé en Dinars Algériens*) : ……..…..…..…….…… DA
(en lettres) ……
……
Soumis obligatoirement aux retenues légales (CNAS, IRG,……).

N.B : ■ La durée du Prêt ne peut être inférieure à six (06) mois.

4.2. Primes :

Les primes ou avantage notamment les primes de matchs et de classement accordés au joueur sont clairement mentionnés dans le règlement intérieur du club, dont une copie est signée par les parties et jointe au présent contrat.
Soumis obligatoirement aux retenues légales.

4.3. Mode de paiement :

• Sur la base d'un bulletin de paie établi et remis au joueur, le paiement des salaires mensuels ainsi que les primes se fait obligatoirement par virement.

Compte n° :……Domiciliation……	Bancaire : **Ou**
Compte n° :……	CCP :

ARTICLE 5 : DUREE DU CONTRAT PRÊT

Le présent contrat prêt est conclu pour une durée fixe de :
……
Il prend effet à dater du : ……..
et expirera-le ……..……

ARTICLE 6 : CONVOCATION DU JOUEUR SELECTIONNE

Les parties s'engagent au strict respect des obligations relatives aux convocations du joueur en sélection nationale, sous peine de sanctions prévues par la règlementation en vigueur.

ARTICLE 7 : DISPOSITIONS DIVERSES

Les litiges ou les contestations pouvant survenir à l'occasion de l'exécution du présent contrat seront résolus à l'amiable entre les deux parties.

A défaut, le différent est soumis par l'une ou l'autre partie à la chambre des résolutions des litiges auprès de la FAF.

• Sous peine de nullité, toute modification du présent contrat, doit donner lieu à l'établissement d'un avenant établi dans les mêmes formes que le contrat initial et déposé au siège de la Ligue de Football Professionnel dans les cinq(05) jours ayant suivi sa signature

• Le présent contrat est établi en quatre (04) exemplaires originaux dûment légalisés et adressés à la Ligue de Football Professionnel pour enregistrement au plus tard dans les cinq(05) jours ayant suivi sa signature.

Fait à …… **le** ……

Le Club Cédant (Lu et approuvé) Signature légalisée, et cachet.
Le Club d'accueil (Lu et approuvé) Signature légalisée, et cachet.
Le joueur **(Empreinte et Signature légalisée**
Réservé à la LFP **N° d'enregistrement** :…… **Validation N° Licence :……**

Fédération Algérienne de Football

رابطـة كـرة القـدم المحتـرفـة

Ligue de Football professionnel

Contrat de l'entraineur

Entre,

Le Club dénommé……..
Par abréviation « ……..……..……..…… »,
Sis à ……..……
Représenté par son Président ……..
Ayant tous les pouvoirs à l'effet du présent contrat.
Ci-après désigné « **l'employeur** »

D'une part ;

Et,

L'Entraineur **Diplôme :……**
Nom ……..
Prénom ……..
Né le ……/……/…… **à** ……..
Fils de ……..
Et de,……..
Demeurant à ……..……
……
Tél :…… **E-mail** :……
Assisté de l'intermédiaire ……
E-Mail :……..
Mobile :……..
Montant de la rémunération :……...DA/Brut

Ci-après désigné **« l'employé »**

D'autre part ;

Il a été convenu et arrêté ce qui suit :

ARTICLE 1 : OBJET DU CONTRAT

Le présent contrat a pour objet de définir la relation de travail entre : « **l'employeur** » le club, et « **l'employé** » l'entraineur.

ARTICLE 2 : CADRE LEGAL ET REGLEMENTAIRE DU CONTRAT

Le présent contrat est conclu conformément aux dispositions :

- de La loi n° 90-11 du 21 avril 1990, relative aux relations de travail.
- des règlements généraux de la Fédération Algérienne de Football « FAF ».
- du cahier des charges du football professionnel.
- du règlement de la Fédération Internationale de Football Association « FIFA » portant statut et transfert de l'entraineur si étranger.

ARTICLE 3 : OBLIGATIONS DES PARTIES

Les deux parties s'engagent à respecter les dispositions législatives et règlementaires visées à l'article deux du présent contrat.

ARTICLE 4 : REMUNERATION ET AVANTAGES

4.1. Salaire mensuel :

Le club employeur versera à l'entraineur un salaire mensuel, payable à terme échu d'un montant brut de (*Exprimé en Dinars Algériens*) :
…… DA
(en lettres) ……
……
Soumis obligatoirement aux retenues légales (CNAS, IRG,……).

4.2. Primes :

Les primes ou avantages notamment les primes de matchs, et/ou de classement accordés à l'entraineur sont clairement définis dans le règlement intérieur du club, dont une copie est signée conjointement par les deux parties et jointe au présent contrat.
Soumis obligatoirement aux retenues légales.

4.3. Mode de paiement :

• Sur la base d'un bulletin de paie établi et remis à l'entraineur, le paiement des salaires mensuels ainsi que les primes sont obligatoirement virés au compte.

Compte n° :……Domiciliation……..…

…aire :
…u

CCP :

Compte n° :……

ARTICLE 5 : DUREE DU CONTRAT

Le présent contrat est conclu pour une durée fixe de ……..……,……..
Il prend effet à dater du ….....… et expirera le ……..

ARTICLE 6 : OBLIGATION VIS-A-VIS DES INSTANCES DU FOOTBALL

Dans le cadre des différents regroupements (Séminaires, Stages, etc.). L'entraineur est tenu de répondre a toute convocation émanant des structures de la FAF sous peine de sanctions prévues par la règlementation.

Sous peine de sanction, le club est tenu de libérer l'entraineur à assister aux différents (regroupements, Séminaires, Stages, ……..etc.) organisés par la FAF et les différentes instances de football.

ARTICLE 7 : DISPOSITIONS DIVERSES

Les litiges ou les contestations pouvant survenir à l'occasion de l'exécution du présent contrat seront résolus à l'amiable entre les deux parties.

A défaut, le différent est soumis par l'une ou l'autre partie à la chambre des résolutions des litiges auprès de la FAF.

• Sous peine de nullité, toute modification du présent contrat, doit donner lieu à l'établissement d'un avenant établi dans les mêmes formes que le contrat initial et déposé au siège de la Ligue de Football Professionnel dans les cinq(05) jours ayant suivi sa signature.

•Le présent contrat est établi en quatre (04) exemplaires originaux dûment légalisés et adressés impérativement à la Ligue de Football Professionnel pour enregistrement au plus tard dans les cinq(05) jours ayant suivi sa signature.

Fait à ……., **le** ……

L'Entraineur
(Empreinte et Signature légalisées)

Lu et approuvé

Le Président club employeur
(Nom et Prénom)
(Cachet et signature légalisé)

Réservé à la DTN

N° d'enregistrement :……
Validation N°
Licence :……

N.B : l'adresse E-mail ainsi que les coordonnées du joueur sont

الملحق رقم: 05

مخرجات SPSS

الدراسة الأساسية:

Statistiques sur échantillon unique

Erreur standard moyenne	Ecart-type	Moyenne	N	
,10867	,66101	2,2973	37	Q1
,07151	,43496	2,2432	37	Q2
,03769	,22924	2,0541	37	Q3
,06891	,41914	2,1351	37	Q4
,10811	,65760	2,1081	37	Q5
,10545	,64141	2,2432	37	Q6
,12020	,73112	2,5135	37	Q7
,06528	,39706	2,8108	37	Q8
,11306	,68773	1,8378	37	Q9
,11234	,68335	1,7568	37	Q10
,09449	,57474	1,9459	37	Q11
2,00000	2.17	23,9459		

Test sur échantillon unique

Valeur du test = 2						
95% de la différence		Différence moyenne	Sig. (bilatérale)	ddl	t	
Supérieure	Inférieure					
,5177	,0769	,29730	,010	36	2,736	Q1
,3883	,0982	,24324	,002	36	3,402	Q2
,1305	-,0224	,05405	,160	36	1,434	Q3
,2749	-,0046	,13514	,058	36	1,961	Q4
,3274	-,1111	,10811	,324	36	1,000	Q5
,4571	,0294	,24324	,027	36	2,307	Q6
,7573	,2697	,51351	,000	36	4,272	Q7
,9432	,6784	,81081	,000	36	12,421	Q8
,0671	-,3915	-,16216	,160	36	-1,434	Q9
-,0154	-,4711	-,24324	,037	36	-2,165	Q10
,1376	-,2457	-,05405	,571	36	-,572	Q11

Statistiques sur échantillon unique

standard moyenne	Ecart-type	Moyenne	N	
,09449	,57474	23,9459	37	المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

Test sur échantillon unique

Valeur du test = 22						
95% de la différence		Différence moyenne	Sig. (bilatérale)	ddl	t	
Supérieure	Inférieure					
2,1376	1,7543	1,94595	,000	36	20,595	المعوقات القانونية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

المحور الثاني:

Statistiques sur échantillon unique

Erreur standard moyenne	Ecart-type	Moyenne	N	
,04724	,28737	1,9730	37	Q12
,05175	,31480	2,1081	37	Q13
,03769	,22924	2,0541	37	Q14
,07537	,45849	1,8919	37	Q15
,12020	,73112	1,5135	37	Q16
,10679	,64956	1,5405	37	Q17
,10867	,66101	2,2973	37	Q18
,10997	,66892	1,6757	37	Q19
,09807	,59654	1,7568	37	Q20
,06143	,37368	2,1622	37	Q21
,03769	,22924	2,0541	37	Q22
3,00000	1.91	21,0270		

Test sur échantillon unique

Valeur du test = 2						
95% de la différence		Différence moyenne	Sig. (bilatérale)	ddl	t	
Supérieure	Inférieure					
,0688	-,1228	-,02703	,571	36	-,572	Q12
,2131	,0031	,10811	,044	36	2,089	Q13
,1305	-,0224	,05405	,160	36	1,434	Q14
,0448	-,2610	-,10811	,160	36	-1,434	Q15
-,2427	-,7303	-,48649	,000	36	-4,047	Q16
-,2429	-,6760	-,45946	,000	36	-4,303	Q17
,5177	,0769	,29730	,010	36	2,736	Q18
-,1013	-,5474	-,32432	,006	36	-2,949	Q19
-,0443	-,4421	-,24324	,018	36	-2,480	Q20
,2868	,0376	,16216	,012	36	2,640	Q21
,1305	-,0224	,05405	,160	36	1,434	Q22

Statistiques sur échantillon unique

standard moyenne	Ecart-type	Moyenne	N	
,51768	3,14895	21,0270	37	المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

Test sur échantillon unique

Valeur du test = 22						
95% de la différence		Différence moyenne	Sig. (bilatérale)	ddl	t	
Supérieure	Inférieure					
,0769	-2,0229	-,97297	,068	36	-1,879	المعوقات المالية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

المحور الثالث:

Statistiques sur échantillon unique

Erreur standard moyenne	Ecart-type	Moyenne	N	
,11234	,68335	2,2432	37	Q23
,11288	,68664	2,0270	37	Q24
,10923	,66441	1,9459	37	Q25
,09766	,59401	2,3784	37	Q26
,06528	,39706	2,8108	37	Q27
,06143	,37368	2,8378	37	Q28
,15473	,94122	1,9459	37	Q29
,10923	,66441	2,0541	37	Q30
,10292	,62601	1,6757	37	Q31
,12385	,75337	2,3514	37	Q32
1,00000	2.22	22,2703		

Test sur échantillon unique

Valeur du test = 2						
95% de la différence		Différence moyenne	Sig. (bilatérale)	ddl	t	
Supérieure	Inférieure					
,4711	,0154	,24324	,037	36	2,165	Q23
,2560	-,2019	,02703	,812	36	,239	Q24
,1675	-,2756	-,05405	,624	36	-,495	Q25
,5764	,1803	,37838	,000	36	3,875	Q26
,9432	,6784	,81081	,000	36	12,421	Q27
,9624	,7132	,83784	,000	36	13,638	Q28
,2598	-,3679	-,05405	,729	36	-,349	Q29
,2756	-,1675	,05405	,624	36	,495	Q30
-,1156	-,5330	-,32432	,003	36	-3,151	Q31
,6025	,1002	,35135	,007	36	2,837	Q32

Statistiques sur échantillon unique

Erreur standard moyenne	Ecart-type	Moyenne	N	
,19238	1,17020	22,2703	37	المعوقات الادارية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

Test sur échantillon unique

Valeur du test = 20						
95% de la différence		Différence moyenne	Sig. (bilatérale)	ddl	t	
Supérieure	Inférieure					
2,6604	1,8801	2,27027	,000	36	11,801	المعوقات الادارية التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية المحترفة لكرة القدم في الجزائر

ملخص الدراسة:

في موضوع بحثنا هذا جاء عنوان الدراسة حول معوقات تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالاندية الرياضية المحترفة لكرة القدم بالجزائر و لقد تم تحديد إشكالية الموضوع من خلال طرح الإشكال في السؤال الجوهري : ماهي اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية بالجزائر؟ ، حيث تكمن أهمية الدراسة في التعرف على اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية بالجزائر والوصول إلى تحديد اهم العوائق والصعوبات التي تساهم في حماية الاستقرار التعاقدي للاعبين والاندية، وقد استندت هذه الدراسة في جانبها النظري على مختلف الدراسات والمفاهيم التي عالجت عقد احتراف لاعب كرة القدم بصفة خاصة والاحتراف الرياضي في اندية كرة القدم الجزائرية بصفة عامة، وتمثلت عينة الدراسة في مسيري الأندية الرياضية وقد أجريت الدراسة خلال الفترة الزمنية الممتدة من نوفمبر2016 إلى نهاية مارس 2018 على الأندية الناشطة بالرابطة الجزائرية الأولى المحترفة لكرة القدم موبيليس، واستخدم المنهج الوصفي ، مستعملا استمارة استبيان موجهة إلى مسيري الأندية الرياضية المحترفة. وجاءت نتائج الدراسة انه من بين اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق بنود عقد احتراف لاعب كرة القدم بالأندية الرياضية بالجزائر تتمثل في المعوقات القانونية –المعوقات المالية – المعوقات الادارية

الكلمات المفتاحية: الاحتراف الرياضي، عقد الاحتراف، الاندية الرياضية، كرة القدم.

Study Summary

The subject of this research is the title of the study on the obstacles to the implementation of the terms of the contract professional football player clubs professional sports of football in Algeria and has been identified problem of the issue by asking the question in the fundamental question: What are the most important obstacles to the implementation of the terms of the contract professional football club Sports in Algeria? , Where the importance of the study in identifying the most important obstacles to the application of the terms of the contract professional football player sports clubs in Algeria and to identify the most important obstacles and difficulties that contribute to the protection of the contractual stability of players and clubs, and was based on the theoretical part of the various studies and concepts that The study dealt with the professionalism of the football player in particular and the sports sponsorship in the Algerian football clubs in general. The sample of the study was in the sports clubs. The study was conducted during the period from November 2016 to the end of March 2018 on active clubs The first Algerian League professional football Mobilis, and use the descriptive approach, using a form questionnaire addressed to the managers of professional sports clubs. The results of the study that among the most important obstacles to the implementation of the terms of the contract professional football player sports clubs in Algeria are the legal obstacles - financial constraints - administrative obstacles

Keywords: professional sports, professional contract, sports clubs, football.